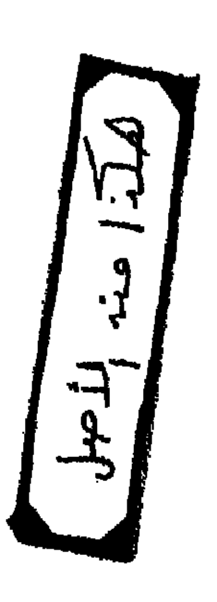


الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : الاربعاء ٥ ربيع ثاني سنة ١٤١١هـ، الموافق ٢٤ تشرين اول سنة ١٩٩٠م، العدد ٣٧٢٣



الفهرس

مديرية المطابع العسكرية

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة علـــى ان يتولى معالي السيد ابراهيم عزالدين وزير الاعلام اعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد مروان القاسم نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

الموظفون

ا ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار المجلس القضائي رقم ٦٣ـــ١٩٩٠ تاريـــــخ ١٨ـــ٩ـــ١٩٩٠ المتضمن اجراء بعض التشكيـــلات القضائية بالشكل التالي اعتبارا من ٢٢ـــ١٠ـــ١٩٩٠ :ــ

١ ــ يرفع قاضي محكمة استئناف عمان السيدفرح الربضي الى ادنى مربوط الدرجة العليــا وبراتــب مقداره ٤٧٠ دينارا في الشهر ونقله قاضيا لدى محكمــة العـــــدل العليـــــا .

٢ ــ يرفع مفتش المحاكم السيد عبدالله محمـــد الظاهر الى ادنى مربوط الدرجة العليا براتب مقداره ٤٧٠ دينارا شهريا ونقله قاضيا لدى محكمـــة التمييز .

٣ ــ يرفع رئيس محكمة بداية عمان السيد محمـــد صالح نهار الرقاد الى ادنى مربوط الدرجة العليــا براتب مقداره ٤٧٠ دينارا في الشهر ونقله قاضيا لدي محكمة العدل العليـــــــا .

٤ ــ يرفع محكمة استئناف ضريبة الدخل السيـــد علاء الدين زعيتر الى ادنى مربوط الدرجة العليا براتب مقداره ٤٧٠ دينارا في الشهر ونقله قاضيا لدي محكمة التمييـــــــز .

٥ ــ ينقل رئيس محكمة الجنايات الكبرى السيد عبدالعزيز الساكت مفتشا للمحاكم في وزارة العدل بدرجته وراتبـــــــه .

٦ ــ ينقل قاضي محكمة استئناف عمان السيد احمد سعيد المومني مفتشا للمحاكم في وزارة العدل بدرجته وراتبـــــــه .

٧ ــ ينقل قاضي محكمة بداية عمان السيد نايف سليمان ابراهيم قاضيا لدي محكمة استئناف عمـــان بدرجتـــــه وراتبـــــه .

٨ ــ يعين المحامي الاستاذ محمد حمدان ابو حسان قاضيا في محكمة استئناف عمان بادنى مربوط الدرجة الخاصة على ان يلي القاضي السيد صابر الشبلـي فـي الاقدميـــــة .

٩ ــ ينقل قاضي محكمة استئناف عمان السيد يوسف جبر الحمود رئيسا لمحكمة الجنايات الكبـــرى بدرجتـــــه وراتبـــــه .

١٠ ــ ينقل قاضي محكمة بداية عمان السيد فؤاد سويدان مساعدا للنائب العام في عمان .

١١ ــ ينقل قاضي محكمة استئناف عمان السيـــد عزت عبدالرحمن مفتشا للمحاكم في وزارة العـــــدل بدرجتـــــه وراتبـــــه .

١٢ ــ ينقل قاضي محكمة استئناف عمان السيـــد مشهور العقله رئيسا لمحكمة استئناف قضايا ضريبة الدخل بدرجته وراتبـــــه .

١٣ ــ ينقل قاضي محكمة بدايـــة اربد السيـــد عيد سلطي جويعد مساعدا لرئيس النيابة العامة الادارية بدرجتـــه وراتبـــــه .

١٤ ــ ينقل مساعد النائب العام في اربد السيد محمد امين القضاة قاضيا لدى محكمة بداية اربد بدرجته وراتبـــــــه .

١٥ ــ ينقل قاضي محكمة بداية السلط السيـــد حسن ابو زنيمه قاضيا لدى محكمة استئناف عمـــان بدرجته وراتبـــــــه .

١٦ ــ يعين المحامي الاستاذ محمد عثمان صالح عثمان قاضيا لدى محكمة استئناف عمان بادنى مربوط الدرجة الاولى وبراتب شهري مقداره ٢١٥ دينارا على ان يلي القاضي السيد راكان حلوش في الاقدمية .

١٧ ــ ينقل مساعد رئيس النيابة العامة الادارية الدكتور محمود محمد الكيلاني قاضيا لدى محكمـــة بداية عمان بدرجته وراتبــــــــه .

١٨ ــ ينقل قاضي محكمة بداية السلط السيد نقولا جريسات قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

١٩ ــ ينقل مساعد رئيس النيابة العامة السيد جهز حنا سليم الهلسا قاضيا لدى محكمة استئناف عمان بدرجتـــــه وراتبـــــه .

٢٠ ــ ينقل قاضي محكمة بداية عمان السيد نور الدين جرادات قاضيا لدى محكمة استئناف عمان بدرجته وراتبــــــــه .

٢١ ــ ينقل قاضي محكمة بداية عمان السيد الياس المكشه قاضيا لدى محكمة استئناف عمان بدرجتـــــه وراتبــــــــه .

٢٢ ــ ينقل قاضي محكمة الجنايات الكبرى السيد فتحي الرفاعي مساعدا لرئيس النيابة العامة بدرجته وراتبــــــــه .

٢٣ ــ ينقل قاضي محكمة بداية اربد السيد ماجـــد العزام قاضيا لدى محكمة بداية المفرق بدرجته وراتبه.

٢٤ ــ ينقل مساعد النائب العام في اربد السيـــد احمد محمد سالم العمري قاضيا لدى محكمة بدايـــة اربـــد بدرجتـــــه وراتبـــــه .

٢٥ ــ يرفع قاضي محكمة استئناف اربد السيـــد فوزي منسي العمري الى ادنى مربوط الدرجة الثانية .

٢٦ ــ يرفع مساعد النائب العام في اربد السيـــد محمود احمد العتوم الى ادنى مربوط الدرجة الثانيـــة ونقله قاضيا لدى محكمة بداية اربـــد .

٢٧ ــ يرفع قاضي محكمة بداية عمان السيـــد منصور الحديدي الى ادنى مربوط الدرجة الثانيـــة .

٢٨ ــ ينقل قاضي بداية المفرق السيد اكرم مساعدة مساعدا للنائب العام في اربد بدرجته وراتبه .

٢٩ ــ ينقل قاضي صلح اربد السيد عادل خالـــد الخصاونة قاضيا لدى محكمة بداية اربد بدرجته وراتبه.

٣٠ ــ ينقل قاضي محكمة تسوية الاراضي والمياه السيد محمد ضياء الدين زعيتر قاضيا لدى محكمـــة بدايـــة عمان بدرجته وراتبـــــه .

٣١ ــ ينقل قاضي محكمة بداية اربد السيد محمد عارف الشياب مساعدا للنائب العام في اربد بدرجتـــــه وراتبــــــــه .

٣٢ ــ ينقل قاضي محكمة بداية اربد السيـــــد توفيق نجيب نصير قاضيا لدى محكمة بداية المفـــرق بدرجتـــــه وراتبـــــه .

٣٣ ــ ينقل قاضي محكمة بداية العقبه السيد عبدالرزاق العجلوني قاضيا لمحكمة تسوية الاراضي والمياه بدرجتـــــه وراتبـــــه .

٣٤ ــ ينقل قاضي محكمة تسوية الاراضي والمياه السيد يوسف رشاد الزعبي قاضيا لدى محكمة بدايـــة العقبة بدرجتـــــه وراتبـــــه .

٣٥ ــ يرفع قاضي صلح الرمثا السيد عبدالسلام محمد عبدالله الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة .

٣٦ ــ يرفع قاضي صلح اربد السيد محمد سعيد الشريدة الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ونقله قاضيـــا لدى محكمة بدايـــــة اربـــد .



٣٧ ـ يرفع قاضي محكمة بداية عمان السيد جلال محمد عيسى الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة .

٣٨ ـ يرفع قاضي صلح اربد السيد خليفة خالد سليمان الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة .

٣٩ ـ يرفع قاضي صلح سمر السيد نائل محمود الشرايرة الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ونقلـه قاضيا للصلح في اربـد .

٤٠ ـ يرفع مدعي عام عمان السيد محمد عبدالقادر كريشان الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ونقلـه قاضيا لدى محكمة بدايـة عمان .

٤١ ـ يرفع قاضي الصلح في عمان السيد راتب الطراونة الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة .

٤٢ ـ يرفع مدعي عام اربد السيد محمود صالح وردات الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ونقلـه مساعدا للنائب العام في اربد .

٤٣ ـ يرفع قاضي الصلح في الرمثا السيد محمد عبدالرحمن عبيدات الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة .

٤٤ ـ يرفع قاضي محكمة بداية الكرك السيد محمد عبدالله المحادين الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة .

٤٥ ـ يرفع قاضي محكمة بداية المفرق السيد جميل محمود حامد الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ونـقـلـه قاضيا لدى محكمة بداية السلط .

٤٦ ـ ينقل مدعي عام محكمة أمانة عمان الكبرى السيد محمود محمد سلامة العبابنه مدعيا عاما لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبـه .

٤٧ ـ ينقل قاضي صلح الرصيفة السيد خلف الرقاد قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبـه .

٤٨ ـ ينقل قاضي صلح عمان السيد يوسف كايد الطاهات قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٤٩ ـ ينقل قاضي صلح عمان السيد هاني محمد مجلي مدعيا عاما لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٥٠ ـ ينقل مدعي عام العقبة السيد عبدالرزاق رشيد ابو رمان قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبـه .

٥١ ـ ينقل قاضي صلح عمان السيد محمد سامح الدويك قاضيا لدى محكمة بداية عمان بدرجته وراتبه .

٥٢ ـ يرفع قاضي الصلح في عمان السيد قاسم محمد علي المومني الى ادنى مربوط الدرجة الرابعـة .

٥٣ ـ يرفع قاضي صلح عمان السيد سامي علي صالح الخضر الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة .

٥٤ ـ ينقل قاضي محكمة أمانة عمان الكبـرى السيد محمد مصطفى القوامير قاضيا للصلح في عمان بدرجته وراتبـه .

٥٥ ـ ينقل مدعي عام عمان السيد احمد عبداللطيف مرعب قاضيا لمحكمة صلح عمان بدرجته وراتبه .

٥٦ ـ ينقل قاضي محكمة بلدية اربد السيد فايز محمود الخزاعلة مدعيا عاما لدى محكمة بداية اربـد بدرجته وراتبـه .

٥٧ ـ ينقل قاضي محكمة بلدية الزرقاء السيد احمد ارشيد العلي المفلح قاضيا لمحكمة صلح الزرقاء بدرجته وراتبـه .

٥٨ ـ ينقل قاضي محكمة صلح دير علا السيد سليمان عبدالسلام العوايلة قاضيا لدى محكمة بدايـة السلط بدرجته وراتبـه .

٥٩ ـ ينقل قاضي محكمة املاك الدولة السيد عبدالرحيم محمود البنا قاضيا لدى محكمة تسويـة الأراضي والمياه بدرجتـه وراتبـه .

٦٠ ـ ينقل قاضي محكمة صلح السلط السيد منصور مصطفى منصور قاضيا لمحكمة صلح عمان بدرجته وراتبـه .

٦١ ـ يرفع قاضي محكمة صلح السلط السيد علي فلاح نويران العمايرة الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٦٢ ـ يرفع قاضي صلح عمان السيد سليمان خليف القلاب الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٦٣ ـ يرفع قاضي محكمة صلح غور الصافي السيد يوسف سالم عطاالله الطراونة الى ادنى مربوط الدرجة الخامسـة .

٦٤ ـ يرفع قاضي محكمة بداية الطفيلة السيد غسبي مصطفى محمود المعايطه الى ادنى مربـوط الدرجـة الخامسـة .

٦٥ ـ يرفع قاضي محكمة صلح سحاب السيد محمد علي البدور الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٦٦ ـ يرفع قاضي محكمة صلح عجلون السيد صبحي مصطفى الكايد الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٦٧ ـ يرفع قاضي محكمة صلح الاغوار الشمالية السيد زياد خلف الجراح الى ادنى مربوط الدرجـة الخامسـة .

٦٨ ـ يرفع قاضي محكمة صلح الموقر السيد محمود منصور البطوش الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٦٩ ـ يرفع قاضي محكمة صلح عمان السيد محمد سليم الطراونة الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

٧٠ ـ ينقل قاضي محكمة صلح الشوبك السيد خليل محمد رشيد الصياد قاضيا لمحكمة بلدية الزرقاء بدرجتـه وراتبـه .

٧١ ـ ينقل قاضي محكمة صلح الزرقاء السيد محمود محمد قاسم عبابنه قاضيا لمحكمة صلح الرصيفة بدرجتـه وراتبـه .

٧٢ ـ ينقل قاضي محكمة صلح وادي موسى السيد احمد عبدالرحيم جمالية مدعيا عاما لدى محكمة بدايـة عمان بدرجته وراتبـه .

٧٣ ـ يعين القاضي تحت التدريب الدكتور مامون الغلاييني قاضيا لدى محكمة صلح عمان بدرجته وراتبه .

٧٤ ـ يعين القاضي تحت التدريب السيد زهير الروسان قاضيا لمحكمة بلدية اربد بدرجته وراتبه .

٧٥ ـ يعين القاضي تحت التدريب السيد عصام ابو غنيم قاضيا لمحكمة صلح عمان بدرجته وراتبـه .

٧٦ ـ يعين القاضي تحت التدريب السيد طلال محمد عجاج قاضيا لمحكمة صلح عمان بدرجته وراتبـه .

٧٧ ـ يعين القاضي تحت التدريب السيد عبدالعزيز المحتسب مدعيا عاما لدى محكمة بداية العقبة بدرجتـه وراتبـه .

٧٨ ـ يعين القاضي تحت التدريب السيد عبدالناصر الحواري مدعيا عاما لدى محكمة امانة عمان الكبـرى بدرجتـه وراتبـه .

٧٩ ـ يعين القاضي تحت التدريب السيد سامي الزواهرة قاضيا لمحكمة صلح وادي السير بدرجتـه وراتبـه .

٨٠ ـ يعين القاضي تحت التدريب السيد احمد المحاسنة قاضيا في محكمة امانة عمان الكبرى بدرجتـه وراتبـه .

٨١ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد محمد عواد هزاع غرير قاضيا لمحكمة صلح عمان بادنـى مربوط الدرجة السادسـة .

٨٢ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد فايز مفضي بني هاني قاضيا لمحكمة سمر بادنى مربوط الدرجة السادسـة .

٨٣ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد ناجح عبد حمدان الحمد قاضيا لمحكمة بلدية السلط بادنـى مربوط الدرجـة السادسـة .

٨٤ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد حامد عودة الله الطراونه قاضيا لمحكمة صلح الشوبك بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٨٥ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد عبدالله محمد عليان الجراجره قاضيا لمحكمة صلح وادي موسى بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٨٦ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد صافي يوسف جمال المومني قاضيا لمحكمة صلح الزرقـاء بادنى مربوط الدرجـة السادسة .

٨٧ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد محمد المجاوله قاضيا لمحكمة صلح دير علا بادنى مربـوط الدرجـة السادسـة .

٨٨ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد سامر سلامة المتاعيس مدعيا عاما لدى محكمة بداية عمان بادنى مربوط الدرجة السادسـة .

هكذا من الأصل

٨٩ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد جبران لافي المعايطة قاضيا لمحكمة املاك الدولة بادنى مربوط الدرجة السادسة . ...

٩٠ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد احمدمحمود عبدالرحمن الشلول قاضيا لمحكمة صلح المفرق بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٩١ ـ ينقل القاضي تحت التدريب السيد ريحان محمد فليح الخريشه من محكمة بداية الزرقاء الى محكمة بداية الطفيلة .

٩٢ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد احمدحسن محمد الطعاني قاضيا تحت التدريب لدى محكمة بداية الزرقاء بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٩٣ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد عباس عبدالحميد العدوان قاضيا تحت التدريب لدى محكمة بداية السلط بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٩٤ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد مفلح احمد الكلوب قاضيا تحت التدريب لدى محكمة بداية عمان بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٩٥ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد هاني سليمان خلف العناقره قاضيا تحت التدريب لدى محكمة بداية اربد بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٩٦ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد زيدعبدالحميد الضمور قاضيا تحت التدريب لدى محكمة بداية عمان بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٩٧ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد خالدعايد الدبيسي قاضيا تحت التدريب لدى محكمة بداية المفرق بادنى مربوط الدرجة السادسة .

٩٨ ـ يعين الكاتب المجاز في الحقوق السيد عزام ابراهيم عبيدات قاضيا تحت التدريب لدى محكمة بداية الزرقاء بادنى مربوط الدرجة السادسة .

تعتبر هذه التشكيلات من ٢٢ـ١٠ـ١٩٩٠ .

ب ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٦٩٨ تاريخ ٢٢ـ٩ـ١٩٩٠ . المتضمن نقل سعادة السفير الاردني في نيودلهي الدكتور سليمان الدجاني الى المركز اعتبارا من ١٠ـ١٠ـ١٩٩٠ م .

١ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة السيدة خولة عبدالمجيد عبدالسلام الاشهب من ملاك وزارة التربية والتعليم على التقاعد اعتبارا من ١٩ـ٨ـ١٩٩٠ .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : ـ

أ ـ وزارة الصحة :

السيد طلال صالح اسعد الناصر الخصاونه	١ ـ١١ـ١٩٩٠

ب ـ وزارة التربية والتعليم :

السيدة مها سليمان بديوي الايوب	١٩ـ٨ ـ١٩٩٠
السيدة سهام عطاالله الحوراني	١٩ـ٨ ـ١٩٩٠
السيدة منيرة محمد الثاري الحنيطي	١٩ـ٨ ـ١٩٩٠
السيدة اميرة محمد مفلح الصبيحي	١٩ـ٨ ـ١٩٩٠
السيدة سارة احمد مزعل هياجنه	١٩ـ٨ ـ١٩٩٠
السيدة دمد عبدالفتاح محمد غرير	١٩ـ٨ ـ١٩٩٠
	١٩ـ٨ ـ١٩٩٠

٣ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة السيد عناد محمود صوالحة من ملاك وزارة التعليم العالي على التقاعد اعتبارا من ٢٥ـ٨ـ١٩٩٠ .

٤ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة السيد احمد عودات الحنابلة من ملاك وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية على التقاعد اعتبارا من ١ـ١٠ـ١٩٩٠ .

٥ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة عطوفة المهندس سالم القضاة مدير عام دائرة العطاءات الحكومية على التقاعد اعتبارا من ١٠ـ١٠ـ١٩٩٠ .

٦ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين التاليين على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهما :

ا ـ وزارة التربية والتعليم :

السيد محمد عبدالهادي عبدالحليم نعمان	١٩ـ٨ ـ١٩٩٠

ب ـ وزارة الزراعة

السيد محمود يوسف ابراهيم الحياري	١٦ـ١٠ـ١٩٩٠

٧ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد مدة ابقاء الموظف في ملاك رئاسة الوزراء السيد محمدسعد الدين لوكاشه في الخدمة لمدة سنة اعتبارا من تاريخ اكماله مدة اربعين سنة خدمة مقبولة للتقاعد في ٩ـ١٠ـ١٩٩٠ .

٨ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة المحافظين والمتصرفين المذكورة اسماؤهم تاليا من ملاك وزارة الداخلية على التقاعد اعتبارا من ١٦ـ١٠ـ١٩٩٠ :ـ

السيد جمال محمود المومني	محافظ في مركز الوزارة
السيد خلف احمد المحارمه	محافظ الطفيلة
السيد اسماعيل ادهيمان الزبن	محافظ الكرك
السيد حسين يوسف العبوشي	نائب محافظ اربد
السيد راتب صالح المجالي	متصرف لواء جرش

٩ ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :

ا ـ مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية

السيد علي محمد علي جوده	١ ـ١٠ـ١٩٩٠ ... .
السيد محمد خليل ابراهيم ازمقنا	١ ـ١١ـ١٩٩٠

ب ـ وزارة الزراعة

السيد محمد حسين العبادي	١٦ـ١٠ـ١٩٩٠

١٠ ـ وافق دولة رئيس الوزراء على ترفيع الموظف في ملام رئاسة الوزراء السيد محمود علي عبد الهادي المحارمة الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة ـ الفئة الثالثة اعتبارا من ١ـ١٠ـ١٩٩٠ ليشغل وظيفة سكرتير علاقات عامة .

هكذا في الاصل

الجنسية الأردنية

١ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ١٧٤٢ تاريخ ٢٥ــ٩ــ١٩٩٠م المتضمن منح السيد عبدالمعطي علي مسلم ابو هندي الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ــ٩ــ١٩٩٠ الموافقة على ما يلي : ــ

١ ــ منح السيد صلاح ظافر احمد محمد صفو الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٢ ــ منح السيد امجد منصور محمود رافع الجنسية الاردنية بمقتضى المادة ١٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ــ٩ــ١٩٩٠ بالاستناد الى المادة ١٥ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ الموافقة على السماح للسيد حمد مصطفى حامد سمارة وزوجته عفاف هلال جبريل احمد منصور بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٦ــ١٠ــ١٩٩٠ بالاستناد الى المادة ١٦ من قانون الجنسية الاردنية المعدلة بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على السماح للمذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية السعودية .

١ ــ السيد ناشي سعيد سعد الحربي
٢ ــ السيده حمده خلوه ذياب الصبيحات
٣ ــ السيدة نجلاء عبدالفتاح حامد بشاره

٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٣ــ١٠ــ١٩٩٠ بالاستناد الى المادتين ١٥ و ١٦ من قانون الجنسية الاردنية المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على السماح للمذكورين تاليا بالتخلي من الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء اسم كل منهم : ــ

الانسه هاديه عبدالحليم علي عوض	الجنسية الالمانية
السيد سميح يونس حسن زيدان	الجنسية الالمانية
السيد سالم سليم السماعين	الجنسية الالمانية
السيد ميخائيل فؤاد جريس عميره	الجنسية الالمانية
السيده عليا ناصر حسين العوهلي	الجنسية السعودية
السيد محمد منصور محمد الشيخ غانم	الجنسية الالمانية
السيد يوسف اسماعيل صالح غزالي	الجنسية الالمانية
السيده نوال احميدان عبدالقادر دنديس	الجنسية السعودية
السيد عيسى ذياب خاطر	الجنسية الالمانية
السيده منى خليل خلف محمد سعاده	الجنسية السعودية
السيده فاطمه محمد رشيد الحديان	الجنسية السعودية
السيد خليل سعد الدين خليل ابو شنب	الجنسية النمساوية
السيده نجاة عطاالله حيد عنبتاوي	الجنسية الالمانية
السيد خضر ابراهيم سليمان السعدي	الجنسية الالمانية
السيد محمد خليل حمدان عبدالله	الجنسية الالمانية
الانسه نبيله عدنان عادل الظاهر	الجنسية النمساوية
السيده نزهه خمود خليفه الخالدي	الجنسية السعودية
السيده فاطمه احمد عبدربه الزواهره	الجنسية السعودية
السيده خديجه سعيد صالح سعيد	الجنسية السعودية
السيد محمد انور علي ابو شامه	الجنسية النمساوية
السيده بديعه عبداللطيف الامين اليوسف	الجنسية العراقية
السيده امتثال منور سلامه المناور	الجنسية السعودية

٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٣ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على منح الجنسية الاردنية الى كل من : ــ

١ ــ السيد علي احمد محمد حجازي
٢ ــ السيد وائل صبحي جرو محاميد

بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

الاستملاك

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ــ٩ــ١٩٩٠ بالاستناد الى المادة ١٩ــا من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي : ــ

١ ــ التخلي عن استملاك ما مساحته ١٥٢٣ مترا مربعا من قطع الاراضي ذوات الارقام ٢٠١، ٥٥، ٥٠، ٤٩، ٨ من الحوض رقم ٧ الوادي الغربي حي رقم ١ من اراضي بلدة الهاشمية ــ محافظة الزرقاء وذلك لعدم حاجة سلطة المياه لها كون خط مجاري الصرف الصحي اصبح يمر ضمن سعة الشارع التنظيمي في البلدة .

٢ ــ التخلي عن استملاك ما مساحته ١٦٠م٢ من قطعة الارض رقم ٢٨ من الحوض رقم ١ مزرعة الرحيل من اراضي مدينة الزرقاء وذلك لعدم حاجة سلطة المياه لها كون خط مجاري الصرف الصحي لايمر منها .

٣ ــ التخلي عن استملاك ما مساحته ٩٣٠ م٢ من قطعة الارض رقم ٩٦ من الحوض رقم ٣ من اراضي قرية كفرنجه وذلك لعدم مرور خطوط مجاري الصرف الصحي من هذه المساحة من تلك القطعة .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ــ١٠ــ١٩٩٠ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي :

١ ــ ا ــ استملاك وحيازة ما مساحته ٧٤ دونما و ٩٠٠م٢ من الحوض رقم ٩ الحمراء الغربي من أراضي قرية صره ــ محافظة المفرق الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ٨٢٥٤ والشعب رقم ٢٦٤٧ تاريخ ١٥ــ٨ــ١٩٩٠ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات توسيع طريق اربد ــ المفرق حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ب ــ استملاك وحيازة ما مساحته ٣٦ دونما و ٢٥٩م٢ من الاحواض ذوات الارقام ١٠١ القسام الشرقي و ١٠٥ جوزة صالح و ١٠٦ المزود جميعها من اراضي مدينة السلط الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٧٣١٠ تاريخ ٢ــ٨ــ١٩٩٠ والشعب رقم ٢٦٣٦ تاريخ ٤ــ٨ــ١٩٩٠ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات فتح طريق المزود ــ وادي شعيب ــ حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ ــ يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٣ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على استملاك ما مساحته ١١٣٧ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٨ من الحوض رقم ٢٢ الحسين الشرقي من اراضي وادي السير الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٧٣٥٢ والشعب رقم ٢٦٧٥ تاريخ ١٣ــ٩ــ١٩٩٠ استملاكا مطلقا لوقوعها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ .



٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٦ــ١٠ــ١٩٩٠ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته ١٢٢ دونما و٤٢ مترا مربعا من الحوض رقم ١٠ وران من اراضي قرية كبر ومن الحوض رقم ٣ حرحشية وحدادة الشرقي من اراضي قرية كفرخل ومن الاحواض ذوات الارقام ١ كبر و ١١ ابو الحلايا و ٦ الشيوخ من اراضي قرية بليلا ومن الحوضين رقم ٩ الخلاوي و ١٠ مبنى الخيمة من اراضي قرية تفقفا الموصوفة جميعها في أعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ٨٢٦٩ والشعب رقم ٢٦٦٢ تاريخ ٣٠ــ٨ــ١٩٩٠ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات توسيع طريق اربد ــ عمان ــ المرحلة الاولى .
حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .
على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٦ــ١٠ــ١٩٩٠ بالاستناد الى المادة ١٩ــأ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على التخلي عن استملاك مساحات قطع الاراضي ذوات الارقام ٦٩، ١٠٥، ١٠٦ من حوض البلد رقم ١٠ حي الجبل الشمالي رقم ١٦ من اراضي مدينة الزرقاء لعدم حاجة مؤسسة المواصلات السلكية واللاسلكية لها وذلك لارتفاع اثمانها .

٦ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٣ــ١٠ــ١٩٩٠ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي :ــ

١ ــ أ ــ استملاك وحيازة ما مساحته ٤٨ دونما و١٧٤ مترا مربعا من الحوضين رقم ٣ ام تينه و ٢ العريمة من اراضي قرية الرميمين ومن الحوضين رقم ٨ النابلسية و ١٠ الرويسان وام انجاصة من اراضي قرية جلعد الموصوفة في أعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ٨٢٦٨ تاريخ ٢٩ــ٨ــ١٩٩٠ والشعب رقم ٢٦٦٢ تاريخ ٣٠ــ٨ــ١٩٩٠ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات فتح طريق جلعد ــ الرميمين بمحافظة البلقاء . حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ب ــ استملاك وحيازة ما مساحته ٢٧٥ دونما و ٣٢٤ مترا مربعا من الحوضين رقم ٢ الحمر الشمالي و ٣ الحمر الجنوبي من اراضي قرية كفرعان ومن الاحواض رقم ٥ الذراع و ٣ قطعة حمدو و ١ المنسدحة الشرقية و ٢ المنسدحة الغربية من اراضي قرية قم ومن الاحواض رقم ٢ الضحضاح و ٤ البرنس و ٥ السرف و ٦ ام عايدة من اراضي قرية تميم الموصوفة جميعها في أعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ٨٢٣٩ تاريخ ٣١ــ٧ــ١٩٩٠ والشعب رقم ٢٦٣٤ تاريخ ١ــ٨ــ١٩٩٠ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات فتح طريق اربد الشونة الشمالية حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

جـ ــ استملاك وحيازة ما مساحته ١٢ دونما و ٦٧ مترا مربعا من الحوضين رقم ٣ الزقاق وسدور المغارة و ٨ سوط البيادر من اراضي قرية مدين ــ محافظة الكرك الموصوفة في أعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٧٣٣٨ والشعب رقم ٢٦٦٢ تاريخ ٣٠ــ٨ــ١٩٩٠ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات فتح طريق العدنانية ــ مدين .
حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

د ــ استملاك وحيازة ما مساحته ٨ دونمات و ٦٤٨ مترا مربعا من قطع الاراضي ذوات الارقام ١١، ١٣، ١٧، ٨٢، ٢٢، ٢٧ جميعها من الحوض رقم ٧ فرع مرود من اراضي قرية مرود ــ محافظة الكرك الموصوفة في أعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٧٣٢٤ والدستور رقم ٨٢٥٥ تاريخ ١٦ــ٨ــ١٩٩٠ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات توسيع طريق مرود ــ جامعة مؤتة .
حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

هـ ــ استملاك وحيازة ما مساحته ١٦٦ دونما و ٨٣٥ مترا مربعا من الاحواض ذوات الارقام ١ السومية و ٢ الصخر الشرقي و ٦ المسل الجنوبي جميعها من اراضي قرية جمحة ــ محافظة اربد الموصوفة في أعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ٨٢٤٠ تاريخ ١ــ٨ــ١٩٩٠ والشعب رقم ٢٦٣٥ تاريخ ٢ــ٨ــ١٩٩٠ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات فتح طريق اربد الشونة الشمالية ، المار ضمن اراضي قرية جمحة حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ ــ يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٧ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٣ــ١٠ــ١٩٩٠ بالاستناد الى المادة ١٦ــأ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على التخلي عن استملاك مساحات قطع الاراضي ذوات الارقام ١٣٩٠، ١٣٧٤، ١٣٧٥، ١٣٧٦، ١٣٧٧ . جميعها من الحوض رقم ١ حنو الكسار من اراضي ماركا وذلك لعدم حاجة سلطة المياه لها لان خطوط مجاري الصرف الصحي تمر ضمن الشارع التنظيمي .

٨ ــ اعاد مجلس الوزراء النظر في قراره رقم ٥٣٦ تاريخ ١٣ــ٢ــ١٩٩٠ وقرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٣ــ١٠ــ١٩٩٠ تصويبه بحيث يصبح استملاك وحيازة اجزاء من قطعتي الارض رقم ٠٧٢ ، ١١٥ وكامل مساحة القطعة رقم ٧٦ من الحوض رقم ٧ حي رقم ٢ وجزء من القطعة رقم ٨٩ حوض رقم ٧ حي رقم ١ جميعها من اراضي بصيرا ــ محافظة الطفيلة لوقوعها في سعة الشوارع التنظيمية .
حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

الشؤون البلديه والقرويه والبيئه

١ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تسمية بعض شوارع مدينة علان باسماء العائلة المالكة الهاشمية الكريمة كما هو مبين بادناه :ــ

١ ــ شارع الملك الحسين بن علي
٢ ــ شارع الملك عبدالله بن الحسين
٣ ــ شارع الملك حسين بن طلال
٤ ــ شارع الملكة نور الحسين
٥ ــ شارع الامير حسن بن طلال
٦ ــ شارع الامير محمد بن طلال
٧ ــ شارع الامير عبدالله بن الحسين
٨ ــ شارع الامير فيصل بن الحسين
٩ ــ شارع الامير حمزه
١٠ ــ شارع الامير راشد

١ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ــ٩ــ١٩٩٠ بالاستناد الى المادة ٢٧ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته ــ الموافقة على تعين التالية اسماؤهم عضوين اضافيين لمجلس بلدي الطيبة ــ الكرك .
١ ــ المهندس السيد عيسى الجعافرة ــ مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكرك .
٢ ــ السيد ياسين السحيمات من متصرفية لواء المزار الجنوبي .

٢ ــ بعد ان اطلع مجلس الوزراء على استقالة اعضاء من مجلس بلدي سمر، قرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ــ١٠ــ١٩٩٠ بالاستناد الى احكام المادتين ٨، ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته الموافقة على تعيين التالية اسماؤهم اعضاء في مجلس بلدي سمر بدلا من الاشخاص الستة المستقيلين :ــ

السيد كامل عبدالرحيم محمد الظاهر
السيد نصري محمد احمد ابو جليل
السيد حسين حامد محمد مشاعره
السيد منصور يوسف أبو جليل
السيد ابراهيم محمد خالد كنعان
السيد غازي محمد عيد الكبردي

هكذا من الأصل

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩ـ٩ـ١٩٩٠ بالاستناد الى المادة الثامنة من قانـون البلديات الموافقة على حل مجلس بلدي معان وتشكيل لجنة تقوم مقامه للمدة الباقية من دورته علـى النحـو التالـي : ـ

١ ـ فهيم النوايسه ـ نائب محافظ معان	رئيسا
٢ ـ حامد فايز الشـراري	عضـوا
٣ ـ محمود محمد عليان البزايغـه	عضـوا
٤ ـ احمد لطفي الخوالـده	عضـوا
٥ ـ عمر موسى صـلاح	عضـوا
٦ ـ عادل شفيق المحاميـد	عضـوا
٧ ـ زياد بديع عبدالدائـم	عضـوا
٨ ـ احمد عيسى ابو صالـح	عضـوا
٩ ـ احمد عبدالحميد كريشـان	عضـوا
١٠ ـ احمد محمد مرعي كريشـان	عضـوا
١١ ـ محمود جميل ابو هلالـة	عضـوا
١٢ ـ ابراهيم عيد عسـاف	عضـوا

٤ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩ـ١٠ـ١٩٩٠ الموافقة على تصحيح اسم مدير جوازات معان في عضوية لجنة بلدية معان بحيث يصبح احمد مرعي خليل كريشان بدلا من احمد محمد مرعي كريشان.

اعلانـات

صادرة من وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة السيد عبدالكريم الدغمـي

● عملا باحكام المادة ٣٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنـة ١٩٥٥ .
اعلن عن انتخاب العضو السيد فواز عطيه علي المومني نائبا لرئيس بلديـة عبين عبلـين .

● عملا باحكام المادتين ٣٦، ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنـة ١٩٥٥ م .
اعلن عن تعيين السيد خليفه احمد القطاونـه عضوا في مجلس بلدي المزار الجنوبي خلفا للعضـو المستقيل السيد صلاح احمد القطاونـة .

● عملا باحكام المادتين ٣٦، ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنـة ١٩٥٥ م .
اعلن عن تعيين السيد شكري عبدالرحيم صالح المومني عضوا في مجلس بلدي عبين عبلين خلفا للعضو المستقيل السيد صايل فالح سليمان المومنـي .

● عملا باحكام المادتين ٣٦، ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنـة ١٩٥٥ م .
اعلن عن تعيين السيد صياح دهيمش حمد الخضير عضوا في مجلس بلدي ام الجمال خلفـا للعضو المستقيل السيد سليمان كايد الشبلر .

● عملا باحكام المادة الثانية من القانون المعدل لقانون البلديات رقم ١ لسنة ١٩٨٧ اوافق على توسيع حدود بلدية خربة الوهادنه على النحو التالي : ـ

١ ـ جزء من الحوض رقم ٦ ويشمل القطع ذوات الارقـام ٥٥، ٦٢ .

● يعلن لاطلاع العموم ان مجلس بلدي ايدون بصفته ـ لجنة التنظيم المحلية ـ قد قرر بقراره رقم ٢٨ـ٣ لسنـة ١٩٩٠ م .
واستنادا لاحكام المادة ٥٢ من قانون تنظيم المـدن والقري والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ فرض عوائد تنظيم خاصة وذلك على النحو التالـي : ـ

البند	فلس	دينار
١ ـ عوائد عن كل حفرة امتصاصية بالمقطوع	٠٠٠	٠٠٨
٢ ـ عوائد عن كل خزان مياه بالمقطـوع	٠٠٠	٠٠٨
٣ ـ تامين الرخصة للمناطـق السكنيـة	٠٠٠	٠٥٠
٤ ـ تامين الرخصة للمناطق التجارية والصناعية	٠٠٠	١٠٠
٥ ـ تجديد رخصة البناء ٥٠٪ من قيمة الرخصة السابقة	٠٠٠	٠٠٠
٦ ـ عوائد نقل الارث والتخارج مهما بلغت المساحة بالمقطـوع .	٠٠٠	٠١٠
٧ ـ تامين طراشـة باللون الابيض عن كـل متـر مربع للابنيـة .	٢٠٠	٠٠٠
٨ ـ عوائد عن تصديـق اي معاملـة بالمقطـوع .	٠٠٠	٠٠٥

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ ن قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم ٨٠ـ٨ تاريخ ١٠ـ٣ـ١٩٩٠ بعد توصية اللجنـة اللوائية في محافظة اربد الموافقة على مخطط تعديل منحنيات التقاء شوارع ضمن القطعة رقم ١٢٤ حوض رقم ٨ البلد من اراضي مدينة اربد وذلك حسـب المخطط التعديلي رقـم ٣٦ تاريـخ ٢٠ـ٩ـ١٩٩٠م . ووضعه موضـع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشـريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .



● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم ٨٠ـ٩ تاريخ ١٠ـ٣ـ١٩٩٠ بعد توصية اللجنـة اللوائية في محافظة اربد الموافقة على مخطط تعديـل منحنى التقاء شارعي فيصل الثاني وقتيبه المار فـي القطعة رقم ١٢٣٦ حوض رقم ١٧ القصيله من اراضي مدينة اربد وذلك حسب المخطط التعديلي رقـم ٣٧ تاريـخ ٢٠ـ٩ـ١٩٩٠ م . ووضعه موضـع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشـر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقم ٢١، ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم ١٧١ تاريخ ٢٠ـ٦ـ١٩٩٠ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في محافظة البلقاء الموافقة على مخطط التنظيم الهيكلي الاضافي والتعديلي في قرية الرميمين وعلـى الاحكام والشـروط المتعلقـة بالمشـروع . ووضعهم موضـع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشـر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم ١٩٠ـ٥ تاريخ ٢٤ـ٦ـ١٩٩٠ بعد توصية اللجنـة اللوائية في لواء مادبا الموافقة على مخطط تعديـل شارع ودخله ضمن القطعتين ٣٠، ٣١ حوض رقم ١٦ من اراضي قرية لـب وذلك حسب المخطط التعديلي رقـم ٨ تاريـخ ١٩ـ٩ـ١٩٩٠ م . ووضعه موضـع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشـر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم ٢٣٠ــ٤ تاريخ ٢٩ــ٧ــ١٩٩٠ بعد توصية اللجنـة اللوائية في محافظة الكرك الموافقة على مخطط تعديـل الدخله والشارع المار بالقطعة رقم ١٤٨، ١٤٩ حوض رقم ٢٢ الثلاجة من اراضي الكرك وذلكحسب المخطط التعديلـي رقم ٥ تاريـــخ ٨ــ٨ــ١٩٩٠ م . ووضعه موضـع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشـريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم٢٥٦ تاريخ ٥ــ٨ــ١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائيـة في محافظة العاصمة الموافقة على مخطط تعديل شارعسعة ٢٠م لاعتماد شارعالاشغال العامة وتعديل الشارع سعة ١٢م المار بالقطع ذوات الارقام ١٠، ١١ حوضرقم ٢ المنطار من اراضيبلدة العال وذلك حسـب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريـــخ ٣٠ــ٨ــ١٩٩٠ مووضعه موضـع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشـر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم ٢٨٥ تاريخ ٨ــ٨ــ١٩٩٠ والمتعلق باعلان مخطط تعديل شارع وتعديل حدود التنظيم في قرية الفيصلية ــ لواءمادبا في موقع ارتباطه مع مخطط تنظيم قرية غرناطـة للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا اعلان فـي الجريـدة الرسميـة .

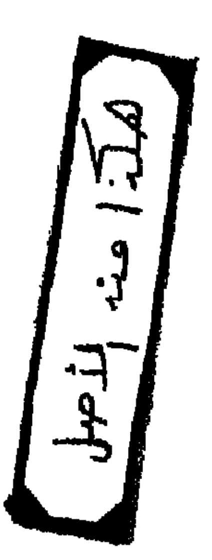
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينةعلى المخطط المذكور في مكتـب اللجنة اللوائية في لـواء مادبا ومكاتـب مجلس قروي الفيصليـةوتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيـم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر مـنتاريـخ نشره في الجريـدة الرسميـة .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم ٣٠٢ تاريخ ٨ــ٨ــ١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائيـة في محافظة الكرك الموافقة على مخطط تعديلات تنظيميةضمن الاحواض ذوات الارقام ٤، ٥، ٦ من اراضي قرية الوسيـه وذك حسب المخطط التعديلـيرقـم ١ تاريـــخ ٢٦ــ٩ــ١٩٩٠ م . ووضعه موضـع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشـريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم٣٠٦ــ٣ تاريخ ٨ــ٨ــ١٩٩٠ بعد توصية اللجنـة اللوائية في محافظة الكرك الموافقة على تعديل الشوارع الواقعة في المنطقة المستثناة من التسوية من اراضي بلدة القطرانة وذلـك حسـب المخطط التعديلـيرقـم ٢ تاريـــخ ٢٩ ــ ٧ ــ ١٩٩٠ م، ووضعه موضـع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشـريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقم ٢١، ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم٣٠٧ــ١ تاريخ ١٥ــ٨ــ١٩٩٠ بعد توصية لجنـة التنظيم اللوائية في لواء القصر الموافقة على مخطـط التنظيم الهيكلي التعديلي والاضافي لبلدة القصر وعلـى الاحكـام والشروط المتعلقـة بالمشـروع ووضعهم موضـع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشـر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . باستثناء الشوارع الملونة باللون الاحمر والمشار اليهـا بدائرة للاعلان للاعتـراض لمدة شهـر واحد .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينةعلى المخطط المذكور في مكتـب اللجنة اللوائية في لـواء القصر ومكاتب بلديـة القصـر وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيـم الاعلى باليداو بالبريد المسجل خلال مدة شهر مـنتاريـخ نشره في الجريـدة الرسميـة .



● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم٢٠٧ــ٢ تاريخ ١٥ــ٨ــ١٩٩٠ بعد توصية لجنـة التنظيم اللوائية في لواء القصر الموافقة على مخطـطتنظيم واحداث شوارع مجاورة ومرتبطه مع تنظيم بلدة القصر وعلى الاحكام والشروط المتعلقـة بالمشروع ووضعهم موضـع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشـر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم٢٠٨ تاريخ ١٥ــ٨ــ١٩٩٠ والمتعلق باعلان مخطـط التنظيم الهيكلي في قرية كوم الرف للاعتراض لـمدةشهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينةعلى المخطط المذكور في مكتب اللجنة اللوائية في محافظة المفرق ومكاتـب مجلس قروي كـوم الـرفوتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيـم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر مـنتاريـخ نشره في الجريـدة الرسميـة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم٣٠٩ تاريخ١٥ــ٨ــ١٩٩٠ والمتعلق باعلانمخطط التنظيم الهيكلي لقريتي منشية الكعيبر وزملة الطرقي للاعتراضلمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريـدة الرسميـة .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينةعلى المخطط المذكور في مكتب اللجنة اللوائية في محافظة المفرق ومكاتب مجلس قروي منشية الكعيبر وزملةالطرقيوتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيـم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر مـنتاريـخ نشره في الجريـدة الرسميـة .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم ٣١١ــبــ١ تاريخ ١٩ــ٨ــ١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة الزرقاء الموافقة على مخطط تغيرصفة استعمال جزء من القطعة رقم ٣٣ حوض رقم ٤٣ من اراضي غريسا من زراعي الى سكن ج وذلـكحسب المخطط التعديلي رقم ٤ تاريخ ٢٢ــ٨ــ١٩٩٠. ووضعه موضـع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشـريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وعدم الموافقة على تغيير صفة استعمال باقي القطـع الواردة بقرار اللجنة اللوائية لمحافظة الزرقاء رقـم ١٠٣ لسنـة ١٩٩٠ م .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم ٣١١ــبــ٣ وقراره رقم ٣١١ــبــ٢ أ، ب، د، و، ز تاريخ ١٩ــ٨ــ١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية فـيمحافظة الزرقاء الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية ضمن مخطط تنظيم بلدة ام الصليح وغريسـاوذلك حسبالمخطط التعديلي رقم٢ تاريخ ٢٢ــ٨ــ١٩٩٠ ووضعه موضـع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشـريوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . وعدم الموافقة على التعديلات موضوع البندين ٣، ٥،من قرار اللجنة المحلية في بلدة ام الصليح وغريسا رقم ٤ لعام ١٩٨٩ وذلك بموجب قراره رقم ٣١١ــبــ٢ ،ج، ه تاريـخ ١٩ــ٨ــ١٩٩٠ م .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم٣١٦ تاريخ ١٩ــ٨ــ١٩٩٠ الموافقة على تخفيض سعة الدخله المارة ضمن الحوض رقم ١٢ الى ٤م ومناصفتهابين الحوضين ١٢، ١٨ وذلك في بلدة صخرة ــ لـواء عجلونوحسبالمخطط التعديليرقم٣تاريخ٣٠ــ٨ــ١٩٩٠ووضعه موضـع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشـر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣١٧–٢ تاريخ ١٩–٨–١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في لواء مادبا الموافقة على مخطط تعديل الدخله سعة ٤م المارة بالقطعة رقم ٦ حوض رقم ٩ من اراضي بلدة مليح وذلك حسب التعديلي رقم٩ تاريخ ٢٢–٨–١٩٩٠ م .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٢٦–١ تاريخ ٢٩–٨–١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة المفرق الموافقة على مخطط تعديل الشوارع المارة بالقطعة رقم ٢٦ حوض رقم ١ من أراضي بلدة الزنيه والمزرعة والخربة السمراء وذلك حسب المخطط التمديلي رقم ٢ تاريخ ٢–٩–١٩٩٠م .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٢٦–٢ تاريخ ٢٩–٨–١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة المفرق الموافقة على مخطط الغاء ساحة والدخلة المحاذية لارض المواطن حسن دبلان تهموس المشاقبة في بلدة الزنية والمزرعة والخربة السمراء وذلك حسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ٢–٩–١٩٩٠ م .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٣٢–ب تاريخ ٢–٩–١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة البلقاء الموافقة على مخطط تعديل دخله ضمن القطعتين ذوات الارقام ٤٢٦، ٥٠٧ حوض ٦٧ من أراضي مدينة السلط وذلك حسب المخطط التعديلي رقم ٢١ تاريخ ٩–٩–١٩٩٠ م.
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٣٤–١ ، ٢ تاريخ ٩–٩–١٩٩٠ والمتعلق باعلان مخطط تعديل الدخله المارة بالقطع ذوات الارقام٦، ٧، ٨، ١٢ حوض رقم ٤ وتخفيض سعتها من ٨ متر الى ٤م، وتخفيض سعة الدخلة المارة بين القطعتين ذوات الارقام ٥، ٦ حوض رقم ٤ من ٦م الى ٣م للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينةعلى المخطط المذكور في مكتب اللجنة اللوائية في محافظة الكرك ومكاتب بلدية الشهابية وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٣٥ تاريخ ٩–٩–١٩٩٠ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في قرية المصيطبه تصديقا مؤقتا اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٣٨ تاريخ ١٦–٩–١٩٩٠ عدم الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي لبلدة الصبيحي – محافظة البلقاء ،موضوع كتاب عطوفة محافظ البلقاء رقم ١٦–١٠–٢–٦٢٢٨ تاريخ ١٤–٨–١٩٩٠ والموافقة المبدئية على احداث شارع فقط وذلك ضمن الحوض رقم ٣ ابو الهيل من أراضي بلدة الصبيحي والسير بمراحل تصديقه حسب الاصول .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٤١ تاريخ ١٦–٩–١٩٩٠ عدم الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي المقترح بالقطع ذوات الارقام ٧١، ٧٢حوض رقم ٢ المدرسة من أراضي قرية الازرق الشمالي محافظة الزرقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٤٤–١ تاريخ ١٦–٩–١٩٩٠ عدم الموافقة علي مخطط تخفيض سعة الشارع التجاري الطولي من ١٦م الى١٢م وذلك في بلدة ام البساتين – محافظة العاصمة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٤٥–١ تاريخ ١٦–٩–١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال جزء من القطعة رقم ١٨ حوض رقم ٣، مدورة العال من اراضي قرية العال من زراعي الى سكن ب وذلك حسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريخ ٢٠–٩–١٩٩٠ م .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

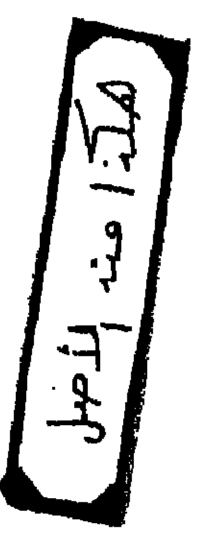
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٤٥–٢ تاريخ ١٦–٩–١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة الموافقة على مخطط تعديل الشارع سعة ٢٠م المار ضمن الحوض رقم ١ الحواسنية الشرقي من اراضي قرية العال وذلك حسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ٢٠–٩–١٩٩٠ .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٤٦–١ تاريخ ١٦–٩–١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة الموافقة على مخطط تعديل شوارع وتغير صفة استعمال من سكن –أ– الى سكن زراعي ضمن الحوض رقم ٢ من أراضي قرية ارينبه الغربية والناصريه وذلك حسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريخ ٢٢–٩–١٩٩٠ م.
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٤٦–٢ تاريخ ١٦–٩–١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة الموافقة على تخفيض سعة الدخلة المارة بالقطعة رقم ٢٩، ٣١، ٣٢ حوض رقم ٥ من أراضي قرية ارينبه الغربية والناصرية من ٦م الى ٤م وتعديلها وذلك حسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريخ ٢٠–٩–١٩٩٠ .
ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٤٨–١ تاريخ ١٦–٩–١٩٩٠ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال الشارع المار بالقطع ذوات الارقام٨٧، ٧٨، ٨٥ حوض رقم ٦ من سكن الى تجاري وذلك في قرية السامك – محافظة العاصمة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٤٨–٢ تاريخ ١٦–٩–١٩٩٠ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال الشارع المار بالقطعة رقم ٣١ حوض رقم ٦ من سكن ب، د الى تجاري وذلك في قرية السامك – محافظة العاصمة .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٤٩ تاريخ ١٦-٩-١٩٩٠ عدم الموافقة على مخطط تعديل طريق بحيث يكون مناصفة بن القطعتين ذوات الارقام ٣٩، ٤٢ حوض رقم ٧ وذلك في قرية البصة ـ محافظة العاصمة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٥٠ تاريخ ١٦-٩-١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة الموافقة على مخطط تعديل شوارع وتغيير صفة استعمال واضافة تنظيم ضمن القطع ذوات الارقام ٨، ٢٤، ٢٥، ٢٨ حوض رقم ٨ من اراضي قرية ام قصير ـ محافظة العاصمة . وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ٢٤-٩-١٩٩٠ م ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٥١-١ تاريخ ١٦-٩-١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة الموافقة على مخطط الغاء الطريق المارة بالقطع ذوات الارقام ٦٣، ٣، ٦٧، ٦٨ حوض رقم ٨ موارس الكبار من اراضي بلدة سحاب وذلك حسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريخ ٢٢-٩-١٩٩٠ ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٥١-٢ تاريخ ١٦-٩-١٩٩٠ عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٧١، ٤٤، ٤٠.٧ ٣٨١ حوض رقم ٣ من اراضي بلدة سحاب وذلك من ١٦ م الى ١٢ م .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٥٢ تاريخ ١٦-٩-١٩٩٠ الموافقة على تصديق مخطط احداث دخلة سعة ٦م ضمن القطعة رقم ٣٨ حوض ٧ الزميلات من اراضي بلدة النقيرة تصديقا مؤقتا اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٥٤-١ تاريخ ١٦-٩-١٩٩٠ بعد توصية اللجنة اللوائية في محافظة البلقاء الموافقة على مخطط تعديل الشوارع المارة بالقطع ذوات الارقام ٤١، ٤٢، ٤٣، حوض رقم ٣٦ من اراضي قرية اليزيدية وذلك حسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ٢٠-٩-١٩٩٠ . ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية . .

● يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٥٥ تاريخ ١٦-٩-١٩٩٠ عدم الموافقة على مخطط الغاء النهاية المغلقة ـ الدوار ـ بالقطعة رقم ١١٠ حوض رقم ٦ الوادي الشرقي من اراضي بلدة عرجان ـ لواء عجلون .

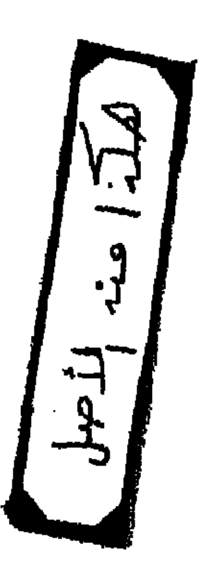
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٥٨-١ تاريخ ١٩-٩-١٩٩٠ الموافقة على احداث طريق سعة اربعة امتار تمر بين القطع ذوات الارقام ٦٢٥، ٦٣٦، ٦٢٧، ٦٢٤ حوض رقم ٩ وعدم الموافقة على الغاء الطريق ذو سعة ال ٦م المارة بين القطع ذوات الارقام ٦٩٦، ٦٢٤ من نفس الحوض والذي اعلن للاعتراض بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٤٧-١٣ تاريخ ٢٤-١-١٩٨٩ وذلك في مدينة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٦ تاريخ ٢٣-٩- ١٩٩م ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٥٨-٤ تاريخ ١٩-٩-١٩٩٠ عدم الموافقة على مخطط الغاء منحنى التقاء شارع الناصر مع شارع فلسطين في مدينة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٥٨-٧ تاريخ ١٩-٩-١٩٩٠ عدم الموافقة على مخطط تعديل منحنى الشارع المار بالقطعة رقم ٦٩٠ حوض رقم ٨ المعلقة من اراضي البارحة في مدينة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٥٨-٨ تاريخ ١٩-٩-١٩٩٠ عدم الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال دوار راحوب من سكن ـا الى تجاري طولي ضمن حوض المسبغانية الشمالية من اراضي مدينة اربد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٥٩ تاريخ ١٩-٩-١٩٩٠ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوضين ٣، ٤ في قرية ام الوليد تصديقا مؤقتا اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٦١ تاريخ ١٩-٩-١٩٩٠ الموافقة على تصديق مخطط التنظيم الهيكلي لقرية حليوة المسارحه تصديقا مؤقتا اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٧٧-٢ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٠ عدم الموافقة على مخطط تعديل شارع خلاد بن سويد الواقع بين القطتين ذوات الارقام ٤، ٥ جوض رقم ٣ حنينا الغربي الحي الجنوبي رقم ٢ من اراضي بلدة مادبا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٧٨-١ تاريخ ٣٠-٩-١٩٩٠ عدم الموافقة على تعديل الشارع المار ضمن الحوض رقم ٢ من اراضي قرية الفيصلية ـ لواء مادبا

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم ٣٨٠ــ١ تاريخ ٣٠ــ٩ــ١٩٩٠ عدم الموافقة على تعديل الشـارع المار بالقطعة رقم ١٠٤ مؤقت حوض رقم ١٠ البلد من اراضي بلدة عرجان ــ لواء عجلون .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم ٣٨٠ــ٢ تاريخ ٣٠ــ٩ــ١٩٩٠ عدم الموافقة على تعديل الدخلة المارة امام مبنى بلدية عرجان من الجهة الشرقيةضمن الحوض رقم١٠ البلد في بلدة عرجان ــ لواء عجلون

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم ٣٨١ تاريخ ٣٠ــ٩ــ١٩٩٠ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من حدائق الى سكن د بالقطع ذوات الارقام ١، ١٥٤، ٣ حوض رقم ١٩ من أراضي بلدة ماعين .

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم ٣٨٥ تاريخ ٣ــ١٠ــ١٩٩٠ عدم الموافقة على تعديـل الشـارع المار بالقطعةرقم٥٢٥ حوضرقم ١٢ مناراضيبلدة الحصن ــ محافظ اربد .

اعــــلان

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م أن مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم ٢٠٢ تاريخ ١٨ــ٧ــ١٩٩٠ الموافقة على تصديق مخطط احداث شارع ونهاية مغلقة ضمن القطعة رقم ٤ حوضرقم ٥٦ رجم عميش في ام قصير والمقابلين ــ امانـة عمـان تصديقا مؤقتا اعتبارا من تاريـخ نشره فيالجريـدة الرسميـة .
ووضعه موضـع التنفيذ بعـد مضي خمسة عشـر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

رئيس مجلس التنظيـم الاعلـى المنتخـب
المهندس علـي السحيمات

اعــلان

● يعلـن للعمـوم بمقتضى احكـام المادة رقـم ٢١من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـة رقـم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قرر بقراره رقـم ٢٠٥ تاريخ ١٨ــ٧ــ١٩٩٠ الموافقةعلى المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعــ١٤ــ٨٩ــ وادي السير تاريـخ ٣١ــ٥ــ١٩٨٩ والمتضمن الغاء واستحـداث شوارع هيكلية لخدمة التجمعات السكنية والغاء حدائق وتحويلهاالى سكن ج وتنظيم استعمالات سكنية ج، د ضمـن الاحواض ١٤ الدربيات لوحـه ٢٨، ٢٩، ١٩ وحوضرقم ١٣ السهل لوحه ٢٧ وحوض رقم ١٧ الدمنيـه لوحه ٣٠ للاعلان للاعتراض لمدة شهـــرمن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ويجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التعديلي لدى مكاتب اللجنة المحلية في امانة عمان وتقديـم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل .

رئيس مجلس التنظيـم الاعلـى المنتخـب
المهندس علـي السحيمات

اعلانــات

صادرة عن امين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيـموالابنية في منطقة عمان الكبرى المهندس علي السحيمات

● تعلـن اللجنـة اللوائيـة للتنظيـم والابنيـةفي منطقـة عمـان الكبرى بانهـا قررت بقرارها رقـم ٢٩٢ تاريخ ١٦ــ٩ــ١٩٩٠، الموافقة على وضـع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب ــ٢١١٢ــ النصر تاريخ ١٢ــ٥ــ١٩٩٠، المتضمن تعديل مسـار درجضمن قطعتي الارض رقم ٦٢،١١٢ حوض ٢٤ ام تينه الشمالي لوحـة ٣٥ .
وكما هو موضح على المخطط موضـع التنفيـذاستنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦، وذلك بعد مضي خمسةعشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطـلاععلى المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة النصر .

● تعلـن اللجنـة اللوائيـة للتنظيـم والابنيـةفي منطقـة عمـان الكبرى بانهـا قررت بقرارها رقـم ٣٠٧ تاريخ ١٦ــ٩ــ١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعــ٥٣ــ٩٠ صويلح تاريـخ ٧ــ٧ــ١٩٩٠ المتضمن استحداث شارع ضمن قطـعالاراضي ذوات الارقام ١٢٢١،٥٩ حوض ٩ .ام شومره لوحة ٦ وكما هو موضح على المخطط لدي اللجنـةالمحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلـح .
حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـطالمذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـلان في الجريـدةالرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هنلك مـا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنةالمحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـر .

● تعلـن اللجنـة اللوائيـة للتنظيـم والابنيـةفي منطقـة عمـان الكبرى بانهـا قررت بقرارها رقـم ٣١٣ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع ــ٥٩ــ٩٠ وادي السيـر تاريخ ٦ــ٦ــ١٩٩٠ المتضمن الغاء طريق تنظيمـيواعتماد طرق مفرزه واحداث بعض المنحنياتللطرق المفرزه لقطع الاراضي ذوات الارقام ٤١٩،٤١٨، ٢٧٠،٤٩٣، ضمن حوض ١١ حنو الصويفية لوحـة ١٠ وعلى المستفيدين من التعديل دفع ما يترتب من نفقات الهدم.
وكما هو موضح على المخطط موضـع التنفيـذاستنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦، وذلك بعد مضي خمسةعشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتن وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطـلاععلى المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة النصر .

● تعلـن اللجنـة اللوائيـة للتنظيـم والابنيـةفي منطقـة عمـان الكبرى بانهـا قررت بقرارها رقـم ٣١٤ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب ــ٣١٠١ اليرموك تاريخ ٣٠ــ٣ــ١٩٩٠ المتضمن تعديل مسار الطريق حسبالواقع مع المحافظة على نفس السعة المقررة خمسة امتار تفاديا لهدم الاسوار القائمة ضمن حـوض ٣٣المدينة حي ١٤ الكسارات لوحة ١٠٧ .
وكما هو موضح على المخطط موضـع التنفيـذاستنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦، وذلك بعد مضي خمسةعشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتن وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطـلاععلى المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة النصر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٥ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب -٣١٠٨ المدينة تاريخ ٢٢-٤-١٩٩٠ المتضمن توسعة الطريق ضمن قطع الاراضي ذوات الارقام ٧، ١٥٩٩، ١٦٠٠ وتعديل خطوط التنظيم حسب الوضع القائم للابنية ضمن قطعتي الارض رقم ٧، ٢٠٩٦ حوض ٣٣ المدينة حي ١٢ جبل النظيف لوحة ١٠٠ .

وكما هو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦، وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة النصر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٦ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع -٣٢-٩٠ الجبيهه تاريخ ١٧-٥-١٩٩٠ المتضمن استحداث شوارع وتنظيم قطع الاراضي المفرزه والمبينة ارقامها على المخطط باستعمال سكن د،ج ضمن حوض ١ ابو العوف لوحة ١ وحوض ١٠ صهى الفقير لوحة ٢٠ .

وكما هو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦، وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة النصر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٧ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع -٤٠-٩٠ تلاع العلي - صويلح تاريخ ٦-٥-١٩٩٠ المتضمن تعديل مسار الشارع المار امام قطع الاراضي ذوات الارقام ٢٧٢، ٢٣٥، ٢٣٦، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٤ حوض ١٣ عرقوب خلدا لوحة ١١ والقطع رقم ١٤١، ٤٣، ٣١ حوض ١ تلاع تصر خلدا لوحة ١ وذلك تفاديا لهدم الابنية القائمة في منطقة تلاع العلي موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦، وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة تلاع العلي - صويلح .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٨ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع -٤٥-٩٠ صويلح تاريخ ٢١-٢-١٩٩٠ المتضمن الغاء واستحداث شوارع وطرق تخديمية لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض ٦ البلد حوض ١٠ ظهر صويلح لوحة ٥، ٦ .

وكما هو موضح على المخطط موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦، وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة صويلح .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣١٩ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع -٤٤-٩٠ تلاع العلي تاريخ ٥-٩-١٩٩٠ المتضمن الغاء جزء من شارع امام قطعة الارض رقم ٤٩٨ حوض ٤ بركة لوحة ٥ وكما هو موضح على المخطط لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي وام السماق .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٠ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع -٦٤-٩٠- وادي السير تاريخ ٩-٨-١٩٩٠ المتضمن تغيير صفة الاستعمالات السكنية الى تجاري عادي على جانبي الشارع الممتد من مثلث البيادر الى مدرسة وادي السير الصناعية - الوكالة - مع اعطاء احكام للمناطق التجارية المصدقة على نفس الشارع بهدف توحيد احكام التجاري المقترح والمصدق سابقا وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع دينار واحد للمتر المربع ضمن الاحواض التالية ٨ خربة سارة لوحة ١٦ حوض ١٤ الدربيات لوحة ١٩ حوض ٢٣ حي الحسين الغربي لوحة ٤٣ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

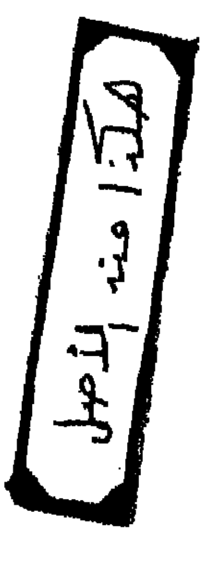
حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢١ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع -٦٥-٩٠- وادي السير تاريخ ١٦-٨-١٩٩٠ المتضمن رفع صفة استعمال المدارس عن قطع الاراضي ذوات الارقام ١١٢٥، ١١٢٨، ١١٢٢ حوض ١٦ دير غبار لوحة ٣٣ وتحويل استعمالها الى سكن أ حسب الاستعمال المجاور لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٢ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٦٦-٩٠ وادي السير تاريخ ٥-٩-١٩٩٠ المتضمن الغاء واستحداث طريق ضمن قطعة الارض رقم ٤٣٦ حوض ٢ الكرسي لوحة ١٣ وكما هو موضح على المخطط لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٣ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي والتنظيمي رقم أع-٤٦-٩٠ تلاع العلي تاريخ ١٦-٩-١٩٩٠ المتضمن الغاء واستحداث وتعديل مسار شارع وتغيير احكام قطعة الارض رقم ٧٠٨ حوض ٣ تلعة عيال سليمان من سكن ا الى سكن أ باحكام خاصة على ان يكون الارتداد الجانبي ثلاثة امتار بدلا من ٥ امتار كون القطعة مثلثة الشكل لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي وخلدا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٤ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع-٦٨-٩٠- وادي السير تاريخ ٢٠-٩-١٩٩٠ المتضمن الغاء جزء من الطريق المار ضمن قطعة الارض رقم ١٠٨ حوض ٨ البرذون لوحة ٩ وكما هو موضح على المخطط لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير.

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٥ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٦٧-٩٠ وادي السير تاريخ ٢٠-٩-١٩٠ المتضمن الغاء واستحداث جزء من شارع - نهاية مغلقة - تمشيا مع الجدار القائم لقطعة الارض رقم ١٩٣ حوض ٢ الكرسي لوحة ١٣ وكماهو موضح على المخطط لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة وادي السير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٦ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٤٧-٩٠ تلاع العلي تاريخ ٢٠-٩-١٩٩٠ المتضمن تعديل مسار الشوارع والغاء مواقف السيارات ضمن قطعة الارض رقم ١٨ حوض ٢ التلاع الشمالي لوحة ٣ واعطاء حكم للتجاري المصدق بدون احكام الى تجاري محلي ضمن سكن ب مع ارتداد امامي ١٠ أمتار عن الشوارع المحيطة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة تلاع العلي.

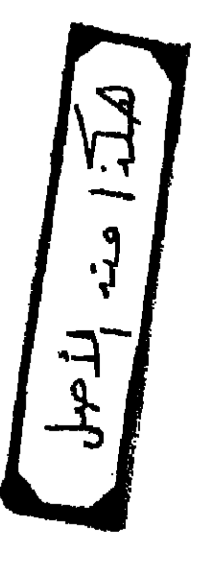
حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٧ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٤٢-٩٠- طارق تاريخ ١٢-٨-١٩٩٠ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ا الى سكن ب لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط وذلك لوجود ابنية قائمة تتعارض مع احكام سكن أ ضمن حوض ٨ الميالية لوحة ١٢ وكما هو موضح على المخطط لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة طارق

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٨ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٤٤-٩٠- طارق تاريخ ٢٤-٩-١٩٩٠ المتضمن تخفيض الارتداد الجانبي لقطعة الارض رقم ٣٠٢ حوض ٥ المدورة لوحة ٢٢ من خمسة امتار الى ثلاثة امتار وذلك لصغر مساحة القطعة المذكورة وشكلها الطولي واقتطاع الشوارع التنظيمية لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة طارق

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٢٩ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع-٢١-٩٠- القويسمه تاريخ ١١-٩-١٩٩٠ المتضمن الغاء صفة استعمال من مباني عامة الى سكن ج لقطع الاراضي ذوات الارقام ٣٣٠،٣٣١،٣٣٢ وجزء من القطعة رقم ٢٢٩ ضمن حوض ١ قصير السهل لوحة ١١ من اراضي الجويدة وكما هو موضح على المخطط لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة القويسمه.

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٣٣٠ تاريخ ٧-١٠-١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب-٣١٣٠- بسمان تاريخ ٢٣-٨-١٩٩٠ المتضمن تنظيم الجزء المتبقي من قطعة الارض رقم ٤٢٧ حوض ٦ جرينين الجنوبي لوحة ٢ باستعمال سكن ج وذلك تمشيا مع الاستعمال المجاور وكما هو موضح على المخطط لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بسمان.

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلـن اللجنـة اللوائيـة للتنظيـم والابنيـة في منطقـة عمـان الكبرى بانهـا قررت بقرارها رقـم ٣٢١ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب ــ٣١٣٦ــ بسمان تاريخ ٥ــ٩ــ١٩٩٠ المتضمن تخفيض سعة الطريق الافرازي المار بين القطعتين رقم ٧٧٦،٨١٦ حوض ٦ جرينين الجنوبي وحة ١ بحيث تصبح سعة الطريق ثلاثة امتار بدل اربعة امتار وكما هو موضح عى المخطط لــدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقـة بسـمان.

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـلان في الجريـدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكــــر .

● تعلـن اللجنـة اللوائيـة للتنظيـم والابنيـة في منطقـة عمـان الكبرى بانهـا قررت بقرارها رقـم ٣٣٢ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب ــ٣١٢٨ ــ بسمان تاريخ ٢٣ــ٩ــ١٩٩٠ المتضمن تعديل مسار الشارع الواقع شمال مسجد الفتح وذلك تفاديا لهــدم ابنيـة قائمـة واسـوار ضمـن حوض ٣٣ المدينة حي ٨ المحطة لوحة ٧٥،٧٤ وكما هو موضح على المخـطط لــدي اللجنـة المحليـة للتنظيم والابنية في منطقـة بسمـان .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـلان في الجريـدة الرسمية وجريدتين محليتن حتى اذا كان هناك مــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكــــر .

● تعلـن اللجنـة اللوائيـة للتنظيـم والابنيـة في منطقـة عمـان الكبرى بانهـا قررت بقرارها رقـم ٣٣٣ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعج ــ١٧١٥ بسمان تاريـخ ١٠ــ٩ــ١٩٩٠ المتضمن تغيير صفة استعمال من تجاري محلي ضمن سكن ج،د مصدق الى تجاري عادي ضمن سكن ج، د وكذلك من سكن د الى تجاري عادي ضمن سكن د وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على شارع ابي العلاء المعري مع فرض عوائد تنظيم خاصة بواقع دينارين على المتر المربع الواحد الواقعة على الشارع ضمن حوض ٦ جرينين الغربي لوحة ٢،٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنيـة في منطقـة بسمـان .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـلان في الجريـدة الرسمية وجريدتين محليتن حتى اذا كان هناك مــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكــــر .

● تعلـن اللجنـة اللوائيـة للتنظيـم والابنيـة في منطقـة عمـان الكبرى بانهـا قررت بقرارها رقـم ٣٢٤ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب ــ٣١٢٤ العبدلي تاريـخ ٨ــ٧ــ١٩٩٠ المتضمن تعديل سعة شارع الحسـين بن علي من جهة واحدة طبقا للواقع القائم للاسوار ضمن قطع الاراضي المبين ارقامها على المخطط حـوض ١٥ اللويبدة الشرقي وحوض ١٦ اللويبدة الغربي لوحة ١٨، ١٩ وكما هـو موضـح على المخـطط لـدي اللجنـة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي.

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـلان في الجريـدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكــــر .

● تعلـن اللجنـة اللوائيـة للتنظيـم والابنيـة في منطقـة عمـان الكبرى بانهـا قررت بقرارها رقـم ٣٣٥ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أعب ــ ٣١٢٣ العبدلـي تاريخ ١ــ٩ــ١٩٩٠ المتضمن الغاء جزء من دوار امام قطعتي الارض رقم ١٤٥١،١٤٥٦ حوض ٨ الشيمساني لوحة ١٠ وكما هو موضح على المخطط لدي اللجنة المحليـة للتنظيم والابنية في منطقة العبدلـي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـلان في الجريـدة الرسمية وجريدتين محليتن حتى اذا كان هناك مــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكــــر .

● تعلـن اللجنـة اللوائيـة للتنظيـم والابنيـة في منطقـة عمـان الكبرى بانهـا قررت بقرارها رقـم ٣٣٦ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب ــ ٣١٣٤ العبدلي تاريـخ ٣ــ٩ــ١٩٩٠ المتضمن تعديل سعة الطريق ضمن قطعة الارض رقم ٨٢٢ حوض ٩ اللهطور الجنوبي لوحة ١٥ من ثمانية امتار الى ستة امتار وكما هو موضح علـى المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقـة العبدلـي .

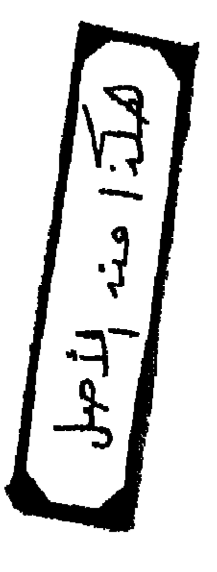
حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـلان في الجريـدة الرسمية وجريدتين محليتن حتى اذا كان هناك مــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكــــر .

● تعلـن اللجنـة اللوائيـة للتنظيـم والابنيـة في منطقـة عمـان الكبرى بانهـا قررت بقرارها رقـم ٣٣٧ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب ــ ٣١٣٥ العبدلي تاريـخ ٣ــ٩ــ١٩٩٠ المتضمن استحداث طريق من قطعـة الارض رقم ١٤٨٦ حوض ٨ الشميساني لوحة ١٢ من اجل ايصال الطريق مع الشارع العام وكما هو موضح علـى المخطط لدى اللجنـة المحليـة للتنظيـم والابنية في منطقـة العبدلـي .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـلان في الجريـدة الرسمية وجريدتين محليتن حتى اذا كان هناك مــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكــــر .

● تعلـن اللجنـة اللوائيـة للتنظيـم والابنيـة في منطقـة عمـان الكبرى بانهـا قررت بقرارها رقـم ٣٣٨ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب ــ ٣١٢٧ ماركا تاريـخ ١٥ــ٨ــ١٩٩٠ المتضمن تعديل سعة الشارع المار امام قطع الاراضي ذوات الارقام ٣٧٠١، ٣١٧٧، ٣٠٢٣، ٣٠٨٢ من ١٢ الى السعة الافرازية واقتطاع اجزاء من قطعتي الارض رقم ٢٩٣٧، ١١٥١ حوض ٢ الوناتات لوحة ٣ وكما هـو موضـح علـى المخـطط لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركـا.

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـلان في الجريـدة الرسمية وجريدتين محليتن حتى اذا كان هناك مــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكــــر .



● تعلـــن اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنيـــــةفي منطقـــة عمـــان الكبرى بانهـــا قررت بقرارها رقـــم ٣٣٩ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب ٣١٤٠ المدينة تاريـــخ ٣٠ــ٩ــ١٩٩٠ المتضمن الغاء واستحداث جزء من شارع ــ قريش ــ سقف السيل امام قطع الاراضـــي ذوات ذوات الارقام ٢٢، ١٨٤، ١٨٠، ١٧٩، ١٣، ١١ حوض ٣٣ المدينةحي ٣٥ الامانةلوحة ١٣٣ وذلك ليتناسب مع البناء القائم واحكام الشارع وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة المدينـــــــة.

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــــــــــــــــــر .

● تعلـــن اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنيـــــةفي منطقـــة عمـــان الكبرى بانهـــا قررت بقرارها رقـــم ٣٤٠ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب ــ٣١٣٧ النصر تاريـــخ ١٠ــ٩ــ١٩٩٠ المتضمن الغاء جزء من شـــــــارع واستحداث شارع سعة ١٦ مترا ضمن الاحـــواض التالية ٣ المغيرات وحوض ٨ المرقب وحوض ٧ العليوي، وذلك لخدمة السكان وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــــــــــــــــــر .

● تعلـــن اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنيـــــةفي منطقـــة عمـــان الكبرى بانهـــا قررت بقرارها رقـــم ٣٤١ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب ــ٣١٢٩ ماركا تاريـــخ ٢٠ــ٨ــ١٩٩٠ المتضمن تغيير صفة استعمال مـــن سكـــن د الـــى تجاري عـــادي ضمـــن سكـــن د حـــوض ٣٣ المدينـــة حي ٨ المحطـــه لوحـــة ٧٤، ٧٥ لقطع الاراضي المبينة على المخطط مقابل التنازل عن التعويضات للمباني التي تعترض مســـار الشـــارع والتابعة للخط الحديدي الحجازي لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركـــــــــــــا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــدة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا الذكـــــــــــــــــــر .

● تعلـــن اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنيـــــةفي منطقـــة عمـــان الكبرى بانهـــا قررت بقرارها رقـــم ٣٤٢ تاريخ ٧ــ١٠ــ١٩٩٠ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب ــ٣١٣٢ ماركا تاريـــخ ٢٩ــ٨ــ١٩٩٠ المتضمن الغاء الطريق المار بين قطع الاراضي ذوات الارقام ٢١١٨، ٤٩٢٣، ١٥٣٧،٩٣٣، ٥٨٢، ٨٥١، ٥٢٧١، ١٥٣٨ واستحداث جزء مـــن الطريق ضمن قطعتي الارض رقم ٢١١٨، ٤٩٢٣ وذلك للتمشى مع الوضع القائم للابنية والاسوار ضمـــــن حوض ٢ الونانات لوحة ١٠ وكما هو موضح علـــى المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركـــــــــــــا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــــــــــــــــــر .

اعلانـــــــــات

صادرة عن محافظ العاصمة رئيس اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والابنية فيمحافظة العاصمة السيدمحمدعلي الامين

● تعلـــن اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنيـــــةفي محافظة العاصمة بانهـــا قررت الموافقـــة علـــى المخطط المتضمن تعديل شارع سعة ١٤ متر والـــذي يشمل القطع ذوات الارقام ١٤، ١٣، ٢٤، ٢٤٣و ١٠٠ من الحوض رقم ٦ الدبه لدى اللجنة المحلية للتنظيـــم والابنية في مجلس قروي ابو السوس والدبه والرجاحه

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــدة لرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــــــــــــــــــر .

● تعلـــن اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنيـــــةفي محافظة العاصمة بانهـــا قررت الموافقـــة علـــى المخطط المتضمن تعديل الشارع المار بالقطـــع ذوات الارقام ٦و ٤٠و ٦٧و ٦٩و ٧٠و ٧١و ٢٠و ٢٤و ٢٥و ٢٧ من الحوض رقم ٦ الدبه وكذلك القطع ذوات الارقام ٤٠و ٤١و ٤٢ من الحوض رقم ٨ الرجاحه لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي ابو السوس والدبه والرجاحـــــــــــه .

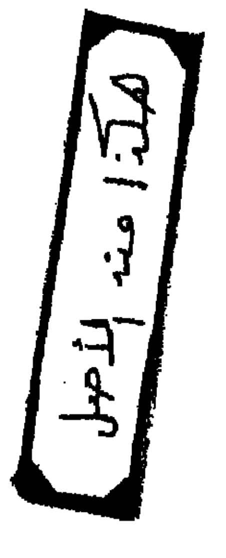
حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يووجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــــــــــــــــــر .

● تعلـــن اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنيـــــةفي محافظة العاصمة بانهـــا قررت الموافقـــة علـــى مخطط التنظيم الاضافي لقرية السامك المرفق بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقـــم س ــ٤٩ــ٣ــ٢٧٠٠ تاريخ ٣ــ٢ــ١٩٨٨ لدي اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في مجلس قروي السامك .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــــــــــــــــــر .

● تعلـــن اللجنـــة اللوائيـــة للتنظيـــم والابنيـــــةفي محافظة العاصمة بانهـــا قررت الموافقـــة علـــى المخطط المتضمن تعديل مسار الشارع المار بالقطعـــة رقم ٩١ من حوض رقم ٨ البصة المرفق بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ب ــ٥٣ــ١٥٣٩٧ تاريخ ٢٣ــ٧ــ١٩٨٩ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي البصة ــ قضـــاء وادي الســــــــــير .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعـــلان في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــــــــــــــــــر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةفي محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على المخطط المتضمن تعديل الشارع المار بين القطعتين٩٢، ٤٣ حوض رقم ٢٥ من اراضي ادبيان المرفق بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئةرقم أ ـ٣٢ـ٣ـ٢٤٥٦٢ تاريخ ٧ـ١١ـ١٩٨٩ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي ادبيان ـ قضاء ناعور .
حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخططالمذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدين محليتن حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعترانساتهم الى اللجنة لمحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيةفي محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على المخطط المتضمن التعديل المار بالقطع ذوات الارقام٤و ٣و ٥ من حوض رقم ٢٦ من اراضي ادبيان المرفق بكتاب معالي وزير الشوون البلدية و القروية والبيئةرقم أ ـ٣٢ـ٩٢٧٩ تاريخ ٥ـ٥ـ١٩٩٠ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي ادبيان ـقضاء ناعور .
حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخططالمذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدتين محليتن حتى اذا كان هنك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنةالمحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

اعلان

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الصريح بأن لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد قد اطلعت على قرار اللجنةالمحلية في بلدة الصريح رقم ٦٢ فقرة رقم ٢٤ تاريخ ٢٢ـ٥ـ١٩٩٠ المتضمن الموافقةعلى الطلب المقدم من السيد فوزي سليم اللافي بطلب تثبيت الدخلة سعة ٤مبحيث يكون ٣م من الجهةالجنوبية ومتر واحد من الجهةالشمالية ابتداء من شارع مدرسة البنات الثانوية ولغاية القطعة رقم ٦٠ من حوضرقم ٥٩ وذلك لخدمة القطع ذوات الارقام ٥٨، ٥٩، ٦٠ من حوض رقم ٥٩ .
حيث قررت اللجنة الموافقة على قرار اللجنة المحلية بقرارها رقم ١٦ـ١٦ تاريخ ٢٤ـ٥ـ١٩٩٠م واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الصريح خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقةبالمخططات التوضيحية .

محافظ اربد
جودت السيول
رئيس لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد

اعلانات

صادرة عن محافظ اربد بالوكالة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة اربد
السيد حسين العبوشي

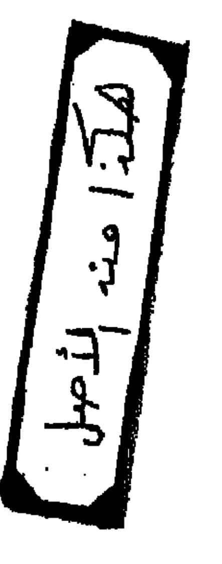
● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الصريح بأن لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد قد اطلعت على قرار اللجنةالمحلية في بلدة الصريح رقم ٦٢ فقرة رقم ٢ تاريخ ٢٢ـ٥ـ١٩٩٠ المتضمن الموافقةعلى استحداث طريق سعة ٦م مارة ضمن القطعة رقم ١ حوض رقم ٤٥ المرآة ابتداء من شارع المسرب شرقاالى الشارعالمحاذي لدائرة ترخيصاربد غربا وذلكلخدمة المنطقة في نفس الحوض ورغبة اصحاب المنطقة بذلك.
حيث قررت اللجنة الموافقة على قرار اللجنةالمحلية بقرارها رقم ١٨ـ١٦ تاريخ ٢٤ـ٥ـ١٩٩٠م واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الصريح خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقةبالمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الصريح بأن لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد قد اطلعت على قرار اللجنةالمحلية في بلدة الصريح رقم ٦٢ فقرة رقم ١٦ تاريخ ٢٢ـ٥ـ١٩٩٠ المتضمن الموافقةعلى الطلب المقدم من السيد محمد عارف الشياب وشركاه بطلب تحويل منطقة التنظيم من سكن ـأـ الى سكن جوذلك في كامل الحوض رقم ٢٦ من اراضي الصريح ليتمكن المالكون من الاستفادة من حصصهم .
حيث قررت اللجنة الموافقة على قرار اللجنةالمحلية بقرارها رقم ١٤ـ١٦ تاريخ ٢٤ـ٥ـ١٩٩٠م واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الصريح خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقةبالمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الصريح بان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد قد اطلعت على قرار اللجنةالمحلية في بلدة الصريح رقم ٦٢ فقرة رقم ١٢ تاريخ ٢٢ـ٥ـ١٩٩٠ المتضمن الموافقةعلى اعتبار الشارع الرئيسي من حدود بلدية الحصن الى حدود بلدية حواره على الجانبين تجاري طوليوبعد الكشف الحسي على الموقع من قبل اعضاء اللجنة اللوائية للتنظيم قررت الموافقة على تحويل الشارعمن صفة منطقة سكنية الى تجاري طولي ابتداء من التجاري الطولي المصدق الى حد ملتقى شارع المدرسةالغربية مع الشارع الرئيسي ومن ملتقى شارع المدرسة مع الشارع الرئيسي الى حدود التنظيم شمالا مع بلديةحواره حسب الشروط التالية :

أ ـ ارتداد امامي ٣م كمواقف للسيارات وارتدادخلفي ٤م .
ب ـ كذلك٣مكاقواسمسقوفةكممرللمشاةمعبروزمتر واحد للطوابق العلوية فوق الارتداد الامامي ، وبعمق ٤م من بداية المخازن على ان يتم تحقق الارتداد الجانبيبعد هذا العمق المذكور .
جـ ـ التقيد بارتفاع البناء ونظام الاقواس .

حيث قررت اللجنة الموافقة على قرار اللجنةالمحلية بقرارها رقم ٦ـ١٦ تاريخ ٢٤ـ٥ـ١٩٩٠م واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الصريح خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقةبالمخططات التوضيحية .



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الصريح بان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد قد اطلعت على قرار اللجنةالمحلية في بلدة الصريح رقم ٦٢ فقرة رقم ٥ تاريخ ٢٢ـ٥ـ١٩٩٠ المتضمن الموافقةعلى الطلب المقدم من السيد طه يوسف العجلوني بطلب باستحداث دخله سعة ٣م محاذية للقطع ذوات الارقام٤٤، ٤٧ بحيث تستمر الى الشرق مارة بالقطع ذوات الارقام ٤٥، ٤٤ حتى تصل الشارع التنظيمي سعة١٢م وذلك لخدمة المواطنين الموجودين في المنطقة .
حيث قررت اللجنة الموافقة على قرار اللجنةالمحلية بقرارها رقم ٢٠ـ١٦ تاريخ ٢٤ـ٥ـ١٩٩٠م واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الصريح خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقةبالمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الصريح بان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد قد اطلعت على قرار اللجنةالمحلية في بلدة الصريح رقم ٦٢ تاريخ ١٩٩٠ المتضمن الموافقة على تثبيت الدخلةالمارةفيالقطعة رقم ٢٩ حوضرقم٢٨ بسعة ٤م وذلك لتسهيل عملية وصول الطلاب الى المدرسة .
حيث قررت اللجنة الموافقة على قرار اللجنةالمحلية بقرارها رقم ١ـ١٦ تاريخ ٢٤ـ٥ـ١٩٩٠م واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الصريح خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقةبالمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الصريح بان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة الصريح رقم ٦٢ فقرة رقم ٣ تاريخ ٢٢–٥–١٩٩٠ المتضمن الموافقة على توسيع الدخلات الافرازية المارة في القطع ذوات الارقام ١٩، ٢٤ من حوض رقم ٣٣ الماصيه من ٣م الى ٦م بحيث يكون التوسيع متران من الجهة الشمالية ومتر واحد من الجهة الجنوبية .

حيث قررت اللجنة الموافقة على قرار اللجنة المحلية بقرارها رقم ١٧–١٦ تاريخ ٢٤–٥–١٩٩٠م واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الصريح خلال المدة القانونية على ان تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الصريح بأن لجنة التنظيم اللوائية في محافظة اربد قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة الصريح رقم ٦٢ تاريخ ١٩٩٠ المتضمن الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمود خالد بطلب بتقليص سعة الكيرف المحاذي لمنزله وذلك تفاديا لهدم البناء الموجود في سعة الكيرف .

حيث قررت اللجنة الموافقة على قرار اللجنة المحلية بقرارها رقم ٤–١٦ تاريخ ٢٤–٥–١٩٩٠م واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة الصريح خلال المدة القانونية على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية .

اعلان

يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م–١٣٢–٣–٤٧١٧ تاريخ ١–٣–١٩٩٠م وعلى قرار الجنة المحلية لمجلس قروي مثلث الشوبك رقم ٧ لعام ١٩٩٠ المتضمن الموافقة على المخطط التنظيمي الاضافي المقترح .

قررت اللجنة اللوائية ايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس قروي مثلث الشوبك وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

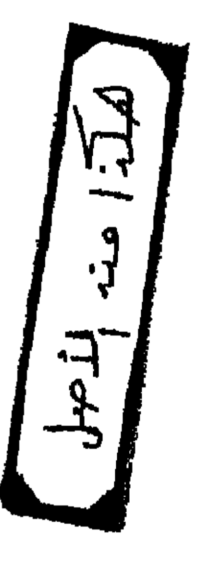
عيد القطارنه
محافظ معان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة معان

اعلان

يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي المنصورة رقم ١٠ لعام ١٩٨٩ المتضمن الموافقة على طلب المواطن عبدالسلام ابراهيم سالم وشركاه والمواطن محمود جديع علي وشركاه بخصوص تعديل الدخله ٤م المارة بالقطعة رقم ٩ حوض ١٣ الخربية بحيث تكون مناصفة وضم باقي القطعة رقم ٩ الى التنظيم حيث ان المنطقة وعرة ولا يمكن فتحها حسب وضعها على المخطط المصدق .

قررت اللجنة اللوائية ايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية . ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية لمجلس قروي المنصورة وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي ضمن المدة القانونية .

عيد القطارنه
محافظ معان
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة معان



اعلانات

صادرة عن محافظ الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية التنظيم والابنية في محافظة الزرقاء السيد محمد حسين الشوبكي

● بناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الرصيفة رقم ٤–٨–١٩٩٠ والمتضمن قبول الاعتراضات المقدمة من السادة حسين الصرايره ومحمد لطفي احمد حماده ،وحسني محمد لطفي حماده واجراء تعديلات مسار الشارع الذي يخترق بناء الثاني وأرض الاول وكذلك تعديل مسار الشارع الذي يخترق ارض الاول شمال جنوب الى نهاية القطعة من الجهة الشرقية مناصفة مع الارض المجاورة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية لمحافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ٨٧ لعام ١٩٩٠ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لبلدية الرصيفة المنوه عنه باعلاه مع المخطط واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية لدى اللجنة المحلية لبلدية الرصيفة وتقديم اعتراضاتهم عليه اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● بناء على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم أ–٩–٣–١٠٩١٤ تاريخ ٢٣–٥–١٩٩٠م، والمتعلقة بتصديق مخطط احداث شارع في بلدة الازرق الشمالي والجنوبي تصديقا مؤقتا .
يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ٨٩ لسنة ١٩٩٠ تاريخ ١٤–٨–١٩٩٠ الموافقة على ماجاء بكتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة المنوه عنه باعلاه مع المخطط المرفق واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة الاحلاع على المخططات التنظيمية لدى مكتب سكرتير اللجنة اللوائية في محافظة الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● بناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية ام الصليح وغريسا رقم ١٣ لعام ١٩٩٠ والمتضمن الموافقة على استحداث طريق بعرض ٤م بموازاة حدود القطعة رقم ٢٤٤ حوض ٥ الضليل من الجهة الشرقية وحدود القطعة رقم ٣١٧ ، ٣٠٨ حوض ٥ الضليل من الجهة الغربية مناصفة بين حدود القطع المذكورة اعلاه وذلك لايصال خدمات الماء والكهرباء من هذه الطريق المراد استحداثها وبناء على طلب اصحاب هذه العلاقة .
يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية لمحافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ٩٥ لعام ١٩٩٠ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لبلدية ام الصليح وغريسا المنوه عنه باعلاه مع المخطط واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية لدى اللجنة المحلية لبلدية ام الصليح وغريسا وتقديم اعتراضاتهم عليه اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● بناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الرصيفة رقم ٤–٥–٩٠ تاريخ ١٣–٣–١٩٩٠ والمتضمن قبول الاعتراض المقدم من المدعو محمد جضعان الهبارنه وتحويل مسار شارع الثلاثين متر المار من القطعة رقم ٤٩٧ حوض ١ النقب اراضي الرصيفة الى الجهة الشمالية بعرض ٣٠م وكذلك استحداث شارع ١٢م في طريق ارض الحديقة الغربي بطول حوالي مائة وعشرة امتار وتحويل صفة استعمال الجزء المحصور بين الشارعين القديم والمستحدث الى منطقة حرفية اسوة بالمنطقة المجاورة وحسب المخطط المعد لهذه الغاية .
يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية في محافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ٩٩ لسنة ١٩٩٠ تاريخ ٢٠–٨–١٩٩٠ ، الموافقة على ماجاء بقرار اللجنة المحلية لبلدية الرصيفة المنوه عنه باعلاه مع المخطط واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● بناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الرصيفة رقم ٣ـ٥ـ٩٠ تاريخ ١٣ـ٣ـ١٩٩٠ والمتضمن قبول الاعتراض المقدم من السيد طه حسونة ورفقاه الوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ر ـ٣ـ٩ـ١٤٢٩٨ تاريخ ٥ـ٧ـ١٩٨٩ والغاء الشارع التخديمي المحاذي لاتوستراد عمان ـ الزرقاء في منطقة حي الامير علي وحسب المخطط الوارد طي كتاب معالي الوزير .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ١٠٠ لسنة ١٩٩٠ تاريخ ٢٠ـ٨ـ١٩٩٠ الموافقة على ماجاء بقرار اللجنة المحلية لبلدية الرصيفة المنوه عنه باعلاه مع المخطط واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية لدى اللجنة المحلية لبلدية الرصيفة وتقديم اعتراضاتهم عليه اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● بناء على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي صروت رقم ١ لعام ١٩٩٠ والمتضمن الموافقة على الغاء الشوارع حسب الكروكي مبين تعديل مسار الطريق الذي يمر من الجهة الشمالية بقطعة الارض رقم ١٨ حوض رقم ٩ القلعة من اراضي قرية صروت حسب كتاب مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الزرقاء رقم ص ـ١١ـ٥ـ١٠٣٨ تاريخ ٣١ـ١١ـ١٩٨٩ .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم لمحافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ٨٣ تاريخ ٢٠ـ٨ـ١٩٩٠ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه باعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية لدى اللجنة المحلية لمجلس قروي صروت وتقديم اعتراضاتهم اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● بناء على قرار لجنة التنظيم المحلية لمجلس قروي صروت رقم ١٤ لعام ١٩٩٠ والمتضمن تعديل مسار الشارع حسب الكروكي الصادر من مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الزرقاء .

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية في محافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ٨٥ لعام ١٩٩٠ الموافقة على ما جاء بقرار لجنة تنظيم مجلس قروي صروت المحلية المنوه عنه باعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية لدى اللجنة المخلية لمجلس قروي صروت وتقديم اعتراضاتهم اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتة والمخططات الايضاحية .

● بناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية ام الصليح وغريسا رقم ١٤ لعام ١٩٩٠ والمتضمن الموافقة على تعديل شارع الى ١٠م والمنتهي بموقف ونافذ بطريق عرض ٦م والواقعة في الحوض ٤ البلد المستثنى من التسوية بحيث يعدل الشارع بعرض ١٠م باستمرارية الى التقاء مربعة الشوارع مع الغاء الموقف وجزء من الطريق ال ٦م القريبة من المنزل وذلك حسب المخطط الكروكي المرفق .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية في محافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ٩٣ لعام ١٩٩٠ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لبلدية ام الصليح وغريسا المنوه عنه باعلاه مع المخطط واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططات التنظيمية لدى اللجنة المحلية لبلدية ام الصليح وغريسا وتقديم اعتراضاتهم عليه اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● بناء على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الازرق الشمالي رقم ١٧ـ٩٠ تاريخ ١٥ـ٤ـ١٩٩٠ والمتضمن الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار في الحوض ٣ القصر والمحاذي للقطعة رقم ٩٩ من ١٢م الى ٦م تلافيا للاضرار .

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية لمحافظة الزرقاء قررت الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الازرق الشمالي المنوه عنه باعلاه واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية لدى مكتب اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحية .

● بناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الرصيفة رقم ٢ـ٥ـ٩٠ تاريخ ١٢ـ٣ـ١٩٩٠ والمتضمن قبول الاعتراض المقدم من السيد فرحان زايد الفراحين الوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ٣ـ٩ـ٩ـ٢٢٦٠٩ تاريخ ١٥ـ١٠ـ١٩٨٩ والغاء الشوارع المشار اليها باللون الازرق ضمن قطعة الارض العائدة له رقم ٩٢ حوض ٨ مدينة الجندي مع تحويل صفة استعمال الجزء الملغي منه والشوارع الى زراعي وكذلك تغيير موقع ارض المدرسة الى الموقع المستملك من قبل وزارة التربية والتعليم في نفس القطعة .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ٩٨ لسنة ١٩٩٠ تاريخ ٢٠ـ٨ـ١٩٩٠ الموافقة على ماجاء بقرار اللجنة المحلية لبلدية الرصيفة المنوه عنه باعلاه مع المخطط واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● بناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الزرقاء رقم ٣ـ٢٢ تاريخ ١٨ـ٦ـ١٩٩٠ والمتضمن بعد الاطلاع على المخطط التنظيمي رقم ٣٩ـ٨٩ تاريخ ٧ـ١٢ـ١٩٨٩ والمتعلق بفتح مدخل بعرض ١ متر من القطعة رقم ٩٢٤ من حوض ١ البتراوي وذلك من اجل تمديد خطوط الصرف الصحي .

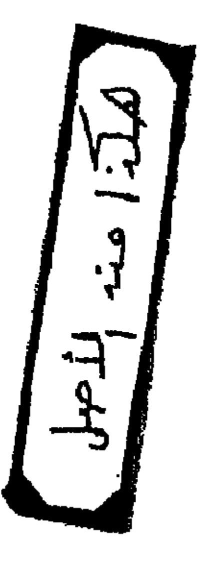
تقرر الجنة المحلية للتنظيم وضع المخطط المذكور موضع التنفيذ بعد ان تم اعلان ايداعه للاعتراض والمنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم ٣٦٨٥ تاريخ ٢٥ـ٣ـ١٩٩٠ ولم يتقدم احد للاعتراض عليه .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية في محافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ٧٢ لعام ١٩٩٠ تاريخ ١٦ـ٧ـ١٩٩٠ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لبلدية الزرقاء مع المخطط المنوه عنه باعلاه ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● بناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الزرقاء رقم ٥ـ٢٢ تاريخ ١٨ـ٦ـ١٩٩٠ والمتضمن بعد الاطلاع على المخطط التنظيمي رقم ٣٠ـ٨٩ تاريخ ٢١ـ٩ـ١٩٨٩ المتعلق بفتح استمرارية مدخل من القطعة رقم ٤٥٠ من حوض ١٠ البلد حي ١٨ النصر وذلك من اجل تمديد خطوط الصرف الصحي .

تقرر اللجنة المحلية للتنظيم وضع المخطط المذكور موضع التنفيذ بعد ان تم اعلان ايداعه للاعتراض والمنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم ٣٦٨٥ تاريخ ٢٥ـ٣ـ١٩٩٠ ولم يتقدم احد للاعتراض عليه .

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة الزرقاء قررت بقرارها رقم ٧٧ لعام ١٩٩٠ تاريخ ٨ـ٧ـ١٩٩٠ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية لبلدية الزرقاء مع المخطط المنوه عنه باعلاه ووضعه موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .



● بناء على قرار اللجنة المحلية لبلديــة الزرقــاءرقم ٩ــ٢٢ تاريخ ١٨ــ٦ــ١٩٩٠ والمتضمن بعد الاطلاع على المخطط التنظيمي رقم ٣٨ــ٨٩ تاريخ٦ــ١٢ــ١٩٨٩ والمتعلق بفتح مدخل من القطعة رقم ٤٨ من حوض ١٠ البلد بحيث يقتطع من القطعة رقم ٤٨ ــ ٣٠ر١ والقطعةرقم ٥١ ــ ٧٠ سم بحيث يصبح عرض المدخـــل ٢م وبعمق ١٣م وذلك من اجل تمديد خطوط الصرف الصحي

تقرر اللجنة المحلية للتنظيم وضع المخطط المذكورموضع التنفيذ بعد ان تم اعلان أيداعــه للاعتــراض والمنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم ٣٦٨٥ تاريـــخ٢٥ــ٣ــ١٩٩٠ ولـــم يتقـدم احـد للاعتـراض عليــــــه .

يعلــن لاطلاع العمــوم بــان اللجنة اللوائيـــةفي محافظـــة الزرقـــاء قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٧٩ لعام ١٩٩٠ تاريخ ٨ــ٧ــ١٩٩٠ الموافقة على مــا جاء بقرار اللجنة المحليـــة لبلديـــة الزرقاء مـــع المخطط المنوه عنـــه باعــلاه ووضعــه موضـــــع التنفيذ بعــد مضي خمسة عشـــر يوما من تاريـــخ نشره بالجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين .

● بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم لبلدية الزرقاء رقم ٨ــ١٢ تاريخ ١٨ــ٦ــ١٩٩٠ والمتضمن بعد الاطلاع على المخطط التنظيميرقم ٤٠ــ٨٩ تاريخ ١٥ــ١ــ١٩٨٩ والمتعلق بفتح استمرارية مدخل بعرض ١م من القطعة رقم ٣٢ من حوض ١٠ البلد بحيث يربط بالمدخل المقابل والمار من القطعة رقم ٣٦٧، ٣٦٨ من نفس الحوضــ وذلك من اجل توصيل خطوط الصرف الصحي .

تقرر اللجنة المحلية للتنظيم وضع المخطط المذكورموضع التنفيذ بعد ان تم أعلان أيداعــه للاعتــراض والمنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم ٣٦٨٥ تاريـــخ٢٥ــ٣ــ١٩٩٠ ولـــم يتقـدم احـد للاعتـراض عليــــــه .

قررت اللجنـــة اللوائية للتنظيـم فـــيمحافظـــة الزرقـــاء الموافقـــة علـــى مـــا جاء بقرار اللجنة المحليـــة لبلديـــة الزرقاء مـــع المخطط المنوه عنـــه باعــلاه ووضعــه موضـــع التنفيذ بعــد مضي خمسة عشـــر يوما من تاريـــخنشره بالجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين .

● بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم لبلدية الزرقاء رقم ٤ــ٢٢ تاريخ ١٨ــ٦ــ١٩٩٠ والمتضمن بعد الاطلاع على المخطط التنظيمي رقم٣٦ــ٨٩تاريخ١٢ــ١١ــ١٩٨٩ والمتعلق بفتـــح استمراريــــة مدخـــل مـــن القطعـــة رقـــم ٣٣٤ مـــن حـــوض ١٠ البلد حي ١٨ النصر وبعرض ٥٠ر١ متر وذلك من اجـل تمديد خطوط الصرف الصحـــي .

تقرر اللجنة المحلية للتنظيم وضع المخطط المذكورموضع التنفيذ بعد ان تم اعلان ايداعــه للاعتــراض والمنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم ٣٦٨٥ تاريـــخ٢٥ــ٣ــ١٩٩٠ ولـــم يتقـدم احـد للاعتـراض عليــــــه .

يعلن لاطلاع العموم بــان اللجنة اللوائيـــة للتنظيمفي محافظـــة الزرقـــاء قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٧٨ لعام ١٩٩٠ تاريخ ٨ــ٧ــ١٩٩٠ الموافقة على مــا جاء بقرار اللجنة المحليـــة لبلديـــة الزرقاء مـــع المخطط المنوه عنـــه باعــلاه ووضعــه موضـــــع التنفيذ بعــد مضي خمسة عشـــر يوما من تاريـــخ نشره بالجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين .

● بناء على قرار لجنة التنظيم المحلية لبلدية الزرقاء رقم ١١ــ٤ تاريخ ٢٤ــ١ــ١٩٩٠ والمتضمن بعد الاطلاع على المخطط التنظيمي رقم٥٠ــ٨٩تاريخ١٣ــ١٢ــ١٩٨٩ والمتعلقة بفتـــح مدخـــل من القطعـــــة رقم ٤٧٧، ٧٥٣، ٧٥٤، ٦٥٩، ٦٦٢، ٦٤٠، ٩٣٩ مـــن حوضـــ١٠ البلد حي ١٨ النصر وذلك كما هو مثبت علـــى الواقع وحيث انه يوجد جزء مقام عليه بناء من القطعةرقم ٦٣٩ في بداية شارع بولاد بحق مرور مسقوف .

تقرر اللجنة المحلية للتنظيم وضع المخطط المذكورموضع التنفيذ بعد ان تم أعلان أيداعــه للاعتــراض والمنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم ٣٦٦٩ تاريـــخ١٠ كانون اول لعام ١٩٨٩ ولــم يتقدم احد للاعتراض عليـــــــه .

يعلــن لاطلاع العمــوم بــان اللجنة اللوائيـــةفي محافظـــة الزرقـــاء قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٦٩ لعام ١٩٩٠ تاريخ ١٦ــ٧ــ١٩٩٠ الموافقة على مــا جاء بقرار اللجنة المحليـــة لبلديـــة الزرقاء مـــع المخطط المنوه عنـــه باعــلاه ووضعــه موضـــــع التنفيذ بعــد مضي خمسة عشـــر يوما من تاريـــخ نشره بالجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين .

● بناء على قرار اللجنة المحلية لبلديـــة الزرقـــاءرقم ٧ــ٢٢ تاريخ ١٨ــ٦ــ١٩٩٠ والمتضمن بعـــد الاطلاع على المخطط التنظيمي رقم ٤١ــ٨٩ تاريـــخ١٠ــ١٢ــ١٩٨٩ والمتعلق بفتح استمرارية مدخل بعرض ١ متر من القطع ذوات الارقام ٤٩، ٢٧٦ من حوض ١٠ البلد حـــي ١٨ النصر وذلك من اجل توصيل خطوط الصرف الصحـــي .

تقرر اللجنة المحلية للتنظيم وضع المخطط المذكورموضع التنفيذ بعد ان تم اعلان ايداعــه للاعتــراض والمنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم ٣٦٨٥ تاريـــخ٢٥ــ٣ــ١٩٩٠ ولـــم يتقـدم احـد للاعتـراض عليــــــه .

يعلن لاطلاع العموم بــان اللجنة اللوائيـــة للتنظيمفي محافظـــة الزرقـــاء قـــررت بقرارهـــا رقـــم ٧٦ لعام ١٩٩٠ تاريخ ٨ــ٧ــ١٩٩٠ الموافقة على مــا جاء بقرار اللجنة المحليـــة لبلديـــة الزرقـــاء مـــع المخطط المنوه عنـــه باعــلاه ووضعــه موضـــــع التنفيذ بعــد مضي خمسة عشـــر يوما من تاريـــخ نشره بالجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين .

اعـــــلان

اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية فـــيمحافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية صبحا وصبحية رقم ٨ لسنة ١٩٩٠ والمتعلق بطلـــبتكملة مسار شارع يصل الى مدرسة صبحا الابتدائية للبنات بالحي الجنوبي الغربي وحسب الترسيـــمالمرفق واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابق رقم ١١ تاريخ ١٧ــ٥ــ١٩٩٠ والمتعلق بنفس الموضوعوالذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية ٣٦٣٩ تاريخ ١٠ــ٧ــ١٩٨٩ وصحيفة الراي العدد٦٦٣٢ تاريخ ١٠ــ٧ــ١٩٨٩ وصحيفة الدستور العدد ٧٨٦٣ تاريخ ١٠ــ٧ــ١٩٨٩ . وحيث لميتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــةالمحلية ووضعه موضع التنفيذ بعــد مضي خمســـة عشـــر يوما من تاريـــخ النشـــر في الجريـــدةالرسميـــة وصحيفتيـــن محليتيـــن .

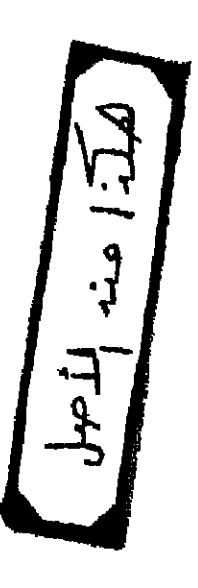
فايـــز العبـــادي
محافـــظ المفـــرق
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة المفرق

اعـــــــــــلان

اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية فـــيمحافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحلية لبلدية المفرق رقم ٧٧ لعام ١٩٩٠ والمتعلق بطلب احداث طريقبعرض ٦م مقتطعة من القطعة رقم ٣ حوض ٢٣ الحـــي الجنوبي لتخدم القطع ذوات الارقام ٤٠٤، ٤٠٦، ٤٠٨ وحسبالترسيمالمعد واطلعت اللجنةاللوائية على قرارها السابق والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانـــهللاعتراض في الجريدة الرسمية العدد ٣٦٨٥ تاريـــخ ٢٥ــ٣ــ١٩٩٠ وصحيفة الدستور رقم ٨١٢٧ . وحيث لميتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنـــةالمحلية ووضعه موضع التنفيذ بعــد مضي خمســـة عشـــر يوما من تاريـــخ النشـــر في الجريـــدةالرسميـــــــــة .

فايـــز العبـــادي
محافـــظ المفـــرق
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة المفرق



اعـــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المــــدن والقرى والابنيـــة في لواء جرش قــــــــد اطلعت علـــى قــرار اللجنة المحليـــــة في بلـــــدة ساكـب رقم ٤ــ٩٠ تاريخ ٥ــ٣ــ١٩٩٠ والمتضمن تعديـــل الشارع التنظيمي المار بالقطعة رقم ٧٦ حوض رقم ٦ من اراضي ساكــــــب .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القــرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريـــخ نشـــــره بالجريـــــدة الرسميـــــــــة ،حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطــلاع عليـــــــــه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونـــــة باســم رئيس اللجنـــة المحليـــــة في ساكب اثنـــاء مـــدة الاعتراض وخــلال ساعــــات الدوام الرســـــمي .

متصــرف لـــــواء جـــرش
راتب المجالـــي
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية فيلواء
جرش

اعـــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المــــدن والقرى والابنيـــة في لواء جرش قــــــــد اطلعت علـــى قــرار اللجنة المحليـــــة في بلـــــدة كفرخل رقم ١٢ــ٩٠ تاريخ ٢٥ــ٧ــ١٩٩٠ والمتضمن تعديـــل الشارع ذو السعة ١٢م وذلك بازاحته الى الجهـــــة الشرقية والمار ما بين مدرسة الاناث والقطعة رقم ١٠٦ والعائدة للسيد علي محمد حسين ابو غزلــــه .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القــرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريـــخ نشره بالجريدة الرسميـــــــة وفي جريدتين محليتين ، حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطــلاع عليـــــــه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونـــــة باســم رئيس اللجنـــة المحليـــــة في كفرخل اثنـــاء مـــدة الإعتراض وخــلال ساعــــات الدوام الرســـــمي .
وتعليق نسخة من الاعلان في مكتب اللجنة المحلية .

متصــرف لـــــواء جـــرش
راتب المجالـــي
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية فيلواء
جرش

اعـــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المــــدن والقرى والابنيـــة في لواء جرش قــــــــد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة كفرخـــــل رقم ١٩ لسنة ١٩٩٠ تاريخ ٢٩ــ٨ــ١٩٩٠ والمتضمن تحويل امتداد الشارع الرئيسي الى تجاري طولـــي من الجهتين وذلك ابتداء من نهاية التجاري المعبـــــــد من الجهة الغربية وحتى المسجد الغربي .

فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القــرار المشار اليه وايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريـــخ نشره بالجريدة الرسميـــــــة وفي جريدتين محليتين ، حيث يجوز لاصحاب العلاقة الاطــلاع عليـــــــه والتقدم باعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونـــــة باســم رئيس اللجنـــة المحليـــــة في كفرخل اثنـــاء مـــدة الاعتراض وخــلال ساعــــات الدوام الرســـــمي .

متصــرف لـــــواء جـــرش
راتب المجالـــي
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنية فيلواء
جرش

اعـــلان

يعلن لاطلاع العموم في بلدة عرجان بان لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قراري اللجنة المحلية في بلدة عرجان رقم ١٨،٨ لعام ١٩٩٠ المتضمنين الموافقة على تحويل صفة استعمال القطع ذوات الارقام ٨٩، ١٠٥، ١٠٤، ٩٠، ٩١، ١٠٦، ٩٢ وجزء من القطعة رقم ٧٧ من حوض رقم ٦ الوادي الشرقي من اراضي عرجان وحسب الترسيم المعـــــد لذلـــــك .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في بلـــدة عرجان ضمن المدة القانونية على ان تكـــون مدعومة بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتيـــــة .

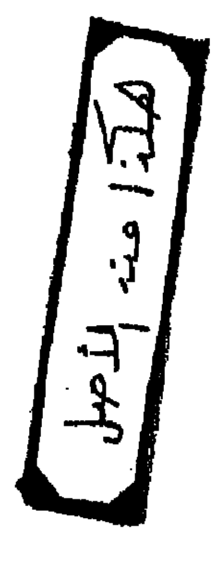
رئيس لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون
متصرف لواء عجلون
محمد العمـــــد

اعـــــــلان

يعلن لاطلاع العموم في بلدة خربة الوهادنه بان لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة خربة الوهادنه رقم ٦ تاريخ ٢٦ــ٣ــ١٩٩٠ المتضمن الموافقة على الغاء الدخلة سعة ثلاثة امتار الماره بملك عبد الحميد عبد سليمان وفريح سليم بـــدر في قطع الاراضي الواقعة ضمن الحوض رقم ٨ من اراضـــي خربة الوهادنة واستبدالها بالدخله المارة بالقرب منها وحسب الترسيم المعـــد لذلــــــــك .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الـــى اللجنـــة المحليـــة في بلـــدة خربة الوهادنه ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتيـــــة .

رئيس لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون
متصرف لواء عجلون
محمد العمـــــد



اعلانـــات

صادرة عن متصرف لواء مادبا رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا السيد مصلح الطراونـــه

- تعلـــن الجنـــة اللوائيــــة للتنظيـــم والابنيـــة في متصرفية لواء مادبا انها قررت الموافقة علـــــى تغيير صفة استعمال الجزء الواقع في قطعـــة الارض رقم ١ حوض رقم ١٧٧ الجازل من اراضي الفيحـــــاء من تجاري الى سكن ب مع استبدال طريق سعة ستة امتار بدلا من الطريق الواقعة في نفس القطعة وحســـب الترسيم المعد لهذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض عليه

لدي اللجنة المحلية للتنظيـــم والابنية في بلديــــة مادبـــا حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمــــدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقـــة بالمخططـــــــات اللازمـــــة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا انها قررت الموافقة على تعديل الشارع المتفرع من شارع خباب بن الارث شمالا والمار بالقطع ذوات الارقام ٤٠، ٣٧، ١٤، ٣٦، ٣٨، ٣٩، حوض رقم ٣ حنينا وتخفيض سعته الى ثمانية امتار تلافيا لهدم البناء القائم على القطعة رقم ٣٦ وايداع اعلانه للاعتراض عليه .

لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مادبا حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا انها قررت الموافقة على احداث شوارع في حي محمد الفاتح ضمن القطع ذوات الارقام ٨١، ٨٢، ٧ من حوض رقم ٥ حنو محفوظ من اراضي الخطابية وايداع اعلانه للاعتراض عليه .

لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مادبا حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا انها قررت الموافقة على احداث طريق في حي الشفاء لشارع الشهيد سليم البريزات سعة ٤م لتصل بشارع جعفر بن ابي طالب مرورا بالقطعتين ذوات الارقام ٤٠٠، ١٢٧ حوض رقم ٢ السيسبان من اراضي الخطابية وايداع اعلانه للاعتراض عليه .

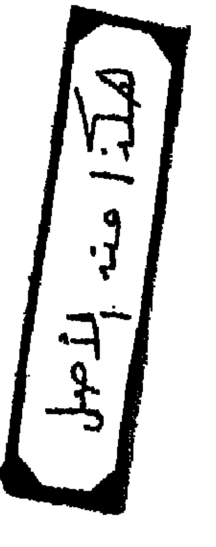
لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مادبا حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا انها قررت الموافقة على اعتماد الطريق الافرازي ذي سعة ستة امتار المارة بالقطع ذوات الارقام ٤٨٨، ٤٨٩، ٥٠، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٥٢، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٦، ٥٠٧ حوض رقم ٣ حنينا وايداع اعلانه للاعتراض عليه .

لدي اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مادبا حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦م بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا بعد ان اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الهلاليه والفالحه رقم ١٨ لسنة ١٩٩٠ المتضمن انهاء مدة اعلان استحداث دخله تنظيمية سعة ستة امتار بالقطعة رقم ٥ حوض رقم ٢ من اراضي قرية الهلاليه والفالحة حيث انتهت المدة القانونية للاعتراض دون أن يتقدم اي احد باعتراض على ذلك .

تقرر اللجنة : الموافقة على استحداث الشارع المشار اليه اعلاه ووضعه موضع التنفيذ خلال مدة ١٥ يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .



اعلانات

صادرة من متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الكوره السيد عارف ابو كركي

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٣–١ لعام ١٩٩٠ في بلدة بيت ايدس والمتضمن :–

١ – الغاء الشارع التنظيمي سعة ١٠م والمار بملكيات كل من محمد سليمان محمد شمالا واحمد صالح عبدالله جنوبا وذلك تلافيا لهدم البناء المتعارض والعائد للسيد عقاب الدايس وتلافيا لتفتيت الملكيات .

٢ – توصيل وتثبيت الطريق التنظيمي سعة ٦م المعبده حاليا من الجهة الشرقية تصل نهاية التنظيم غربا .

٣ – الموافقة على تثبيت الطريق الافرازي البديل المعبد سعة ١٠م واعتماده كشارع تنظيمي بحيث يتصل به الشارع التنظيمي سعة ١٢ م المتجه شرق –غرب والمحاذي لجناح مدرسة اناث بيت ايدس في الشمال على ان يتصل هذا الشارع المراد تثبيته بنهاية التنظيم في المنطقة الجنوبية واعتماد استمرارية الشارع الافرازي ١٠ م

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية بيت ايدس خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢ لعام ١٩٩٠ في بلدة جنين الصفا والمتضمن :–تعديل حد التنظيم المصدق المار من حد القطعة المستثناه من التسوية من حوض البلد رقم ١٣ والعائدة للسيد ادهيمش محمد احمد من الجهة الجنوبية ليمر من شمال المزرعة القائمة الواقعة في جنوب القطعة ليصبح موقع المزرعة زراعي بدلا من سكن ج ثم يعود حد التنظيم كما كان سابقا بعد الحد الشرقي للقطعة العائدة لمذكورة .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي جنين الصفا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفر الماء رقم ٢ لعام ١٩٩٠ والمتضمن :–

تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ٢٤، ٣٣، من ١٦م الى ١٢م على ان يكون مناصفة فيما بين الطرفين حسبما هو مرسوم بالمخططات التوضيحية المرفقة ، واستنادا لموافقة معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة بكتابه رقم ك–٢٧–٩–١١٥٩٣ تاريخ ٣١–٥–١٩٩٠ . قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفر الماء خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٥–٣ لعام ١٩٩٠ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن: تخفيض سعة كيرف الشارع المار بالقطعة رقم ٥٣ حوض ١٧ وذلك تحاشيا لهدم البناء الواقع على القطعة المذكورة .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية ديرابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت ايدس والمتضمن : ـ

تغيير صفة استعمال المنطقة الملونة الموضحة على المخطط التعديلي في المنطقة المستثناة من التسوية من حوض رقم ١٠ البلد من صفة مباني عامة الى منطقة سكنية وهي منطقة السكن المجاور سكن ـ ا ـ .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية بيت ايدس خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٠–٤٨–٩٠ لعام ١٩٩٠ في بلدة سموع والمتضمن: تغيير صفة الاستعمال من المنطقة الخضراء والتجاري الطولي الواقع في القطع ذوات الارقام ٢٧، ٢٨، ٦، ١٨ من حوض رقم ٧ الحصاص وتحويلها الى سكن ج وذلك لمرور ١٣ عام على تصديق المخطط الهيكلي دون ان تتمكن البلدية استملاك هذه المنطقة .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية سموع خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٠–٣ لعام ١٩٩٠ في بلدة بيت ايدس والمتضمن :

تعديل الشارع التنظيمي سعة ١٠م المقابل لملكية السيد كمال احمد محمد في منطقة الحي الشرقي بحيث يكون التعديل على الطريق على الواقع المعبد من قبل البلدية .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية بيت ايدس خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٦–١ لعام ١٩٩٠ في بلدة بيت ايدس والمتضمن : ـ

١ ـ تخفيض سعة الشارع التنظيمي سعة ١٢م والمتجه شمال جنوب وتعديله بحيث يكون التخفيض من ١٢م الى ٨م منتهي بدوار وربط الدوار بطريق تنظيمي سعة ٤م متصلة بالطريق التنظيمي سعة ٦م المتجه شرق غرب وذلك تلافيا لهدم البناء المتعارض والذي يملكه المواطن رياض نواف محمد ولعدم تفتيت الملكيات في المنطقة .

٢ ـ تثبيت الطريق على الواقع المعبدة خليا بطريق سعة ٤م مبتدئه من سعة الشارع التنظيمي سعة ١٢م ومتصلة بالدوار التنظيمي .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية بيت ايدس خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١١–١ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفر عوان والمتضمن :

تغيير صفة استعمال المنطقة في القطعة المستثناة من التسوية من حوض رقم ٢ البلد والعائدة ملكيتها للسيد محمود محمد محمود حسن عمايرة من منطقة ساحات عامة الى منطقة السكن المجاور سكن ـ د .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

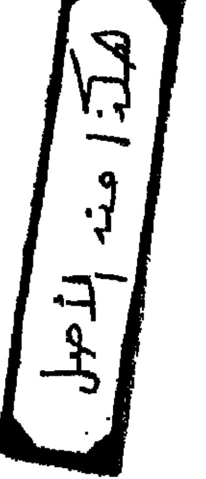
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفرعوان خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٣٢–١ لعام ١٩٩٠ في بلدة دير ابي سعيد والمتضمن:

الغاء جزء من الشارع ١٠م من حوض مرحبا المستثنى من التسوية وذلك لرفع الضرر عن القطعة ـا ـ المستثناه من التسوية والعائدة للسيد ابراهيم احمد الدلسع وتنظيم دخله بسعة ٦م مع دوار لربط الشارع المذكور في وسط البلد .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية ديرابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .



● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٢٤–٢ لعام ١٩٩٠ في بلدة دير ابي سعيد المتضمن :ـ

الغاء الدخله التنظيمية ٦م المارة بالقطعتين ا، ب المستثناة من التسوية من حوض مرحبا المستثنى مع الدوار وذلك لرفع الضرر الحاصل للقطع المذكورة ولوجود شوارع تنظيمية تخدم القطع المذكورة .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه أعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية ديرابي سعيد خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٧ لعام ١٩٩٠ في بلدة جفين والمتضمن :ـ

الغاء الدخله سعة ٦م المارة بارض المواطن محمد سعد عبدالله .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي جفين خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٠–٢ لعام ١٩٩٠ في بلدة بيت ايدس والمتضمن :

تغيير صفة استعمال المنطقة الملونة في المنطقة المستثناة من التسوية من حوض رقم ١٠ البلد من صفة حدائق الى منطقة السكن المجاورة ـ ا ـ .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية بيت ايدس خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ٩ لعام ١٩٩٠ في بدة جنين الصفا والمتضمن :ــ
تثبيت الدخله المقترحة على الواقع بسعة ٤، ٦ في الحي الشمالي والتي تربط بين شارع الجنزير والمارة بجوار منزل الدكتور مثقال ومحمد احمد عقله وتلتقي بشارع سعته ١٢م وحسب عرضها على الواقع بحيث تصبح دخله تنظيمية مثبته على المخطط الهيكلي .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي جنين الصفا خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٣ لعام ١٩٩٠ في بلدة بيت ايدس والمتضمن :ــ
تعديل الشارع التنظيمي سعة ١٢م المتجه شرق ــ غرب والمار بملكية السيد عبدالمهدي موسى في القطع ذوات الارقام ٤٤٦، ٦٠ من حوض رقم ١١ بيادر الطول بحيث يكون التعديل على الشارع الافرازي سعة ١٢م المتجه شمال ــ جنوب والمعبد حاليا .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية بيت ايدس خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١١ــ٢ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفرعوان والمتضمن :ــ
تغيير صفة استعمال المنطقة في القطعة المستثناة من التسوية من حوض رقم ٢ البلد والعائدة ملكيتها للسيد محمود احمد محمد عمايرة من منطقة ساحات عامة الى منطقة السكن المجاور سكن ــ د ــ .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفرعوان خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقم ١٤ــ٣ لعام ١٩٩٠ في بلدة كفر ابيل والمتضمن :ــ
تغيير صفة استعمال المنطقة الملونة والموضحه على المخطط التعديلي والواقعه بالقطعة رقم١١٦ من الحوض ٢ البلد والقطعة ٣٥ من الحوض رقم٥ صيرة زيد والعائدة ملكيتها للمواطن طعمه احمد ذيب وشركاه الى منطقة السكن المجاور ــ ب .
قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية كفرابيل خلال المدة القانونية على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

اعلان

اطلعت لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانه على قرار اللجنة المحلية في بلدة ابدر رقم ٢ــ٢٥ والمتضمن الغاء الشارع المرسم على المخطط المار امام منزل كاتبه احمد محمود عبدالرحيم وتثبيت الطريق المعبدة واضافة اربعة امتار ليصبح الشارع المقترح ٨م .
وقررت اللجنة الموافقة عليه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .
يحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة ابدر خلال المدة القانونية على ان تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية .

عبداللطيف الطراونه
متصرف لواء بني كنانه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانه

اعلان

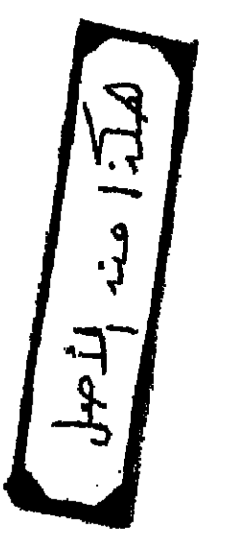
يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي قد اطلعت على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة مؤته وعلى قرار اللجنة المحلية لبلدية مؤته رقم ٣٦ لعام ١٩٩٠ وقررت اللجنة الموافقة على ايداع اعلان تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ١٠٧ حوض ٤٤ من اراضي مؤته لتامين ارتداد للبناء المقام على هذه القطعة للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط التعديلي في مكتب رئيس اللجنة المحلية لبلدية مؤته وتقديم اعتراضاته ضمن المدة القانونية ومدعمه بالخرائط التوضيحية .

محمد الصبيحات
متصرف لواء المزار الجنوبي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي

اعلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي قد اطلعت على مخطط التنظيم الهيكلي لقرية ام الغزلان وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي ام الغزلان رقم ١٢ لسنة ١٩٩٠ وعلى مخطط التعديلي المقترح على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ١ــ٧٩ــ٣ــ١٨٤٦٦ تاريخ ٣ــ٩ــ١٩٨٨ وقررت اللجنة الموافقة على اعلان اعتراض الغاء صفة المباني العامة والحدائق من القطع ٣٠، ٣٨، ٣١٤ من حوض ٧ ووضعها على القطعة رقم ٢٤ حوض ٧ واعتماد منطقة التجاري المرسمة على المخطط التعديلي المرفق على كتاب معاليه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحه الاطلاع على المخطط التعديلي في مكتب رئيس اللجنة المحلية لمجلس قروي ام الغزلان وتقديم اعتراضاته ضمن المدة القانونية ومدعمه بالخرائط التوضيحية .

محمد الصبيحات
متصرف لواء المزار الجنوبي
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي



اعلان

يعلن لاطلاع العموم في بلدة عبين وعبلين بان لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة عبين عبلين رقم ٢٠-١٢ تاريخ ٢٦-٣-١٩٨٩ المتضمن الموافقة على تعديل الشارع المار بجانب القطعة رقم ٩٠ من حوض رقم ٩ الصوان من أراضي عبين عبلين من الجهة الشرقية ومن بداية الطريق الزراعي وحسب الترسيم المعد لذلك .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقة على هذا الاقتراح وتخفيض الشارع من ١٢م الى ٨م لتصبح الطريق الافرازي من ضمن هذه السعة واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدة عبين عبلين ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتية .

متصرف لواء عجلون بالوكالة
يوسف الطلافحه
رئيس لجنة التنظنم اللوائية بلواء عجلون

المواصفات القياسية

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخوله له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية الاردنية المعدلة التالية : —

١ — زيت الزيتون — رقم ٣ لعام ١٩٩٠ .
لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة
عام ١٩٧٣ .

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول اعتبارا من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية . ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

— المواصفات القياسية —

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخوله له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية الاردنية المعدلة التالية : —

١ — القهوة الخضراء — غير المحمصة — .
— لتكون بديلة لنفس المواصفة الصادرة عام ١٩٨٦ — . — رقم ٣١٤ لعام ١٩٩٠

٢ — القهوة المحمصة الكاملة والقهوة المحمصة المجروشة والقهوة المحمصة المطحونة . — رقم ٣١٥ لعام ١٩٩٠
— لتكون بدية لنفس المواصفة الصادرة
عام ١٩٨٦ — .

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول اعتبارا من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية . .

— المواصفات القياسية —

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخوله له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التالية :—

١ — حديد الزهر الرمادي — التصنيف — رقم ٧٠٢ لعام ١٩٩٠

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاث اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية . ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

— المواصفات القياسية —

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخوله له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التالية :—

١ — مجموعات قياس — منظومات قياس — السوائل عدا الماء — والمزودة بعدادات الحجوم — . — رقم ٧٠٧ لعام ١٩٩٠م

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاث اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية . ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

— المواصفات القياسية —

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخوله له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التالية :—

١ — الزبيب — العنب المجفف . — رقم ٧٠٨ لعام ١٩٩٠ م .

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاث اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية . ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

— المواصفات القياسية —

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخوله له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التالية :—

١ — الاسفلت المستخدم للاسطح . — رقم ٧٠٩ لعام ١٩٩٠م.

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاث اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية . ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

— المواصفات القياسية —

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيات المخوله له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفات القياسية التالية :—

١ — دقيق القمح — الطحين — المعد لصناعة البسكويت والكيك والاغراض العامة . — رقم ٧١٤ لعام ١٩٩٠ .

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلها الذي وردت به واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاث اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية . ويمكن الحصول على هذه المواصفات من مديرية المواصفات والمقاييس في وزارة الصناعة والتجارة .

البنك المركزي الاردني

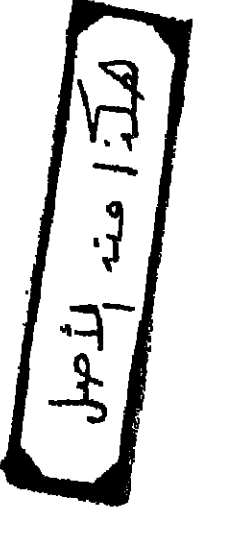
بيان موجودات ومطلوبات البنك كما هو بتاريخ ٣٠/ ٩ / ١٩٩٠م

الموجودات	دينار	دينار
الذهب		٦٦ر٦٦٩ر٠٤٤
حقوق السحب الخاصة		٢٥٢ر١١٦
موجودات بعملات قابلة للتحويل		
نقد وارصدة وودائع		٤١٤ر٧٧٣ر٩٥١
ديون على الخارج تنفيذا لاتفاقيات الدفع		١٥٩ر٨٩٨ر٣٤١
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		٣٠ر٤٧٤ر٩٣١
موجودات بعملات اجنبية اخرى		٢ر٢٦٨ر٢٩٤
موجودات بالعملة الاردنية		
سندات واذونات الحكومة الاردنية	٥٧ر٢٠١ر٨٩٠	
سلف واسناد مخصومة .	١ر٠٨٩ر٩٢٦ر٩٩٣	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	١ر٧٥٠ر٠٠٠	
موجودات اخرى	٩٤ر٣٧٢ر٧٦٦	١ر٢١٨ر٢٥١ر٦٤٩
مجموع الموجودات		١ر٨٩٢ر٠٨٨ر٣٢٦
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية		١٤٥ر١٦٦ر٩١١

المطلوبات	دينار	دينار
النقد المصدر		١ر٠٨٦ر٠٥٠ر٤٩٩
الحسابات الجارية والودائع		
الحكومة والمؤسسات العامة	٢١ر٧٤٦ر٢٧٦	
البنوك المرخصة	٢٤٧ر١٧٩ر٠٨٢	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	٧٧٠ر٤٧٨	
الحسابات الاخرى	٩ر٢٤٢ر٨٥٨	٢٧٨ر٩٣٨ر٦٩٤
الحسابات الجارية والودائع بعملات قابلة للتحويل		٣٥٨ر٢٢٧ر١١٧
مطلوبات اخرى		٩٢ر١٢٢ر٠٩٨
راس المال		٦ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العام		١٢ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي الخاص مقابل حقوق السحب الخاصة		٣ر٦٠٦ر١١٩
المخصصات		٥٥ر٦٤٣ر٧٩٩
مجموع المطلوبات		١ر٨٩٢ر٠٨٨ر٣٢٦
الاعتمادات المستندية		١٤٥ر١٦٦ر٩١١

نائب المحافظ
محمد صالح الحوراني

المحافظ
د. محمد سعيد النابلسي



ـ تصحيح خطا ـ

وقع خطا مطبعي في بيان موجودات ومطلوبات البنك المركزي الاردني كما هو في ٣٠ـ٦ـ١٩٩٠ المنشور في الصفحة ١١٩٨ من عدد الجريدة الرسمية ٣٧٠٣ الصادر بتاريخ ٢٥ـ٧ـ١٩٩٠ حيث وردت قيمة الذهب في جانب الموجودات ٦٦٠٦١٤٤٤٨٩ دينارا ـ خطا .

والصواب هو : ان قيمة الذهب المشار اليها هي :
٦٦٠٦١٤٠٤٩٨ دينارا .

قرار صادر عن وزير التموين

قرار رقم ٣٩ لسنة ١٩٩٠

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب الفقرة جـ من المادة السابعة من قانون التموين المؤقت رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٨ وتعديلاته وتنفيذا لقرار مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٣١ـ٧ـ١٩٩٠ والمتضمن اعتبار مادة النفط ومشتقاته من المواد والسلع الاخرى المشار اليها في المادة الثانية من القانون المذكور .

وبناء على توصية كل من معالي وزير المالية ، ومعالي وزير الطاقة والثروة المعدنية بموجب كتاب معالي وزير الطاقة والثروة المعدنية رقم ٥ـ٥ـ١٠ـ٤٢١٤ تاريخ ١٣ـ١٠ـ١٩٩٠ .

١ ـ اقرر تعديل اسعار بيع وقود الطائرات وزيت الوقود والسولار للشركات الاجنبية لتصبح على النحو التالي : ـ

المادة	السعر الحالي	السعر المعدل
وقود طائرات ـ افتور ـ	٢٢٠ فلس ـ لتر	٢٨٠ فلس ـ لتر
زيت وقود	٨٨ دينار ـ طن	١١٠ دينار ـ طن
سولار	١١٥ فلس ـ لتر	٢١٠ فلس ـ لتر

٢ ـ يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من تاريخ ١٤ـ١٠ـ١٩٩٠ .
٣ ـ يلغي هذا القرار اي قرار سابق يتعارض مع مضمونه

وزير التموين
ابراهيم ايوب

المطالبات

عملا باحكام الفقرة ب من المادة ٦ من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ٧٣ يرجي من السادة المبينة اسماؤهم بادناه المبادرة الى تسديد المبالغ المستحقة عليهم والمبينة ازاء اسم كل منهم الى دائرة التطوير الحضري لقاء استفادتهم من مشاريعها في موقعي صلاح الدين وشمال الشلالة مشاريع التطوير الحضري في مدينة العقبة وذلك خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حالة التخلف عن التسديد ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية فضلا عن تحملهم الغرامات الناتجة عن التاخير في السداد بالاضافة الى اية مبالغ تستحق نتيجة لوجود زيادة في مساحة قطعة الارض.

وزير اشغال العامة والاسكان
عبد الرؤوف الروابدة

اسم المستفيد	المبلغ المستحق لغاية تاريخ ٣١-٨-١٩٩٠ ف	د
حاتم يوسف محمود العورتاني	٦٧٢	٢١١٣
زينب أحمد علي الرياطي	٢٥٠	٢٨٧٧
محمود حميد بيومي علي	٨٧٠	٤٧٧٦
محفوظ حميد بيومي علي	٥٧٥	٦٨١٤
عماد احمد عبده البدري	٦٨٠	١٤٣٠
محمد يوسف صالح الفيومي	٠٠٠	١٩٢١
احمد صالح محمود الكيال	٣٨٠	٧٣٨
حربيه عيسى محمد العمرو	٤٤٠	٨٤٤
حماد سلامه سلمان الخطاب	٠٠٠	٩٧٩
خميسه محمد شرف	٥٠٤	١٩٧٠
ليلى محمد عبدالرحمن العباسي	٩٠٥	١٥٦٧
نجاح ابراهيم احمد الصغير	٠٠٠	٢٢١
محمد حسني سلمان الحلو	٦٦٠	١٨٩٣
فتحيه عادل سلمان الحلو	٠٠٠	٢٠٣٤
فوزية فايزه عبيد شناوي	٢٠٠	٩٣٨
فايد غنام حسن الفيومي	٢٤٠	١٢٨٢
نعمات عطوه حسن البدري	٠٠٠	٧٤٧
شوق عبد العزيز الكيال	٢٣٠	٢٧١٤
عيد غنام الفيومي	٣١٥	١٠٠١
احمد حسني سليمان الحلو	١٦٠	٨٦٨
عبد الله يونس محمد البسيط	٠٠٠	١٥٢٩
وفيق محمد حسني الحلو	٣٤٠	١٠٣١
رفيق محمد حسني الحلو	٣٤٠	١١١٠
عبدالله منسي عوض الكيال	٣٢٠	٢٥٧٥
محمد سعيد خليل ابو الهوي	٦١٠	٢٣٠٩
محمد منسي عوض الكيال	٣٢٠	٢٤٩٩
منسي عوض الكيال	٦٦٠	١٨٦٦
سيد منسي عوض الكيال	٦٦٠	١٢٧٦
محمد كمال هارون خليل المغربي	٦٦٠	٦٤٢
زينب محمد الكيال	٤٨٠	٣٨٣
خليل هارون خليل المغربي	٢٢٠	٤٦٨
نوال خطاب علي داري	٤٤٠	٧٣٦

اسم المستفيد	المبلغ المستحق لغاية تاريخ ٣١-٨-١٩٩٠ ف	د
محمد خليل احمد المغربي	٧٢٧	١١٧٧
كمال علي محمود الواديه	٠٢٠	٥٨٠
جمال هارون المغربي	٦٢٠	٣٢٨
ساله مسلم نجادات	٢٤٠	٦٦٢
هارون خليل احمد المغربي	٦٨٠	٨٨٩
حورية محمد ابراهيم الفيومي	٦٦٠	٦٣٨
محمود منسي عوض الكيال	٠٠٠	٢٢٥٢
عوض منسي عوض الكيال	٠٠٠	٢٩٤٧
احمد منسي عوض الكيال	٠٠٠	٢٨٦٠
سيد منسي عوض الكيال	٠٠٠	٣٢٦٨
احمد عبد الكريم شعبان الكيال	٠٠٠	١٨٧٦
محمود عبد الكريم شعبان الكيال	٠٠٠	١٦٩٩
بدرية محمد حسن الفيومي	٦٦٠	٨٠٩
ابراهيم حميد بيومي علي	٠٠٠	٢٣٦٠
محفوظ حميد بيومي علي	٠٠٠	٢٣٦٠
علي حميد بيومي علي	٠٠٠	٢٣٦٠
احمد حميد بيومي علي	٠٠٠	٢٣٦٠
محمود حميد بيومي علي	٠٠٠	١٥٦٠
علي حميد بيومي علي	٠٠٠	١٢٨٠
احمد خليل احمد امامي	٨٠٠	٣٧٨٧
سلم مسلم عطيه الاحيوات	٠٣٠	٣٣٢٤
ابراهيم حميد بيومي علي	٠٠٠	٢٦٠٩
نعيمه حميد بيومي علي	٠٠٠	١٣٤٨
محمود محمد عبد البدري	٠٠٠	١٥٦٤
توفيق رمضان الفيومي	٠٣٠	١٠١٦
احمد صالح محمود الكيال	٣٨٠	٧٣٨
محمود يوسف نعمان العباسي	٩٢٨	٥٥٠
محمد محمود يوسف العباسي	٥٥٨	٨٨٠
سليم كامل سعيد كمال	٣٢٠	٦٢٣
سعيد كامل سعيد كمال	٦٦٠	٩٨٥
عواد جمعه غابي الفيومي	٦٠٢	٥٠٩
فاطمه عايش شحادة طباش	٧٤٠	٩٠٧
عبدو محمد الشلبي	٠٠٠	٦٦٦
نمره محمد الكيال	٠٠٠	٢٠٠
جهز عبد السلام البدري	٧٥٤	١٤٢٨
سعدية سليمان كامل الكيال	٠٠٠	٥٠٩
احمد يوسف حمد العورتاني	٦٦٠	٢١٨٦
محمد يوسف حمد العورتاني	٦٦٠	١٤٣٨
مريم محمد احمد علي	٠٠٠	٩٦٠
حمد يوسف حمد العورتاني	٣٢٠	٢٤٤٢
طليع عبد العزيز الكيال	٠٠٠	١٩٧٠
محمد عبد العزيز الكيال	٠٠٠	١٢٠٠
حسني عبد العزيز الكيال	٠٠٠	١٠٠٠

هكذا من الأصل

اسم المستفيـــد	المبلغ المستحق لغاية تاريخ ٣١ــ٨ــ١٩٩٠ ف	د
عبد الكريم شعبان محمد الكيال	٦٦٠	١٥٢٢
محمد عبد الكريم شعبان الكيال	٢٢٧	١٠٣٧
شعبان عبدالكريم شعبان الكيال	٣٢٠	١٣٢٧
ريا محمد يوسف درويـــش	٦٦٠	١٦٣٦
سعاد سليمان كامل ابو السعود	٢٨٠	٣٨٦
علي عبد الله شعبان الكيـــال	٠٠٠	٢٤٣٥
شعبان عبد الله شعبان الكيال	٠٠٠	١١٧٦
عوض غصيب عوض الكيـــال	٤٣٢	١٦٤١
عزيز غصيب شعبان الكيـــال	٠٠٠	١٦١٢
محمود عبد الله شعبان الكيال	٥٠٠	١٧٣٧
محمد عبدالله شعبان الكيـــال	٥٠٠	١٧٥٤
عبد الله محمد عبدالله شعبان	٥٠٠	٢٧٦٢
احمد عبد اله شعبان الكيـــال	٥٠٠	٢٢١٨
عبد الله شعبان محمد الكيال	٠٠٠	٢٢٧٩
شعبان عبد الله شعبان الكيال	٠٠٠	٧٠٠
محمد عبد الله شعبان الكـــيال	٠٠٠	٣٠٠٠
عبد العزيز عبد الكريم الكيـــال	٠٠٠	١٦٢٤
سليمان سلامة حميد الكبيش	٠٠٠	١٧٢٨
امين محمد خليـــل المغربـــي	٦٦٠	٦٣٦
تيسير عبد ربه قباعــــــه	٠٠٠	٣٦٨
فرج الله حميد سليمان الكبش	٨٠٠	٧٨٧
ذياب حميد سليمان الكبـــش	٠٦٠	٢١٨
هلاله عودة سلامه الكبـــش	٨٢٠	٥٠٩
محمد عبدو البـــــدري	٠٠٠	٥٢٠
صبحيه ابراهيم حسن الفيومي	٠٠٠	١٩٦٩
شاكر عبيد درويش درويـــش	٠٠٠	١٧٧٤
مصطفى عبيد درويش درويش	٠٠٠	١٥٣٢
احمد مصطفى عبيد درويـــش	٠٠٠	١٧٠٧
عبدالله جميل ابراهيم العزازات	٠٠٠	٤٠٢٦
احمد حمدان حسن المومنـــي	٠٠٠	٣٩٦٩
عائشه محمد حسن البلاونـــه	٠٠٠	٤٠٢٦
سليمان سالم غانـــم الحميدات	٠٠٠	٣٥٤٤
عبد عياد عيد ابو غزالـــــه	٠٠٠	٣٥٧٧
سعيد سيد حسن ابو عيشـــه	٠٠٠	٣٥٠٧
عبده محمد سالم ابو معيتـــق	٠٠٠	٣٥١١
عبدالعزيز حمد حامد السلطان	٠٠٠	٤٠٧٢
شمعه عايد عبد الله الكدي	٠٠٠	٨٣٩٣
نايف سلامه فريح الحويطـــات	٠٠٠	٣٦٦٠
ماهد سعيد مصطفى سكـــري	٠٠٠	٤٥١٣
عبد الرزاق عبد ربه قباعـــه	٠٠٠	٣٦٦٢
كامله يونس عبداللهالدردساوي	٠٠٠	٣٥٤٤
فارس موسى سليمان الرياطي	٠٠٠	٣٤٧٦
جمعة جميل ابراهيم العزازاه	٠٠٠	٤٠٣٢
سلامه محمد ابو معتيـــــق	٠٠٠	٤٠٣٢
صالحه علي ابو الخـــــير	٠٠٠	٣٦٠٢
امال خميس نايف الاعـــرج	٠٠٠	٣٦٢٣

المطالبات

عملا بأحكام الفقرة ب من المادة السادسة مـــن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من الدكتور نايف محمد الظاهـــر دفع مبلغ ١٠٩٣ الف وثلاثة وتسعين دينارا و ٦٨٠ فلســـا الـــى وزارة الماليـــة ــ قســـم تحصيـــل الامـــوال الاميريـــــة خـــــلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسميـــةوفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقـــه الاجراءات القانونيـــــــــة .

وزير المالية
باسل جردانه

اعـــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مـــن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من المبعوث السابق السيد محمودخليل عبد الله النجداوي وكفيله والده ان يبادرا الى دفع بدل الالتزام البالغه قيمته ٢٤٣٧٥ اربعة وعشرين الفـــاوثلاثمايه وخمسه وسبعين دينار و٥٥٣ فلسا خلال مـــدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدةالرسمية وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخذ بحقهمـــا الاجراءات القانونيـــــــــة .

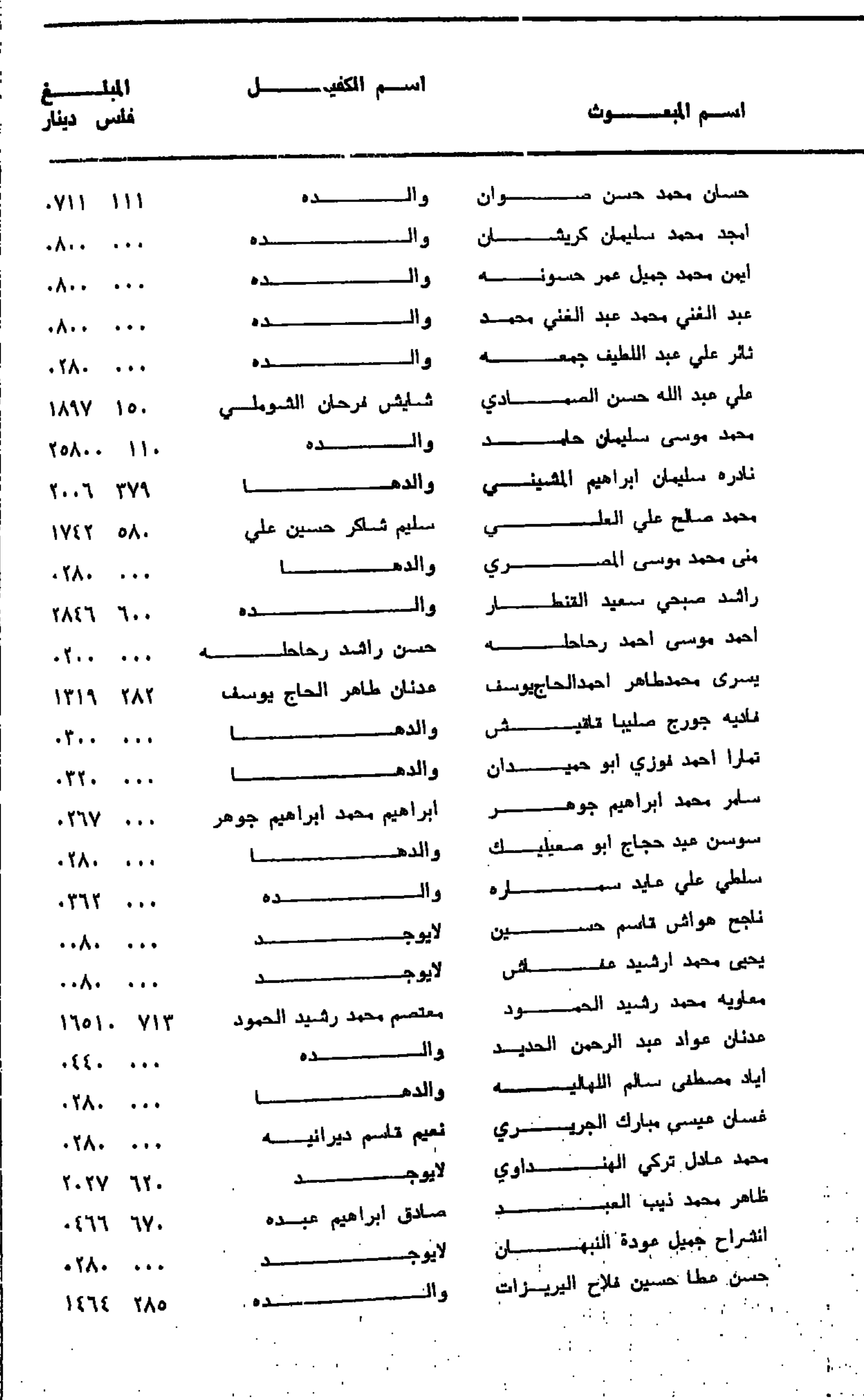
باسل جردانـــه
وزير المالبـــة

اعـــــــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مـــن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من المبعوثين السابقين والكفـــلاءالمذكورة اسماؤهم ادناه ان يبادروا لدفع بدل الالتزام المبين ازاء اسمائهم الى قسم التزامات البعثات العلميهلدي هذه الوزارة خلال مدة اقصاها ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وكل من يتخلـــفمن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونيــــة.

وزير الماليـــة
باسل جردانـــه

اسم المبعـــــوث	اسم الكفيـــــل	المبلـــغ فلس	دينار
جوزيف جريس قايـــــش	لايوجــــــــد	٣٩١	١٠٦٨
منال فهيد رشيد ابو خـــــروب	والدهــــــــا	٠٠٠	٠٠٨٠
نداء جاسر ابراهيم قمــــــوه	والدهــــــــا	٠٠٠	٠٠٨٠
مها احمد فلاح المومنــــــــي	محمد احمد فلاح المومنـــي	٠٠٠	٠٠٨٠
منى احمد فـــلاح المومنـــــــي	محمد احمد فـــلاح المومنـــي	٠٠٠	٠٣٢٠
لانا حسين محمود العمـــــاوي	قاسم محمود حسن العمـــاوي	٠٠٠	٠٠٨٠
يسري عـــواد عيـــاف المقيـــــل	فؤاد علي محمد درويش	٠٠٠	٠٧٢٠
عمار احمد سعيـــــد غريـــــب	خليل خميس يوسف جبر	٠٠٠	٠٠٥٤
حسين محسن هلال الرفاعـــــي	والدهــــــــا	٠٠٠	٠٢٧٦
اسامه سليمان حسين بركــــات	خضر صافي جبر عيسى	٠٠٠	٠٠٤٠
مالك محمد رشوان ابو بكـــــر	ابراهيم مصطفى احمد مصطفى	٣٦٠	٠٠٧٠
اسماعيل حسن اسماعيل العـــدوان	منير عثمـــان العـــدوان	٥٢٤	٠٤٤٥
عبد العزيز غازي الهنــــــداوي	لايوجــــــــد	٠٠٠	٠١٢٠
سحر سالم سعيد الرمـــــجي	مسلم عبد الله العايـــد	٥١٤	١٤١٢
مريم احمد محمود ابو السعـــود	لايوجــــــــد	٠٠٠	٠٣٧٨
محمد احمد خميس احمــــــد	سامي نمر اسماعيل ابو عبيد	٨٠٠	٣٨٤٨
خيرية شفيق محمد عمر الجـــراح	والدهــــــــا	٥٥٠	٠٠١٥
وائل احمد عبد القادر الصمـــادي	مصطفى احمد عبد الله القندول	٠٠٠	١١٩٣
ابراهيم توفيق عبد القادر ابو علي	والـــــــده	٠٠٠	٠٤٦٧
عبير عفيف علي شقـــــو	محمد علي شقـــــو	٠٠٠	٠٨٣٤
ميرفت منصور يعقوب قمــــوه	والدهــــــــا	٠٠٠	٠٠٨٠



اسم المبعوث	اسم الكفيل	المبلغ دينار	فلس
حسان محمد حسن صوان	والده	١١١	٠٧١١
امجد محمد سليمان كريشان	والده	٠٠٠	٠٨٠٠
ايمن محمد جميل عمر حسونه	والده	٠٠٠	٠٨٠٠
عبد الغني محمد عبد الغني محمد	والده	٠٠٠	٠٨٠٠
ثائر علي عبد اللطيف جمعه	والده	٠٠٠	٠٢٨٠
علي عبد الله حسن الصمادي	شايش فرحان الشوملي	١٥٠	١٨٩٧
محمد موسى سليمان حامد	والده	١١٠	٢٥٨٠٠
نادره سليمان ابراهيم المشيني	والدها	٣٧٩	٢٠٠٦
محمد صالح علي العلي	سليم شاكر حسين علي	٥٨٠	١٧٤٢
منى محمد موسى المصري	والدها	٠٠٠	٠٢٨٠
راشد صبحي سعيد القنطار	والده	٦٠٠	٢٨٤٦
احمد موسى احمد رحاحله	حسن راشد رحاحله	٠٠٠	٠٢٠٠
يسرى محمدطاهر احمدالحاجيوسف	عدنان طاهر الحاج يوسف	٢٨٢	١٣١٩
ناديه جورج صليبا قاقيش	والدها	٠٠٠	٠٣٠٠
تمارا احمد فوزي ابو حميدان	والدها	٠٠٠	٠٣٢٠
سامر محمد ابراهيم جوهر	ابراهيم محمد ابراهيم جوهر	٠٠٠	٠٢٦٧
سوسن عيد حجاج ابو صعيليك	والدها	٠٠٠	٠٢٨٠
سلطي علي عايد سماره	والده	٠٠٠	٠٣٦٢
ناجح هواش قاسم حسين	لايوجد	٠٠٠	٠٠٨٠
يحيى محمد ارشيد عناش	لايوجد	٠٠٠	٠٠٨٠
معاويه محمد رشيد الحمود	معتصم محمد رشيد الحمود	٧١٣	١٦٥١٠
عدنان عواد عبد الرحمن الحديد	والده	٠٠٠	٠٤٤٠
اياد مصطفى سالم اللهاليه	والدها	٠٠٠	٠٢٨٠
غسان عيسى مبارك الجريري	نعيم قاسم ديرانيه	٠٠٠	٠٢٨٠
محمد عادل تركي الهنداوي	لايوجد	٦٢٠	٢٠٢٧
ظاهر محمد ذيب العبد	صادق ابراهيم عبده	٦٧٠	٠٤٦٦
انشراح جميل عودة النبهان	لايوجد	٠٠٠	٠٢٨٠
حسن عطا حسين فلاح البريزات	والده	٢٨٥	١٤٦٤

اعلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من الاشخاص المذكورة اسماؤهم ادناه دفع المبلغ المبين ازاء اسم كل منهم لحساب الايرادات الى رئيس قسم تحصيل الاموال الاميرية في وزارة المالية خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ومن يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

وزير المالية
باسل جردانه

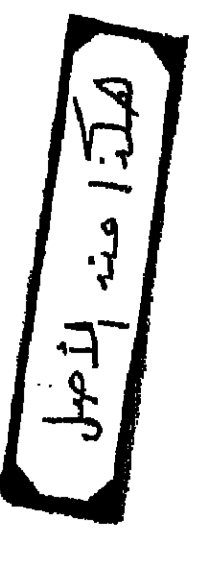
اسم المستفيد	المبلغ دينار	فلس
فاطمه محمود حازوقه	٠٠٠	٠٥٠
فلاح علي طلاق الهباهبه	٩٧٠	٤٤٤
عايد سالم البقوم	٠٠٠	٠٩٠
محمود سلامة الجعبري	٣٣٤	٣٣٦
شحادة احمد سليمان	٨٣٤	٠٧٦
حسين العدوان	٠٠٠	٠٧٥
محمود محمد بكر	٨٦٢	٠٥١
عبد الرزاق توفيق الفرواتي	٣٣١	٠٢١
حسين عبدالله سالم	٢٦٩	١٣٣
سعد الطالب ابو عليم	٤٨٥	٢٣٥
جميل سالم درويش الجعافرة	١٣٠	٣٤١
عودةالله حمدان الغرابشه	٩٥٠	٠٢٨
جمال سليمان المبيضين	٥٣٣	٠٠٨
محمد احمد الزايد الصمادي	٤٤٢	٠٨٩
مضعان عليان ابو الفول وابنه اكرم	٦٦٧	٥٢٤

اعلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من السيد بركات يحيى سالم الفقير دفع مبلغ ١٢ دينارا لحساب الايرادات الى رئيس قسم تحصيل الاموال الاميرية في وزارة المالية خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ومن يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

وزير المالية

باسل جردانه



اعـــــــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مـــن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من الشركات والمؤسسات المذكورة في الكشف المرفق دفع المبالغ المبينة ازاء اسم كل منهـــا لحساب امانات الضمان الاجتماعـــي رئيس قســـــم تحصيل الاموال الاميرية في وزارة الماليـــــــــة خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فـــي الجريدة الرسميـــة ومـــن يتخلـــف عـــن الدفـــــع ستتخـــذ بحقـــه الاجراءات القانونيـــــة .

وزير الماليـــــة
باسل جردانـــه

اسم المنشاة	المبالغ المستحقـــه فلس	دينار
شركة غالب بشارات وشركاة	٥٨٠	١٦٢٧١
مطعم وفروج الوفـــــاء	٠٠٠	٦٨٣
محطة سرداح العامرة	٠٠٠	١٠٢١٧
شركة ترقشـــس وخفش	٩٣٠	٢٠٢٨
مؤسسة القمه للمقـــــــاولات	٠٠٠	٣٠٢٥
شركة مشهـــــور حديثـــه وشركـــــــاه	١١١	١٨٣٦٧
دار الاثنين لصحافـــــة والنشر	٨٠٠	٣٧٧٢٠
مشغل الصالحي وعامـــــــر	٥٠٠	١٩١٢
مؤسسة مواد للانشاءات	٠٠٠	٥٧٦٣٧
شركة هانس كريستيان مانفيلد	٣٠٠	٣٥٥٨
شركة مدملك للتجـــــــــارة	٠٠٠	٢٠٣٩٨
مصنـــــع منصـــــور للالبســــه	٠٠٠	٤٧١٣
مخبز البلقاء الكهربائي للاشغـــــال	٢٤٠	٢٦١٣
الشركة الاردنية للالبســـة الجاهزة	٠٣٣	٧٨٤٣٤
مكتب الفاروقي للاعمال الهندسية	٨٥٣	٦٣٨٢٦
مطعم الالوفية ـــ الشركة الاردنية لتمويـــن المطاعــــم والفنادق .	١٧٦	٢٠٠٩٩
شركة داود محمد داودوشركاه ـــ داود بون الاردن .	٧٠٨	٩٦٥٣٤
شركة تعهدات الطرق والمصاعـــد	٩٩٤	٤٤٤٦١
شركة عبر الشرق للهندسة والمقاولات	٦١٨	١٠٢٩٢٤٠
شركة الصفاء للتعهـــــــدات .	٨٤٢	٣٥٩٤٨
مصنــــع ارت اند برونـــــز	٥٤٨	١٢٦٠٨
شركة صبح ورفاعـــي للتعهـــدات	٧٢٥	٢٣٤٨٤

اعـــــــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مـــن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من السيد شاكر عيد المفلح ابـــو عزام ان يبادر الى دفع مبلغ ٢٢ دينارا و ٥٨٠ فلسا الى مدير مالية محافظة البلقاء لحســـاب الايرادات خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فـــي الجريدة الرسميـــة ومـــن يتخلـــف عـــن الدفـــــع ستتخـــذ بحقـــه الاجراءات القانونيـــــة .

وزير الماليـــــة
باسل جردانـــه

اعـــــــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مـــن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ يرجى من السيد خليل احمد خليل الغزاوي وكفيله مصطفى خليل احمد الغزاوي دفـــــــع مبلغ ٢٠٠٠ الفي دينار لحساب الايرادات ـــ الى رئيس قسم تحصيل الاموال الاميرية في وزارة الماليـــــــة خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فـــي الجريدة الرسميـــة ومـــن يتخلـــف عـــن الدفـــــع ستتخـــذ بحقـــه الاجراءات القانونيـــــة .

وزير الماليـــــة
باسل جردانـــه

الإعلانات

اعـــــلان

يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل جمعية اصدقاء الاثار الاردنية كجمعية عادية تتمشى بموجب نظامهـــا الاساسي وذلك عملا باحكام قانون الجمعيات الخيريـــة والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقـــم ٩ لسنة ١٩٧١ اعتبارا من اليوم ٢٧ من شهر ايلول لعـــــــــام ١٩٩٠ .

نائب رئيس الوزراء ـــ وزير الداخلية
سالم مساعده

اعـــــــــلان

يعلن انه في اليوم السادس والعشرين من شهـــــر ايلول لسنة ١٩٩٠ تم تسجيل جمعية ام بطمه للتنميـــة الاجتماعية ـــ محافظة العاصمة تحـــت رقم ٩٢٨ . وذلك استنـــادا لاحكام قانـــون الجمعيات والهيئـــات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزير التنمية الاجتماعيـــة
عبدالمجيد الشريدة

اعـــــلان

يعلن انه في اليوم الرابع من شهـــر تشرين اول لسنة ١٩٩٠ تم تسجيل جمعية حوالة للتنمية الاجتماعية محافظـــة معـــــان تحـــــت رقـــــم ٩٢٩ ، وذلك استنـــادا لاحكام قانـــون الجمعيات والهيئـــات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزير التنمية الاجتماعيـــة
عبدالمجيد الشريدة

اعـــــــــلان

يعلن انه في اليوم التاسع من شهر تشرين الاول لسنـــــة ١٩٩٠ تـــم تسجيـــــل جمعيــــــة ام الوليد الخيرية ـــ قضاء الجيزة ـــ مادبا تحت رقم ٩٣٠ وذلك استنـــادا لاحكام قانـــون الجمعيات والهيئـــات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزير التنمية الاجتماعيـــة
عبدالمجيد الشريدة



اعلان

يعلن انه في اليوم التاسع من شهر تشرين الاول لسنة ١٩٩٠ تم تسجيل جمعية الزميلة الخيرية ـ قضاء الجيزة ـ مادبا تحت رقم ٩٣١ وذلك استنادا لاحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزير التنمية الاجتماعية
عبدالمجيد الشريدة

اعلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة الطفيلة الثانوية الجديدة تحت الرقم ٤١٢ في اليوم ٢٣ من شهر ايلول لعام ١٩٩٠ ،وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ م .

وزير التنمية الاجتماعية
عبدالمجيد الشريدة

اعلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة فاطمة بنت اليمان ـ الطفيلة تحت الرقم ٤١٣ في اليوم ٢٧ من شهر ايلول لعام ١٩٩٠ ،وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ م .

وزير التنمية الاجتماعية
عبدالمجيد الشريدة

اعلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة جمعية منجرة الخيرية تحت الرقم ٤١٤ في اليوم ٢٩ من شهر ايلول لعام ١٩٩٠ ،وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ م .

وزير التنمية الاجتماعية
عبدالمجيد الشريدة

اعلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة عمورية الابتدائية المختلطة ـ الطفيلة تحت الرقم ٤١٥ في اليوم ٧ من شهر ايلول لعام ١٩٩٠ ،وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ م .

وزير التنمية الاجتماعية
عبدالمجيد الشريدة

اعلانات

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة ام النعام الشرقية الاعدادية للبنات ـ المفرق تحت الرقم ٤١٦ في اليوم ٧ من شهر تشرين الاول لعام ١٩٩٠ ،وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ م .

وزير التنمية الاجتماعية
عبدالمجيد الشريدة

اعلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة البراءة عمان تحت الرقم ٤١٧ في اليوم ١٠ من شهر تشرين اول لعام ١٩٩٠ ،وذلك وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١ م .

وزير التنمية الاجتماعية
عبدالمجيد الشريدة

اعلان

يعلن انه تم اغلاق الحضانة المؤسسية التابعة لمدرسة الطفيلة الثانوية للبنات . والتي كانت مسجله تحت الرقم ٣٤٢ تاريخ ١٨ـ٩ـ١٩٨٨ وذلك اعتبارا من ٤ـ١٠ـ١٩٩٠ م .

وزير التنمية الاجتماعية
عبدالمجيد الشريدة

اعلان

يعلن ان نادي بيرزيت الرياضي ـ عمان قد سجل تحت رقم ٤٥٠ وبموجب الفقرة ج من المادة ٥ ، من نظام ترخيص وتسجيل الاندية رقم ١٩ لسنة ١٩٨٧ في اليوم ٢٥ من شهر ايلول لعام ١٩٩٠ .

وزير الشباب بالوكالة
د. خالد الكركي

اعلان

يعلن ان نادي مامين الرياضي الثقافي الاجتماعي ـ لواء مادبا قد سجل تحت رقم ٤٥١ وبموجب الفقرة ج من المادة ٥ ،من نظام ترخيص وتسجيل الاندية رقم ١٩ لسنة ١٩٨٧ في الوم ٣٠ من شهر ايلول لعام ١٩٩٠ .

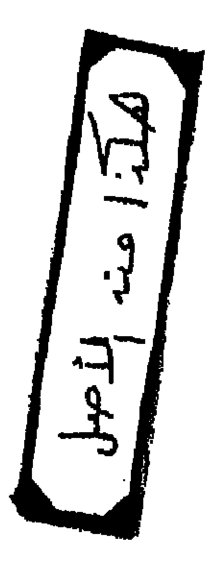
وزير الشباب
ابراهيم الغبابشه

اعلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية الوعي التعاونية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية ـ عمان قد سجلت تحت رقم ١٣٨٥ بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ في اليوم الثالث من شهر تشرين اول لسنة ١٩٩٠ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
جمال البدور



اعـــلان

يعلن مدير جمــرك عمان بان البضائع والاشيـــاء المدرجة بادناه قد مضى علـــى وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمـــارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقـة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـــــدة .

مدير جمرك عمـــان
نوري عبيدات

صاحب العلاقــة	المحتويــــات
محمود ذيـــــــاب	اطار تاكسي مع الجنـــط مستعمـــــــل
احمد عبدالفتـــــاح	ثلاجة ١٤ قدم مستعملة مع محول كهرباء
حسني علي محمــــــد	تلفزيون ناشيونال ملون ١٢ بوصة مع مسجل مستعمل
نبيـــل يوســـف محمـــــد	سجادة بلجيكي جديدة ٢×٣ عدد ٢ .
صالـــح عبداللطيف احمـــــد	مسجل سيارة مستعمـــــل
باسم حسني حســـــين	تلفزيون ٤ بوصة عـــــادي
جاد الله ممدوح عيســـى	شريـــط فيديـــو مستعمـــل عدد ٦
صادق محمـــد جبـــــر	زجاجـــة شامبـــو عـــدد ٦
محمد احمد عبدالمجيـــــد	قاعدة صوبة غاز مستعملــــة .
حكمت محمد عبداللـــــه	جير سيارة فولكس فاجن مستعملـــة جدا ومفكك
كمال احمـــد عمـــرو	راديو مسجل سيارة مستعمل جدا وغير صالح ع٢
ناظر عبـــد المجيد نهــــار	شريط فيديو مستعمل عـــــدد ٣ .
هيثم فلاح عبدالرحيـــــم	شريط فيديو مستعمل عـــــدد ١
يحيى اميـــن محمـــــد	ورق جدران ٢٣ لفـــــه
احمد محمـــــد قاســـم	شريط فيديو مستعمـــــل عدد ٢٢
نمـــر محمـــد يوســـــف	مسجل سيـــــارة مستعمـــــل
عبد الرؤوف محمـــد ناصـــر	راس ماتور مازدا مستعمـــــل
كامل يوســـف السالـــــم	خزانه خشبية صغيرة عـــــدد ٢
نزيـــه عبدالهـــــادي	مسجـــل ناشيونـــال مستعمـــــل
شاهين خليفـــة شاهيـــن	فيديو ان اي سي مستعمل جدا بدون غطاء عدد٢
احمـــد زهـــــدي	خلاط ماء جديد ، فال باب مستعمل ع٣ زجاجـــة
حســـين عيـــــد	عطـــر عـــــدد ٢ .
غســـان جـــرار	طمبون سيارة بلاستيك مستعمـــــل
علـــي عواد عبيـــــدات	صوبـــة غـــاز مستعملـــــه
محمد ذيـــاب السخنـــي	علبة مبيد حشرات عـــــدد ٢٥
فارس محمـــد سعيـــــد	شريط فيديو مستعمـــــل عدد ١
محمد عبدالكريـــــــم	لفة ورق جدران صغيرة عدد ٣ .
محمد سعيـــد عبداللــــه	مسجل مع راديو ناشيونال مستعمـــل
راضـــي نعيـــم هاشـــم	فرن كهربائي ميكروويف جديد نوع براون
مجهـــــول	فلتر سيـــــارة مستعمـــــل
وليـــد عبدالرزاق عـــوض	راديو صغير سوفـــت عدد ١٢
نعمـــه قاســـم رشـــدان	شريط فيديو مستعمـــــل عدد ٢
محمد امين محمد ابراهيـــم	كاميرا فيديو ناشيونـــــال
ابراهيـــم جبـــر اسماعيـــل	دينمو كهرباء مستعمـــــل
عارف بركـــات الجنيـــدي	كاميرا فيديو هيتاشي مستعملـــــه

اعــــلان

يعلن مدير جمــرك عمان بان البضائع والاشيـــاء المدرجة بادناه قد مضى علـــى وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمـــارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقـــة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـــــدة .

مدير جمرك عمـــان
نوري عبيدات

صاحب العلاقــة	المحتويــــات
خالد احمد علـــي الدباينـــه	سجــــاد ، موكيـــت
مشهـــور جميـــل علـــــي	بندقية واحدة قديمـــه مكسورة
بسام جميل محمد علـــــي	مسجل نوع سانيو صغير مستعمـــل

اعــــلان

يعلن مدير جمـــرك العقبة بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك العقبة المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمـــارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقـــة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـــــدة .

مدير جمرك العقبة
احمد عبد الحياري

المحتويــــات	صاحب العلاقــة
ســـــارة ركاب تويوتـــا كرسيدا	عبدالحميداحمـــد وجـــدي

هكذا من الأصل

يعلن مدير جمـرك عمان بان البضائع والاشيـاء المدرجة بادناه قد مضى علـى وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمـارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقـة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـــدة .

مدير جمرك عمـان
نوري عبيدات

صاحب العلاقـة	المحتويـات
خليل ابراهيـم حمـد	كمرة فيديو مستعملـة توشيبـا
بكر درويش بكـر	دسـك الـة كاتبـه عدد ٩ .
عزام احمـد علـي	دسك ، صينية كلتش تكسي مستعملة
عادل فـرج ابراهيـم	شفـرة جيليـت عـدد ٣٩٢
بلال داود سلامـه	مسجل مع راديو دبل كاسيت سماعتين مستعمل
	مسجل مع راديو سيارة مستعمـل
ابراهيـم يعقوب فضلـو	علـب بذور زراعيـة عدد ٥٥
سليمان يوسـف	طرمبة ماء مستعملة عدد ٢
احمد محمـود احمـد	طرمبة ماء مستعملة عدد ٦
مجهـول	باكيت شفرات ناسيـت حدين عدد ٣
محمـد مراد فـاروق	جنط سيارة تكسي مستعمـل
علـي رفيفان علـي	هيـف سيارة مستعمـل
يحيى حسن اسماعيـل	فرن كهربائي حجم صغير مستعمل جدا هيتاشي
سعيـد لطـون	بدون مفاتيـح .
عبدالمجيد محمد عبدالمجيـد	مسجل مع راديو سماعه واحدة نوعسانيو مستعمل
مازن قاسـم	٣٠ ماسورة بلاستيك حجم صغير لمكيفـات
عامـر محمـد قاسـم	صنو سيارة مستعمل امامي عدد ٢
شركـة العجـور	١٥ لمبه ماكنة تصوير، ١٢ لمبه فيوزماكنة تصوير
كاظـم محمـود	٩٠ باكيت شفرات كل باكيـت ١٠ شفرات
نـادره رومـي	٨ زجاجـة عطـر كشميـر
محمد ابراهيـم	فلتـر سيـارة
مرزوق السـيد محمـد	جهاز عرض افلام مستعمـل
عصام عادل شريـف	شريـط فيديو عـدد ١ .

يعلن مدير جمـرك عمان بان البضائع والاشيـاء المدرجة بادناه قد مضى علـى وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمـارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقـة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـــدة .

مدير جمرك عمـان
نوري عبيدات

صاحب العلاقـة	المحتويـات
شركـة فـراج	قطعة اصطناعيـة واحدة
ثابت برود اون	اشرطـة طـرد واحـد
مؤسسـة البريـه	عينات قضبـان لحـام

اعـــلان

يعلن مدير جمـرك عمان بان البضائع والاشيـاء المدرجة بادناه قد مضى علـى وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمـارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقـة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـــدة .

مدير جمرك عمـان
نوري عبيدات

صاحب العلاقـة	المحتويـات
شركة رت رد الاردنيةللاطارات	مطاط اسمنتـي عدد ٢ برميـل
عمان ــ ص.ب ١٥٠٩٥ .	
شركة تجارة الماكنات ــ العراق	قطـع غيـار ١ طـرد

اعـــلان

يعلن مدير جمـرك عمان بان البضائع والاشيـاء المدرجة بادناه قد مضى علـى وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمـارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقـة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـــدة .

مدير جمرك عمـان
نوري عبيدات

صاحب العلاقـة	المحتويـات
يوسـف فهد النجـار	٢٦ شريـط فيديـو

اعـــــــلان

يعلن مدير جمـرك عمان بان البضـائع والاشيـاء المدرجة بادناه قد مضى علـى وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمـارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقـة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـــدة .

مدير جمرك عمـان
نوري عبيدات

صاحب العلاقـة	المحتويـــات
محمد شريف علي شريـــف	راديو سونــي مستعمـــل
مصفاة البترول الاردنيـــة	كرتونـــة تحتوي قطعتين غيار معدنيـة
جوردن بارتس خـــروب	فلتر عدد ١٠ حجــم كبـــير
	فلتر عدد ١٠ حجـم صغيـــر
	قاعـدة بلاستيـك عـــدد ٢ .
	لوحة عـــــــــــدد ٢
	قاعـدة بلاستيـك عـــدد ٢ .
	سماعـــــة
	ماتــــور
	لمبة صغيرة عـــدد ١٢ .
	قطع غيار كهربائية للتشغيل عدد ٢٣
	قطع غيار عـــدد ٢
	براغـــــي عـــدد ١٢ .
	كرتونة تحتوي جهاز لدفع الهواء ، اربعة قطـــع غيـار بلاستيكيـــة .
محمود حامد حمدي مبيدات	فيديـــو شـــارب
وائل عبدالله مصطفـــــى	٣ لفـــات ليبـــــل
ياسر السهلـــــي	مسجل مع راديو بلوبكـــت سيارة
مجهـــــول	مكنسة كهربائية هيتاشي مستعمـــل
مؤسسة التلفزيون الاردنـــي	شريط يوماتـــــك
اكسبرس	شريطـــين فيديـــو
مجهـول ــ امن عاليـــه	زجاجـــة عرق حـــداد
عيسى عثمان محمـــــد	حقيبة تحتوي قطع غيار مسجلات وتلفزيونات كمايلي
	فيوز كهربائي صغير جدا عـــــدد ١٠٠
	دينمو صغير عدد ٣ ، وصلة كهربائية عدد ٢٥
	جلدة راس مسجل عدد ٥٠ باكيت كل باكيت ٨٠ جلده
	وصلة انتين تلفزيون عدد ٨
فارس احمد قاتيـــش	حقيبة تحتوي على قطع غيار سيارة عدد ٩٠
	قطع غيار مختلفة صغيره وكبــــيره
محمد خضـــــر	سجادة تركيه ٥ر٣ × ٥ر٢م ، سجادة صينية ١٨٠ × ١م
محمد الزعبـــي ــ الامتعــه	تلفزيون سوني ابيض واسود ١٠ بوصة
غازي منور الزبـــــن	فيديو فيشر ، تلفزيون ملون ٢٠ بوصة مانيدس .
شركة عيسى مراد	مكنسة كهربائية عدد ٢ نوع فوبلســـن .
عزام حسين هوا ـــــش	مسجل مع راديو بلوب نكس مستعمل
سوسن مصطفى عليـــان	فيديـــو فيشـــر
ايمن احمـــد طوباس	مسجل مع راديو سوني دبل كســـت

اعـــــــلان

يعلن مدير جمـرك عمان بان البضـائع والاشيـاء المدرجة بادناه قد مضى علـى وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمـارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقـة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـــدة .

مدير جمرك عمـان
نوري عبيدات

صاحب العلاقـة	المحتويـــات
ايمـــن مصطفى	١٥ شريـــط فيديـــو

اعـــــــلان

يعلن مدير جمـرك عمان بان البضـائع والاشيـاء المدرجة بادناه قد مضى علـى وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمـارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقـة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـــدة .

مدير جمرك عمـان
نوري عبيدات

صاحب العلاقـة	المحتويـــات
مجهـــــول	١٩ باكيت اطار نظارات كل باكيـت يحتـوي علـــى ٩ اطــــارات

امـــر تسويـــة

صادر بمقتضى المادة ٥ من قانون تسوية الاراضي والميـــاه لسنـــة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي الجزء المتمم لاراضي قرية الطويسة التابعة لواء العقبة، ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة سيبلغون فيما بعـد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهـم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

هكذا منه الأصل

اعـــلان تسويـــة

صادر بموجب المادة ٦ من قانون تسوية الاراضي

والميـــاة ١٩٥٢

١ — يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادنـاه بدأ في اليوم الاول من شهر تشرين اول سنـة ١٩٩٠

الوصف : الجزء المتمم لاراضي قرية الطويسة التابعة لواء العقبة ، المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخـة عنه كل من دائرة الاراضي والمساحة عمان ودائـرة تسجيل اراضي العقبة ودار الحكومة في العقبـة ومكتب مأمور التسوية المختص .

٢ — على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حـق تصرف او حق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي والمساحة الذي سيكون موجودا فـي نفـس القريـة .

٣ — ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعـة في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او متنازعا فيه

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـة

اعـــلان

صادر بالاستناد للمادة ١٧ من قانون ادارة

أملاك الدولة رقم ١٧ لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته

يعلن للعموم بان بان لجنة املاك الدولة التابعـة لمحافظة العاصمة ستنظر بالطلبات المقدمة بشان تاجير اجزاء من قطعة الارض رقم ٢٥ حوض رقم ٨ من أراضي قرية عراق الامير لغايات زراعتها الاشجار المثمـرة وستحال كافة الاوراق للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخـه وسيكون مركز عملهم مديرية تسجيل اراضـي غـرب عمـان .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـة

اعـــلان

يعلن لعموم ان جدول حقوق قرية رحبة ركاد التابعة محافظة المفرق قد تم تعليقه في مديرية تسجيل اراضـي المفـرق بتاريـخ ١٩—٩—١٩٩٠ .

فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكور عليه مراجعة المراكز المبينة ادناه وان كان لـه اي اعتراض عليه ان يقدمه وفقا للمادة ١٢ من قانـون تسوية الاراضـي .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحـة

١ — دائرة الاراضي والمساحـة — عمان
٢ — مديرية تسجيل اراضي المفـرق
٣ — مختار قرية رحبـة ركـاد

اعـــلان

صادر عن دائرة تسجيل اراضي جنوب عمان

ليكون معلوما لدى الجميع بان جدول حقوق اراضي موقع ابو الحصاني التابع لمحافظة العاصمة قد اصبـح نهائيا ومصدقا اعتبارا من تاريخ ١٠—٩—١٩٩٠م .

وقد فتحت قيود لهذه القرية في مديرية تسجيـل اراضي جنوب عمان تمهيدا لدمغ رسوم التسويـة واستلام سندات التسجيل علما بان الرسوم ستدفـع مضاعفة بعد مرور ٥ سنوات من تاريخ التصديق .

مدير تسجيل اراضي جنوب عمان

عمران ربيع القاضي

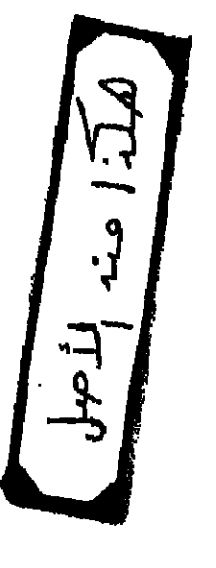
اعـــلان

صادر من مديرية تسجيل اراضي جرش

يعلن للعموم بانه تم تصديق جدول حقوق اراضـي بليلا — جرش حوض البلد الشمالي رقم٧ للاحياء ١، ٢، ٣، ٤، وحوض البلد الجنوبي رقم ٩ حي رقم ١ . واصبـح قيد جميع القطع الواردة فيه نهائيا ما عدا القطع ذوات الارقام ٨، (١٠، ١٦) ، (٦، ٧) ، (١٠، ١١، ١٢، ١٣) ، (٦، ٧، ١٠، ٢٦) ، من الحوض رقم (٧ حي رقم ١) ، (٧ حـي ٢)، (٧ حـي ٣)، (٧ حـي ٤)، (٩ حـي ١) ، علـى التوالـي وقد فتـح لها جدول حقوق لصرف السندات اعتبارا مـن ٢٧—٩—١٩٩٠ برسم ٥ر١ ٪ وستضاعف هذه الرسوم بعد مضي ٥ سنوات اعتبارا من التاريخ المذكور .

مدير تسجيل اراضي جرش

راتـب المومنـي



تبليـــــغ

لائحة استئناف لدي محكمة استئناف جزاء عمان الموقره

المستانف : ــ مدعي عــام عمـــان
المستانف عليهمـــــا :ــ
١ ــ محمد اسماعيل زيداني الفالوجي . مــن وادي السير ــ سكان حي التياهه عمره ١٦ سنــــة .
٢ ــ مراد عيسى علي حسن . وادي السير ــ قرب الجامع الصغير عمره ١٦ سنـــــــــــة .
القرار المستانف : قرار قاضي صلح وادي الســـيررقم ١٢١١ــ٨٥ تاريخ ١٣ــ٩ــ١٩٨٩ .
اسباب الاستئناف : اخطا قاضي الصلح مع الاحترام بتطبيق القانون على الوقائع حيث ان الجرم وعلــى فرض ثبوته ينطبق واحكام المادة ٤٠٦ــ١ عقوبات .
وليس كما جاء في الاستناد كون السرقة قد وقعت في حوش المنزل والحوش يعتبر من توابع المنـــزل .
الطلب : قبول الاستئناف شكلا لوقوعه ضمن المـدة القانونيــــــــــــــــــــة .
وفي الموضوع فسخ القرار المستانــف واصدار القرار المقتضــــــــــــــــــى .

المستانــف
مدعي عام عمان
احمد مرعب

تبليـــــغ

لائحة استئناف لدي محكمة استئناف جزاء عمان الموقره

المستانف : ــ مدعي عــلم عمـــان
المستانف عليه : عمر داوود ابراهيم مسلم من الخليل ــ سكان البيادر عمره ١٧ سنـــــــــــة . الصناعة تلفـــــون ٨١٠٣٧٢ .
القرار المستانف : قرار قاضي صلح جزاء وادي السيررقم ٢٥٩ــ٩٠ تاريخ ١٥ــ٢ــ١٩٩٠ .
اسباب الاستئناف : اخطا قاضي الصلح مع الاحترام اذ اغفل تطبيق احكام المادة ٧٤ من قانون السير كونه قد قضى بادانة المستانف عليه بجرم مخالفة احكـــام المادة ١٦ من قانون الســـــــــــير .
الطلب : قبول الاستئناف شكلا لوقوعه ضمن المـدة القانونيــــــــــــــــــة .
وفي الموضوع فسخ القرار المستانــف واصدار القرار المقتضــــــــــــــــــى .

المستانــف
مدعي علم عمان
احمد مرعب

قـــــرار امهـــــال

الى المتهمين المذكورين بادناه الفارين من وجه العدالة

اسم المتهـــم	رقم القضية	التهمـــــــــــه
ماهــر احمد عامر الصـــــــوص	٣٧٦ــ٨٩ جناية	هتك العرض
ممدوح احمد حسين عبيـــــــدات	١٥٤ــ٩٠ جناية	السرقـــة
رضا سامي رضا خندقجـــــــــي	٢٥٤ــ٨٨ جناية	السرقـــة
غانم عبد المولى سلامه الملقـــــي	١٦ ــ٨٧ جناية	السرقة بالاشتراك
مخلد سليمان سليم الخريبـــــات	١٦ ــ٨٧ جناية	السرقة بالاشتراك
طلال مجازي مفلح القساطلـــــه	١٦ ــ٨٧ جناية	السرقة بالاشتراك
فائق سلامه سالم الحبابـــــــه	١٦ ــ٨٧ جناية	السرقة
عز الدين زكي ابراهيم محمد عطيـــه	٢٥١ــ٨٩ جناية	السرقـــة
ملهم احمد مدني ــ سوري الجنسيـــة	٣٢٣ــ٩٠ جناية	السرقـــة
عامــر روبيــن النحاس	١٥٦ــ٨٩ جناية	السرقـــة
باسم عبــــد اللـــه راشـــــد	١٥٦ــ٨٩ جناية	السرقـــة
سعيد عبد المحسن محمد الصعيـــدي	١٢٩ــ٩٠ جناية	السرقـــة
وجيه ابراهيـــم راضـــــي	٣٧٨ــ٩٠ جناية	تزير اوراق نقديـــة
محمد عبد القادر سليمـــــــان	٤٤١ــ٨٨ جناية	السرقـــة
نايف ابراهيم احمد مبـــــارك	٤٤١ــ٨٨ جناية	السرقـــة
حسن شحـــدة حســـــن	٤٤١ــ٨٨ جناية	السرقـــة
محمد فوزي حامد القزعـــــه	٢٤٤ــ٨٨ جناية	السرقـــة
محمد علي حسن اللـــــوزي	٢٤٤ــ٨٨ جناية	السرقـــة
خالد صالح ابراهيم ــ مصري الجنسية	٣٤٧ــ٩٠ جناية	السرقـــة
سامر غسان بـــدر الديـــــن	٣٨٧ــ٨٧ جناية	السرقـــة
خلدون محمد علي الطوالبـــــه	٥٣١ــ٨٩ جناية	السرقـــة
ماهر محمدعبد السميع السيـــد	٥٣١ــ٨٩ جناية	السرقـــة
نايف مصطفى عيسى غنيـــــم	١٢٥ــ٩٠ جناية	السرقة، حيازةسلاح ناري ، دخول البلاد بصورة غير مشروعة
ابراهيم احمد ابراهيم البلبيســـي	١٢٥ــ٩٠ جناية	السرقة، حيازةسلاح ناري ، دخول البلاد بصورة غير مشروعة
ياسر صدقي يوسف عبد الكريـــم	٢٦١ــ٨٨ جناية	هتك العرض وعمـــل منافي للحيـــــاء
يوسف صدقي يوسف عبد الكريـــم	٢٦١ــ٨٨ جناية	هتك العرض وعمـــل منافي للحيـــــاء
جمال رشيد محمد المحتســــب	٤٠٩ــ٨٧ جناية	التدخل بالاختلاس

عملا باحكام المادة ٢٤٣ مـــن قانـــون اصـــول المحاكمات الجزائية ــ اقرر امهالكم مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسميـــة لتسليم انفسكم الى السلطات القضائية لمحاكمة كـــل منكم من التهمة المبينة ازاء اسم كل واحد منكم ، واذا لم تسلموا انفسكم خلال هذه المدة تعتبرون فارين من وجه العدالة وتوضع اموالكم تحت ادارة الحكومة ما دمتم فارين من وجه العدالة وتحرمون من التصرف بها وتمنعون من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهدون بــه بعد ذلك باطـــلا .
وانني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليكم وتسليمكم الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات عمان

هكذا من الأصل

تبليـــــــغ

لائحة استئناف لدي محكمة استئناف جزاء عمان الموقره

المستانف : ــ مدعي عــام عمـــان

المستانف عليهمـــــــا :ــ

١ ــ محمد اسماعيل زيداني الفالوجي . مـــن وادي السير ــ سكان حي التياهه عمره ١٦ سنـــــة .

٢ ــ مراد عيسى علي حسن . وادي السير ــ قرب الجامع الصغير عمره ١٦ سنـــــــــــة .

القرار المستانف : قرار قاضي صلح وادي الســـــيررقم ١٢١١ــ٨٥ تاريخ ١٣ــ٩ــ١٩٨٩ .

اسباب الاستئناف : اخطا قاضي الصلح مع الاحترام بتطبيق القانون على الوقائع حيث ان الجرم وعلـــى فرض ثبوته ينطبق واحكام المادة ٤٠٦ــ١ عقوبات .

وليس كما جاء في الاستناد كون السرقة قد وقعت في حوش المنزل والحوش يعتبر من توابع المنـــزل .

الطلب : قبول الاستئناف شكلا لوقوعه ضمن المـدة القانونيـــــــــــــــــــــــــة .

وفي الموضوع فسخ القرار المستانـــف واصدار القرار المقتضـــــــــــــــــــــــى .

المستانـــف
مدعي عام عمان
احمد مرعب

تبليـــــــغ

لائحة استئناف لدي محكمة استئناف جزاء عمان الموقره

المستانف : ــ مدعي عــام عمـــان

المستانف عليه : عمر داوود ابراهيم مسلم من الخليل ــ سكان البيادر عمره ١٧ ســـــــــــــــــة . الصناعة تلفـــــون ٨١٠٣٧٢ .

القرار المستانف : قرار قاضي صلح جزاء وادي السير رقم ٢٥٩ــ٩٠ تاريخ ١٥ــ٢ــ١٩٩٠ .

اسباب الاستئناف : اخطا قاضي الصلح مع الاحترام اذ اغفل تطبيق احكام المادة ٧٤ من قانون السير كونه قد قضى بادانة المستانف عليه بجرم مخالفة احكـــام المادة ١٦ من قانون الســـــــــــير .

الطلب : قبول الاستئناف شكلا لوقوعه ضمن المـدة القانونيـــــــــــــــــــــــــة .

وفي الموضوع فسخ القرار المستانـــف واصدار القرار المقتضـــــــــــــــــــــــى .

المستانـــف
مدعي عام عمان
احمد مرعب

قـــــــرار امهـــــال

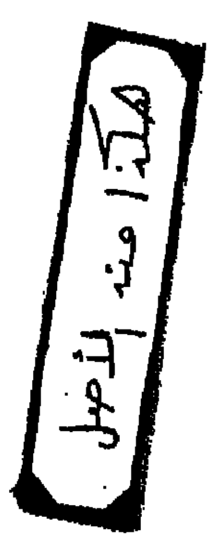
الى المتهمين المذكورين بادناه الفارين من وجه العدالة

اسم المتهـم	رقم القضية	التهمــــــــه
ماهــر احمد عامر الصــــــوص	٣٧٦ــ٨٩ جناية	هتك العرض
ممدوح احمد حسين عبيـــــدات	١٥٤ــ٩٠ جناية	السرقـــة
رضا سامي رضا خندقجـــــــي	٢٥٤ــ٨٨ جناية	السرقـــة
غانم عبد المولى سلامه المقـــــي	١٦ ــ٨٧ جناية	السرقة بالاشتراك
مخلد سليمان سليم الخريبـــــات	١٦ ــ٨٧ جناية	السرقة بالاشتراك
طلال مجازي مفلح القساطلـــــه	١٦ ــ٨٧ جناية	السرقة بالاشتراك
فائق سلامه سالم الحبابـــــه	١٦ ــ٨٧ جناية	السرقة
عز الدين زكي ابراهيم محمد عطيـــه	٢٥١ــ٨٩ جناية	السرقـــة
ملهم احمد مدني ــ سوري الجنسيـــة	٣٢٣ــ٩٠ جناية	السرقـــة
عامـــر روبيـــن النحاس	١٥٦ــ٨٩ جناية	السرقـــة
باسم عبـــد اللـــه راشـــــد	١٥٦ــ٨٩ جناية	السرقـــة
سعيد عبد المحسن محمد الصعيـــدي	١٢٩ــ٩٠ جناية	السرقـــة
وجيه ابراهيـــم راضـــــي	٣٧٨ــ٩٠ جناية	تزير اوراق نقديـــة
محمد عبد القادر سليمـــــان	٤٤١ــ٨٨ جناية	السرقـــة
نايف ابراهيم احمد مبــــارك	٤٤١ــ٨٨ جناية	السرقـــة
حسن شحـــدة حســـن	٤٤١ــ٨٨ جناية	السرقـــة
محمد فوزي حامد القزعــــه	٢٤٤ــ٨٨ جناية	السرقـــة
محمد علي حسن اللـــــوزي	٢٤٤ــ٨٨ جناية	السرقـــة
خالد صالح ابراهيم ــ مصري الجنسية	٣٤٧ــ٩٠ جناية	السرقـــة
سامر غسان بـــدر الديـــن	٣٨٧ــ٨٧ جناية	السرقـــة
خلدون محمد علي الطوالبـــه	٥٣١ــ٨٩ جناية	السرقـــة
ماهر محمد عبد السميع السيـــد	٥٣١ــ٨٩ جناية	السرقـــة
نايف مصطفى عيسى غنيـــم	١٢٥ــ٩٠ جناية	السرقة، حيازة سلاح ناري ، دخول البلاد بصورة غير مشروعة
ابراهيم احمد ابراهيم البلبيســـي	١٢٥ــ٩٠ جناية	السرقة، حيازة سلاح ناري ، دخول البلاد بصورة غير مشروعة
ياسر صدقي يوسف عبد الكريـم	٢٦١ــ٨٨ جناية	هتك العرض وعمـل منافي للحيـــاء
يوسف صدقي يوسف عبد الكريـم	٢٦١ــ٨٨ جناية	هتك العرض وعمـل منافي للحيـــاء
جمال رشيد محمد المحتســـب	٤٠٩ــ٨٧ جناية	التدخل بالاختلاس

عملا باحكام المادة ٢٤٣ مـــن قانـــون اصـــول المحاكمات الجزائية ـ اقرر امهالكم مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسميـــة لتسليم انفسكم الى السلطات القضائية لمحاكمة كـــل منكم من التهمة المبينة ازاء اسم كل واحد منكم ، واذا لم تسلموا انفسكم خلال هذه المدة تعتبرون فارين من وجه العدالة وتوضع اموالكم تحت ادارة الحكومة ما دمتم فارين من وجه العدالة وتحرمون من التصرف بها وتمنعون من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهدون بـــه بعد ذلك باطـــلا .

وانني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاء القبض عليكم وتسليمكم الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات عمان



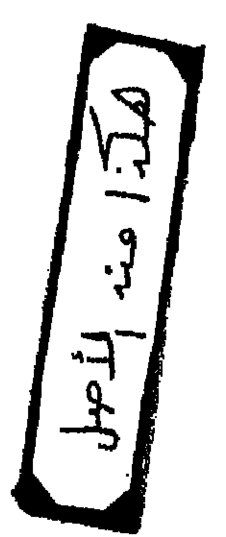
قرار امهال

الى المتهمين المذكورين بادناه الفارين من وجه العدالة

اسم المتهم	رقم القضية	التهمة
صبري كريم زاده	٣٤٠—٩٠ جناية	تزوير
جهاد محمود احمد حسين	٤٠١—٨٩ جناية	السرقة ، الزنا ، ادارة بيت للبغاء، الحاقالضرر باموالعامه
هدي علي حسني عبد الله حجازي	٤٠١—٨٩ جناية	السرقة ، الزنا ، ادارة بيت للبغاء، الحاقالضرر باموالعامه
مروان محمد احمد الشيخ	١٧٤—٨٤ جناية	السرقة
ايوب عيسى محمد الكسواني	١٩١—٨٥ جناية	السرقة بالاشتراك والشروع بالسرقة
رائد عيسى حسن الكسواني	١٩١—٨٥ جناية	السرقة بالاشتراك والشروع بالسرقة
روبين دوموني عبد الله	٣٠ —٨٦ جناية	السرقة
صلاح محمد حسين السعدي	٣٠ —٨٦ جناية	السرقة
محمود عيسى محمود الشلودي	٣٠ —٨٦ جناية	السرقة
محمود مجمد ابراهيم خليل	١٧٢—٨٥ جناية	السرقة بالاكراه
محمد حكمت عبد الله الطروانه	١٧٢—٨٥ جناية	السرقة بالاكراه
عبدالله عليان محمود حسينابوحماد	٢٠٨—٨٨ جناية	السرقة
عصام عادل عبد المنعم الجيلاني	١٣٨—٩٠ جناية	هتك العرض

عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية — اقرر امهالكم مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليمانفسكم الى السلطات القضائية لمحاكمة كل منكم عن التهمة المبينة ازاء كل واحد منكم ،واذا لم تسلموا انفسكم خلال هذه المدة تعتبرون فارين من وجه العدالة وتوضع اموالكم تحت ادارة الحكومة ما دمتم فارين منوجه العدالة وتحرمون من التصرف بها وتمنعون من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهدونبه بعد ذلك باطلا .
واانني آمر كل فرد من افراد الامن العام بالقاءالقبض عليكم وتسليمكم الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات عمان



تبليغ احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح جزاء مادبا بحقالمذكورين تاليا مجهولي محل الاقامة

اسم المحكوم عليه	خلاصة الحكم
ابراهيم مفلح عودة الله	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالمهدي مطيع محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عطاالله ارشيد عوده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عبدربه درويش	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
فايق عبداللهعواد الخرابشه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالكريم علي مشوحالنوايسه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عادل محمد عايد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالهادي سليم بخيت	غرامة عشرين دينار والرسوم
نايل كريم عبدالفتاح	غرامة عشرين دينار والرسوم
فايد سليمان عايد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالحميد محمد سعيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد مسلم حمدان الزيدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ادم زهدي سليم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد محمود احمد السعيدات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد سالم عوده	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حاتم عبدالحافظ احمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان مسلم البطيحان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد كمال كليد	غرامة عشره دنانير والرسوم
نواف علي عبدالحافظ الشهوان	غرامة عشره دنانير والرسوم
محمد علي عبدالوهاب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالقادر خليل سالم	غرامة عشرين دينار والرسوم
شركة خرمات الحماية	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالفتاح عبدالعزيز قطيش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسعد الدين حامد احمدالنجاري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
هاني محمود احمد السيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد محمود الجبارات	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد عبدالله محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عدنان عطية حسن الجبارات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود محمد حسين ابو فراس	غرامة عشرين دينار والرسوم
خميس سعيد مصطفى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعد الدين عبدالحميد الاخضر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سيف يوسف نقولا	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود نايف محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد عبدالوالي عفيف	غرامة عشرين دينار والرسوم
بشيتان مقبولعيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رشاد محمود احمد ابو رمان	غرامة عشرين دينار والرسوم
رشاد محمود احمد ابو رمان	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد سالم عبد ناصر	غرامة عشرين دينار والرسوم
سميح فالح زعل الفايز	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شاهر حكمت محمد منكو	غرامة اربعون دينار والرسوم
صالح سليمان سليم الرواشدة	غرامة ثلاثون دينار والرسوم

اسم المحكوم عليه	خلاصة الحكم
يوسف علي عواد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود ابنيه هجهوج	غرامة عشرين دينار والرسوم
سليمان فلاح حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كاسب سامي مثقال الفايز	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خلف مطلب حماد	غرامة عشرين دينار والرسوم
خلف مطلب حماد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عقاب دغيم فرحان	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد مفلح تعدان الفايز	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سعود خليل الذنب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سفيان ابراهيم سلمان	غرامة عشرين دينار والرسوم
صالح عوده محمد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود احمد علي	غرامة عشرين دينار والرسوم
علي محمد عايد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
تركي سليمان منصور بن طريف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمود يوسف خفسور	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسحاق شحده حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد فلاح محمد المشاقبه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد الحاج مسعود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فارس محمد سمير	غرامة اربعون دينار والرسوم
محمد عبدالسلام الصادق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد حويلي الزبن	غرامة ١٣٥ دينار والرسوم
احمد جبر ابو شنار	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي حمدان حمدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي سالم صالح الدقس	غرامة عشره دنانير والرسوم
غازي قسطندي معايعه	غرامة عشرين دينار والرسوم
فواز سامي مثقال الفايز	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
محمد فالح خزاينه	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد نهار مفلح الشوابكه	غرامة عشرين دينار والرسوم
سميح علي جبر المفلح	غرامة عشرين دينار والرسوم
علي حسن صالح ابراهيم	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فتحي حامد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خلدون علي محمد الطيب	غرامة عشرين دينار والرسوم
علي محمد عبدالقادر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمد عبدالقادر	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جبريل عيسى عكروش	غرامة عشرة دنانير والرسوم
شركة شعبان اخوان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فالح سليمان فالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد محمد عبدالرحمن	غرامة عشرين دينار والرسوم
ابراهيم عبدالحميد مرزوق	الحبس عشرة ايام والرسوم
عبدالله محمد ابراهيم	غرامة عشرين دينار والرسوم
مشيل ابراهيم الياس عجيلات	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح محمد سعيد سلمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد خلاوي صالح	غرامة عشرة دنانير والرسوم
جبران يعقوب كوع	غرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم

اسم المحكوم عليه	خلاصة الحكم
فايق جابر محمد الناطور	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي احمد حسن محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سلامه دهيش سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله محمد محمود	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالرحمن عواد خطار	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
ابراهيم ناجي محمد	غرامة عشره دنانير والرسوم
علي احمد عبدالرحمن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
انصاف جبران فؤاد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
يوسف محمد حسن	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسن سلامه علي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي محمد حسن الجبول	غرامة عشرين دينار والرسوم
حسن عبد جمعه عبدالحي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سلمان خليل اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عوض عطا سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد شتيوي حسين	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالقادر عبدالرحمن عبدالقادر الكيلاني	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد محمد سليمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
صالح محمد سعيد	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سلامة جبرائيل الكعابنه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رجا بركات صالح الكعابنه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نجاح سليمان شمار	غرامة عشرة دنانير والرسوم
زيد محمد صادق الكيلاني	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد محمد مفلح الرقاق	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسحق محمد عبدربه عبدالخالق	غرامة عشرين دينار والرسوم

هكذا من الأصل

تبليغ احكام جزائية
صادرة عن محكمة بداية جزاء الزرقاء بحق المذكورين تاليا مجهولي محل الاقامة

اسم المحكوم عليه	خلاصة الحكم
سعيد محمد العبد	الحبس اسبوع واحد والرسوم
جمال سعيد محمد العبد	الحبس اسبوع واحد والرسوم
ابراهيم صقر محمد	غرامة مائة دينار والرسوم
العزيز الخليلي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
خالد فريد مكاحله	غرامة خمسون دينار والرسوم
بسام عبدالله رجب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالحميد عبدربه الخطايبه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نائل فالح صالح	غرامة خمسون دينار والرسوم
عماد احمد محمد	غرامة خمسون دينار والرسوم
احمد سليمان احمد موسى	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد صلاح حجير	غرامة خمسون دينار والرسوم
علي ابراهيم سليمان الحسن	رسم اسقاط ١١٠ فلس
جمال جميل حماد حامد	الحبس اسبوع واحد والرسوم
نايف عبدالكريم العوضات	غرامة عشرين دينار والرسوم
غسان ابو اشرف	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد السعيد العبد الوريكات	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سعيد مخيمر	غرامة عشرين دينار والرسوم
طايل محمود محمد عنزان	الحبس اسبوع واحد والرسوم
عمر محمد طاهر	غرامة خمسون دينار والرسوم
عليان حسين هلال	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
حمدان حسن الرواشده	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عبدالله محمد عليان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين محمد المحسيري	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمود حسن عبدالقادر	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
موسى اللداوي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عبد الرؤوف مراد	غرامة خمسون دينار والرسوم
مصباح جمعه صالح	غرامة خمسون دينار والرسوم
هشام عبدالمعطي الكيلاني	غرامة خمسة دنانير والرسوم
ناصر محمود حسن	غرامة خمسون دينار والرسوم
علي توفيق محمود	غرامة خمسون دينار والرسوم
ابراهيم السيد خليل ابومرار	غرامة خمسون دينار والرسوم
صالح يعقوب علي	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد الطراونه	غرامة خمسة دنانير والرسوم
فريد احمد عبدالقادر الدراوشه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ماري نقولا حنا	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد مصطفى عبدالقادر	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد راشد الجعبري	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ماجد زكي يوسف	غرامة عشرة دنانير والرسوم
سامر عزت الحزام	غرامة خمسون دينار والرسوم
عبدالرؤوف حسن	غرامة خمسة دنانير والرسوم
محمود عبدالرزاق	غرامة خمسون دينار والرسوم
عبد الرؤوف محمود	غرامة خمسون دينار والرسوم

اسم المحكوم عليه	خلاصة الحكم
موسى البغداوي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
رضا محمد عبدالله وردي	الحبس لمده شهرين والرسوم
احمد سالم دايم الزين	غرامه عشرة دنانير والرسوم
عواد سليمان العموش	غرامه عشرين دينار والرسوم
محمد يوسف محمد العبوشي	غرامة عشرين دينار والرسوم
صبحا سالم العراضين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمران سليمان يوسف	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
شركة البان مسعود	الحجز ثلاثة شهور والرسوم
فاضل محمد عواد	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عدنان فايز صلاح	غرامة خمسة دنانير والرسوم
مفيده محمد نمر عبده	الحبس اسبوع واحد والرسوم
احمد معاذ احمد يوسف	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبدالجليل الزيود	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد شحاده مبارك	غرامة عشرين دينار والرسوم
خزعه نزال سلمان	غرامة خمسة دنانير والرسوم
محمود علي احمد	غرامة خمسون دينار والرسوم
عبدالرحمن احمد خليل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
اسماعيل سلمان الحلحولي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
اسامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد عليان خشروم	غرامة عشرة دنانير وابرسوم
عرفات درويش مصطفى	غرامة خمسة دنانير والرسوم
سالم محمد فندي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد اسامه حسن طه	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد احمد عواد عمران	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عزمي علي خلاوي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عبد الفتاح محمود	غرامة خمسون دينار والرسوم
عبداللهمحمد لافي	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
احمد ابو عيشه	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
عبداللطيف محمد عودةالله	الحبس اسبوعين وغرامة ٧٥ دينار والرسوم
محمد فرج حسن	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد ابراهيم المومني	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
محمد سليم حماد ابو خرمه	الحبس اسبوعين وغرامة خمسة دنانير والرسوم
مدير شركة رم للبلاستيك	غرامة خمسة عشر دينار والرسوم
عاطف نومان العقوري	غرامة خمسة دنانير والرسوم
مصطفى الطريفي	غرامة خمسون دينار والرسوم
سليمان عبداله عيسى	غرامة عشرين دينار والرسوم
خالد عارفسلامه	غرامة خمسة دنانير والرسوم
مصطفى البرقاوي	غرامة عشرة دنانير لكل مخالفة والرسوم
محمد عيسىعبدالحميد	غرامة عشرين دينار والرسوم
خالد محمدسليمان	غرامة خمسون دينار والرسوم
احمد محمد زيت	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد محمد زيت	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد علي الزيود	غرامة عشرين دينار والرسوم
علي راشد الزيود	غرامة عشرة دنانير والرسوم

هكذا من الأصل

اسم المحكوم عليه	خلاصة الحكم
حربي ابو رينه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ابراهيم حمدان الفويري	غرامة عشرين دينار والرسوم
عبدالرحمن عقله الفويري	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد عقله الكريم	غرامة اربعون دينار والرسوم
عبدالرحمن عقله الكريم	غرامة عشرين دينار والرسوم
ياسر عادل خليل شاهين	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عبدالله محمود	غرامة عشرين دينار والرسوم
جهاد محمد صالح ظاهر	الحبس شهر واحد والرسوم
علي موسى الزواهره	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
عبد محمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
موسى محمد حسين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد سليم عواد العوضات	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد عبدالله خلف	غرامة عشرين دينار والرسوم
ابراهيم خليل	غرامة خمسة وعشرون دينار والرسوم
اسماعيل علي عواد	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد صبحي الغلاييني	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد خيري احمد عبداللطيف	غرامة ستين دينار والرسوم
هاشم محمد زيد الكيلاني	غرامة خمسون دينار والرسوم
خميس علي ذيب	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عبدالله محمد ابو هويدي	غرامة عشرة دنانير والرسوم
نعيم عبد العزيز	غرامة خمسون دينار والرسوم
عبدالرؤوف الغزاوي	غرامة اربعون دينار والرسوم
خالد عدنان علي	غرامة خمسين دينار والرسوم
خليل امين ابو نوار	غرامة خمسين دينار والرسوم
محمود يوسف ابراهيم	غرامة عشرين دينار والرسوم
محمد علي ذيب	غرامة خمسين دينار والرسوم
محمد سلامه عبدالحميد	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد كريم الزين	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عواز موسى الكردي	غرامة خمسون دينار والرسوم
نوره محمد عبدالعزيز كراجه	غرامة خمسة دنانير والرسوم
حسن علي حسين الرفاعي	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
موسى عبدالفتاح احمد عثمان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
عمر محمد عمر الطوالبه	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمد طلاق مرزوق الخلايله	غرامة خمسة وسبعون دينار والرسوم
محمد ذالنون سليم	غرامة ستون دينار والرسوم
ابراهيم حسن علي احمد	غرامة خمسة دنانير والرسوم
احمد عبدالرزاق الفاخوري	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عطا صالح ابراهيم	الحبس شهر واحد والرسوم
شاكر يوسف صالح	غرامة خمسون دينار والرسوم
سامي عبدالمنعم بكر	غرامة خمسون دينار والرسوم
محمود هويدي كامل	الحبس اسبوع واحد والرسوم
عبد الرحيم عليش احمد	غرامة عشرين دينار والرسوم
سليمان بخيت الخلايله	غرامة عشرين دينار والرسوم
ايمن فريد حسن ابو الشيخ	الحبس شهر ونصف والرسوم
محمد حسن متيزل عبدالله	غرامة عشرة دنانير والرسوم

اسم المحكوم عليه	خلاصة الحكم
عزام عبد الحق	غرامة خمسة دنانير والرسوم
فالح محمد محمود	غرامة مائتي دينار والرسوم
حسن محمود حسين العقيلي	غرامة عشرين دينار والرسوم
موسى حسين رشيد	غرامة خمسون دينار والرسوم
مفيده وهدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
كوكب سليم علي	غرامة مائتي دينار والرسوم
يوسف عبدالقادر عبدالله	غرامة خمسة دنانير والرسوم
نظام محمود جبرين	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فائق السيد	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عماد محمد سليمان الدرابسه	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عبد الرحمن السعدي	الحبس اسبوع واحد والرسوم
ماهر عدنان شاكر	رسم الاسقاط ١١٠ فلس
خيري عبدالقادر الحلو	غرامة خمسون دينار والرسوم
ابراهيم يوسف بكر	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جميل محي ابو غنيم	غرامة خمسة دنانير والرسوم
حسن خليل ابو غنيم	غرامة خمسون دينار والرسوم
باسل حمدان	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بشار حسن الصرايره	غرامة خمسة دنانير والرسوم
احمد مصطفى سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
ثائر احمد عبدالرزاق	الحبس اسبوع واحد والرسوم
ربحي قاسم سعد الدين	غرامة خمسون دينار والرسوم
فيصل الحجير	غرامة عشرة دنانير والرسوم
بهيه عبدالكريم الافغاني	غرامة خمسون دينار والرسوم
عبدالباسط صدقي سلامه	غرامة عشرة دنانير والرسوم
فوزي يوسف العفن	غرامة خمسون دينار والرسوم
جمال جميل حماد حامد	الحبس شهر واحد والرسوم
كمال عارف سلامه	الحبس ستة اشهر والرسوم
فايز عبدالعزيز دعاس	غرامة خمسون دينار والرسوم
فتحي عبد الحميد	غرامة خمسون دينار والرسوم
ضيف الله شحادة علي	غرامة خمسة دنانير والرسوم
بدريه محمد اسماعيل	غرامة عشرة دنانير والرسوم
محمد احمد محمد حسن	غرامة خمسة دنانير والرسوم

تبليـــغ احكـــام جزاليــــة
صادرة عن محكمة بداية جزاء عمان بحــق المذكورين تاليا مجهولي محـــل الاقامة

اسم المحكـــوم عليـــه	خلاصـــة الحكـــم
ابراهيم مصطفى راشـــد	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرســوم
زينب عبدالله جـــدوع	الحبس اسبـــوع واحـــد والرســـوم
عبدالحافظ حامـدالعراميـــن	الحبس سنة وغرامـــة ١٠٠ دينـــار والرســوم
جبر محمود محمد عقيـــل	الحبس سنة وغرامـــة ١٠٠ دينـــار والرســوم
رمضان منصور رمضـــان	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
محمد خليلعبدالرحمـــن	الحبس سنة وفرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
محمد خيري جوده زلـــوم	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
محمد عبدالله عيسى عـــواد	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
بسمـــه كرادشــــه	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
ماجد زكـــي شريف حبش	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
منى عبدالعزيز الطوباســـي	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
حنا رزق حنـــــا	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
احمد سعيد شلهـــوب	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والزســـوم
هايـــل مصطفى جـــوده	الحبس سنة والزامة بالحق الشخصي والرسوم
احمد محمد الطاهـــر	الحبس سنة والزامه بالحق الشخصي والرسوم
فتحي احمد عثمـــان	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
عبدالعمد سلمـــي صالـــح	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
علي عبد التـــواب	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
حمدي عبدالتواب عبدالمنعـــم	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
طه احمد محمـــود الحجـــه	الحبس سنة وفرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
باسمـــه صلاح عبدالـــه	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
محمود محمود حسن الشمروخ	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
خليل حسن عيـــاش	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
محمد خليل ربحي زلـــوم	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
سمعان سليـــم تادرس	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
علي محمود علي شحـــادة	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
زكريا سليـــم جويحـــان	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
حسان زهير كلبونـــه	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
وليد خليل احمد غانـــم	الحبس سنة وفرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
صديق عبداللـــه دغيـــث	الحبس سنة وغرامـــة ١٠٠ دينار والرســـوم
جابي توفيق ابراهيـــم	الحبس سنة وغرامـــة ١٠٠ دينار والرســـوم
محمد خليلمحمود مصطفـــى	الحبس سنة وغرامـــة ١٠٠ دينار والرســـوم
ابراهيم حسنمحمد جمالالدين	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرســوم
سعيد احمد قراعيـــن	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرســوم
نايف شامي خليـــل صافـــي	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرســوم
اسماعيل ملحـــم فياض	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرســوم
رياض فلاح رضـــوان	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرســوم
امجد زكريـــا جويحـــان	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرســوم
محمد سعيد محمد عـــارف	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرســوم
حسن احمد طاهر سيـــد	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرســوم
مصطفى فوزي ذيب عبدالحليم	الحبس اربعة اشهر وفرامة ٥٠ دينار والرســوم

اسم المحكوم عليـــه	خلاصـــة الحكـــم
احمد محمد ابراهيـــم زيـــدان	الحبس سنـــة واحـــدة والرســـوم
سعود عبدالرزاق المسعـــد	الحبس سنـــة واحـــدة والرســـوم
عبداله محمود عبدالنـــور	الحبس شهر واحـــد والرســـوم
محمد محمـــود عبدالنـــور	الحبس شهر واحـــد والرســـوم
محمد لافي محمد حمدان ابولطفيه	الحبس خمسة سنوات والرســـوم
هشام محمد زيد الكيلانـــي	الحبس ثلاثة اشهر وغرامة ١٠٠ دينـــار
عبدالمعطي محمد عبدالله خطاب	الحبس ستة اشهر والرســـوم
سعيد ابراهيم علاءالديـــن	الحبس اربعة اشهر وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
سليـــم محمد ابراهيـــم اسعد	الحبس ستة اشهر وغرامة ١٠ دنانير والرســـوم
هاني يوســـف المعشـــر	الحبس سنة وغرامـــة ١٠٠ دينار والرســـوم
شركة معشر وشركـــاه	غرامـــة مائـــة دينـــار والرســـوم
رجائي محمدالبكري عرفـــات	الحبس ثلاثة اشهر وفرامة ١٠٠ دينـــار
شركة التضامن الهندسيـــة	غرامـــة مائتـــي دينـــار
عباس عبده نجيب اليمانـــي	الحبس سنة وغرامـــة ١٠٠ دينار والرســـوم
اسعد مسعود محمد خيـــل	الحبس سنـــة واحـــدة والرســـوم
جميل عبدالحليم عطيه الجمال	الحبس سنـــة واحـــدة والرســـوم
عبداللطيف يوسف ابو حليمـــه	الحبس ثلاثة اشهر وغرامة ١٠٠ دينـــار
احمد محمد احمد سعداللـــه	الحبس سنتين والرســـوم
عاكف عواد نزالالحاميـــد	الاشغال الشاقة المؤقته لمدة ثلاثسنواتوالرسوم
حربي صالح يوسف الشاقلوي	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرســـوم
اسماعيل محمد صالح العجوري	الحبس سنة وفرامـــة ١٠٠ دينار والرســـوم
محمد وليد راغب الساعـــي	الحبس سنة وغرامـــة ١٠٠ دينار والرســـوم
وليد خالـــد اسماعيـــل هارون	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
عماد يوســـف كحيـــل	الحبس ستة اشهر وفرامة ٥٠ دينـــار والرسوم
انور خليـــل عبدربـــه	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرســوم
هانـــي عبـــده سنـــان	الحبس سنة وغرامـــة ١٠٠ دينار والرســـوم
بلال محمـــد خـــير	الحبس سنة وغرامـــة ٥٠ دينار والرســـوم
فتحـــي فـــرح حسـيـــن	الحبس سنة وفرامـــة ١٠٠ دينار والرســـوم
محمد شاكر محمد الهشلمون	الحبس سنة وغرامـــة ١٠٠ دينار والرســـوم
محمد غانم نصار ابو عـــزوم	الحبس سنتين وغرامة ٢٠٠ دينار والرســـوم
عاطفبشير حمود علـــي	الحبس ثلاثة اشهر وفرامة ١٠٠ دينـــار
فؤاد عبد الرحمن غنـــوري	الحبس سنـــة واحـــدة والرســـوم
وليد احمد خالد العيـــسط	الحبس سنة وفرامة ٢٠ دينار والرسوم
عاهد منجد معاذ يونـــس	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
شركة عاهد يونس وشركـــاه	غرامـــة ٢٠٠ دينـــار والرســـوم
اياد راجـــح الحـــروب	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
شهاب نبهـــان كنلكـــر	الحبس سنة وغرامـــة ٥٠ دينار والرســـوم
ماجد جميـــل هويـــدي	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
صالح يونس عبدالعزيز ازمقنا	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
محمود شعبـــان عيسى محمـــد	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
احمد صبـــري علـــي	الحبس سنة وفرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
بهيج بهجت الرفاعـــي	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
وليد مصطفـــى صالـــح	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
محمد محمـــود حسـيـــن	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
وائـــل كمال الجيوســـي	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرســـوم
احمد صبري علي دخـــان	الحبس سنة وفرامة ١٠٠ دينار والرســـوم

هكذا في الأصل

اسم المحكوم عليه	خلاصة الحكم
شريف خيرالدين حسن بلتو	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
عبد الفتاح شاكر	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
سميح رمزي الوقاق	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
عواد محمد سليمان الدرابسه	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
كمال سبتي محمد حسن	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
لؤي هاشم محمد الهاشمي	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
زكريا مفلح عشوش	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد ساطي لافي	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
صالح حسن صالح	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
نصر حسين كساب	الحبس ثلاثة اشهر وغرامة ٢٠ دينار والرسوم
زكريا سليم جويحان	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ماجد زكريا جويحان	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
زياد سعدالدين جبري	الحبس سنتين وغرامة ٢٠٠ دينار والرسوم
سهيل عبدالعزيز احمد عبد	الحبس سنتين وغرامة ٢٠٠ دينار والرسوم
أمين عبدالقادر عوده	الحبس ٣ سنوات وغرامة ٢٠٠ دينار والرسوم
ماهر سلامه محمد الزهارنه	الحبس سنة واحدة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
محمد حسن حسين عوض	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
عامر حسن عياد	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
احمد مكي محمد سمنه	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
وائل محمد عبدالفتاح ابو فارس	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
بسام عبدالله محمد	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
اكرم محمد سعيد مياد	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
ناصر سليم صوفان	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
جمال ناصر توفيق السعيد	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
محمد منير محمد علي	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
محمد احمد الباز	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
نائل محمد سليمان البطوش	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
ابراهيم محمد علي	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
نائل محمد سليمان البطوش	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
بشير مفيد ضو	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
جواد عيسى عبدالغني العشي	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
عبدالهادي حامد البخاري	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
احمد علي محمود صبح	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
عبدالفتاح عبدالعظيم سلامه	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
وليد جميل حسين النمر	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
صلاح الدين عبدالرحيم صالح	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
منور خلف المناصير	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
عبدالوهاب محمد علي المبيضين	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
كمال داود احمد الرمحي	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
وائل محمد عبدالله عبدالرزاق	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ماجد محمد خميس علي	الحبس سنة واحدة والرسوم
مراد محمد يوسف	الحبس سنة في دار تربية الاحداث
فراس محمد يوسف	الحبس سنة في دار تربية الاحداث
هشام محمد زيد الكيلاني	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
حسين عبدالعزيز موسى البريم	الحبس سنة واحدة .

اسم المحكوم عليه	خلاصة الحكم
شركة الموصلي وكيلاني للتموين	غرامة مائة دينار والرسوم
سعيد حسين احمد محمود	الحبس سنة واحدة .
جهاد محمد رشاد جرار	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
محلات جهاد محمد رشاد جرار	غرامة ثمانمائة وثلاثون دينار والرسوم
عبدالنبي محمد احمد	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
عمر سعود علاء الدين الصلاج	الحبس شهرين والرسوم
كمال تيم احمد بري	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
شركةاكرم احمد سعيد عياد	غرامة مائة دينار والرسوم
محمود محمد مصطفى محمد	الحبس ستة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جميل موسى محمود دغش	الحبس ستة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
برهان احمد محمود ابو جابر	الحبس ستة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
عصام محمود ذيب سلامه	الحبس ستة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
سمير احمد قاسم الخطيب	الحبس ستة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
مروان احمد صالح العقرباوي	الحبس سنة واحد وتضمينه الرسوم
صمائيل محمد ابراهيم	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
ظاهر السيد احمد حسين	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
جواد عيسى العشي	الحبس سنة وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
علي محمد علي مسمار	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
هاني نجيب نصراوين	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
فؤاد خميس درويش النقيب	غرامة خمسون دينار والرسوم
غازي عبدالرحمن صالح عثمان	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
محمد جميل حسين عوض	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
مهيمن خزنه كاتبه	الزامة بدفع الشيك البالغ قيمته ١٢٠٠ دينار
محمد جمعه حميده	الحبس ثلاثة اشهر والغرامة ٢٠ دينار
باسم ابراهيم احمد بدوي	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
ماهر محمد احمد موسى الخطيب	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
جان وصفي ميرزا	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
عبدالرزاق جميل منيزل	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
احمد محمد عبدالعال	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
ياسر علي سعيد	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
حسين محمد علي ابو فطر	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
عاكف محمد محمود الصلاح	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
محمود سليمان صالح محمود	الحبس اربعة اشهر وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
احمد محمد علي ابو رياش	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
جاسر سلامه دمابس	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
محمد احمد محي الدين الجابري	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
جورج ابراهيم قره باشي	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
يوسف احمد ابراهيم القويشي	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
حلمي اسعد حلمي	الحبس سنة وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
حليمه حسن علي	الحبس سنتين وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
محمد حسن علي	الحبس سنتين وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
عاصف عايد سعيد الصمادي	الحبس سنتين وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
عماد عايد سعيد الصمادي	الحبس سنتين وغرامة ١٠٠ دينار والرسوم
يوسف عايد سعيد الصمادي	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
بسام عبد الله رشيد عودة	